الأمم المتحدة

S/2005/80

مجلس الأمن

Distr.: General
26 January 2005

Original: Arabic

رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة

بناء على توجيه من حكومتي، أرجو أن أبعث لسعادتكم موجز لتقرير لجنة تقصي الحقائق حول الادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دارفور والتي كان قد شكلها السيد رئيس الجمهورية في الثامن من أيار/مايو ٢٠٠٤م. وسأغدو ممتنا إن تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها على أعضاء المجلس.

وتفضلوا بقبول أسمى آيات الاعتبار.

(توقيع) الفاتح **عروة**
المندوب الدائم

280205 240205 05-22319 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

موجز التقرير

لجنة تقصي الحقائق حول الادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان
المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دارفور

الخرطوم

يناير ٢٠٠٥

المحتويات

الصفحة

موجز التقرير ٤

تقرير اللجنة ١٧

مرجعيات اللجنة ٢٠

الموجهات العامة ٢١

التكوين الجغرافي والقبلي لولايات دارفور ٢٤

خلفية النزاعات ٣٠

قائمة النزاعات القبلية الكبيرة بدارفور (١٩٣٢م-٢٠٠١م) ٣٢

عوامل التدهور الأمني بدارفور ٣٧

جلسات السماع ٤٠

التقارير والوثائق ٤٦

رصد وتصنيف الادعاءات ٤٦

الزيارات الميدانية ٤٧

الزيارة الأولى ٤٧

قائمة الادعاءات بالانتهاكات ٤٧

الزيارة الثانية ٥٠

الزيارة الثالثة ٥١

الحقوق والحريات الأساسية في القوانين الدولية ٥١

تكييف الوقائع على ضوء مبادئ القانون الدولي ٥٨

جريمة الإبادة الجماعية ٥٨

السوابق التاريخية لجريمة الإبادة الجماعية ٦٢

اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م – قصف المدنيين وتعريضهم للخطر ٧٤

جرائم القتل ٧٦
حالات الإعدام خارج النطاق القضائي ٨٤
الاغتصاب جريمة ضد الإنسانية ٩١
النقل القسري أو التطهير العرقي ٩٤
الخاتمة ١٠١

بسم الله الرحمن الرحيم

لجنة تقصى الحقائق حول الادعاءات بانتهاكات حقوق الانسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دارفور

موجز التقرير

١. شكل السيد رئيس الجمهورية بموجب القرار رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٤م لجنة لتقصى الحقائق حول الإدعاءات بانتهاكات حقوق الانسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دارفور. وقد حدد القرار تشكيل اللجنة واختصاصاتها وسلطاتها على ان تمارس عملها بموجب قانون لجان التحقيق لعام ١٩٥٤م.

٢. بدأت اللجنة أعمالها بتحديد مرجعياتها والاتفاق على المنهج الذى ستتبعه للقيام بالتكليف الملقى على عاتقها.

٣. عقدت اللجنة ٦٥ اجتماعاً واستمعت الى ٢٨٨ شخصاً كما زارت ولايات دارفور الثلاث عدة مرات حيث ذهبت الى ٣٠ منطقة للوقوف على مسارح الاحداث واخذت البينة على اليمين من الشهود، كما اجتمعت بالسلطات المحلية والولائية والادارات الاهلية ومنظمات المجتمع المدنى والمنظمات العاملة فى مجال الإغاثة المحلية والاجنبية العاملة بولايات دارفور.

٤. طلبت اللجنة وتسلمت من مختلف الوزارات والولايات والاجهزة المركزية والولائية كل الملفات والمستندات ذات الصلة بموضوع التكليف: كما اطلعت اللجنة على التقارير التى أعدتها كل البعثات التي زارت االسودان والتى تمثل الامم المتحدة والاتحاد الافريقي والمؤتمر الاسلامي والجامعة العربية وغيرها من المنظمات. وقد درست اللجنة بعناية كل التقارير التى تصدر تباعا عن منظمات حقوق الانسان الدولية مثل منظمة العفو الدولية ومنظمة مرصد حقوق الانسان ومجموعة الازمات الدولية بالاضافة الى تقارير لجنة حقوق الانسان الدولية بجنيف.

٥. كما اطلعت اللجنة ايضاً على قرارات الكونغرس الامريكي والمجموعة الاوربية ومجلس الامن وعلى محاضر المفاوضات بين المعارضة المسلحة والحكومة التى تمت فى انجمينا وابشى

وابوجا. وكان الهدف من كل ذلك استخلاص الاتهامات المدعى بها من كل طرف ضد الطرف الآخر واى اتهامات اخرى يمكن استخلاصها.

٦. خاطبت اللجنة عدة مرات المعارضة المسلحة فى الخارج كتابة ومهاتفة تدعوها للاجتماع بها والاستماع لوجهة نظرها فى اى زمان ومكان يمكن ان يتفق عليه، بعد ان بعثت لها قرار التشكيل وقانون لجان التحقيق إلا أن الاجتماع لم يتم.

٧. وثقت اللجنة كل ما قامت به كتابة وتسجيلاً صوتياً وتصويراً فوتوغرافياً: متى ما تيسر ذلك.

٨. ان الخلفية الجغرافية والتاريخية لدارفور ومتاخمتها لثلاث من الدول الافريقية بشريط حدودى يمتد ١٣٠٠ كيلو متر والتركيبة السكانية لدارفور حيث انها تضم اكثر من ثمانين قبيلة والتداخل القبلى مع دول الجوار وما طرأ على المنطقة من تغيرات بيئية وديمغرافية نتيجة للجفاف والتصحر والنزوح من دول الجوار وانتشار السلاح فى العقود الاخيرة بشكل واسع وظهور التنظيمات السياسية السرية والعلنية مع التغييرات الادارية المتلاحقة وانعكاس التطورات السياسية التى تمت فى السودان على اقليم دارفور وغير ذلك من العوامل امور لابد للجنة من ان تستصحبها وهى تقوم بالتكليف المناط بها. إذ ان ما يحدث الآن فى دارفور فى جوهره محصلة لكل تلك العوامل، بالاضافة للتسييس غير الرشيد الذى ادى بدوره الى تدويل المشكلة.

٩. بلغ تعداد سكان دارفور حسب احصاءات التعداد السكانى لعام ١٩٩٣م حوالى ٤,٧٤٦,٤٥٦ نسمة الا ان تقديرات الجهاز المركزى للاحصاء تشير الى ان تعداد سكان دارفور حالياً يقارب الستة مليون نسمة، وتبلغ مساحة دارفور ١٩٦,٤٠٤ميلاً مربعاً وهى تعادل حوالى خمس مساحة السودان وتقطنها قبائل شتى تنحدر من اصول عربية وافريقية الا ان تلك القبائل وعلى مدى قرون متعاقبة اختلطت ببعضها البعض وتمازجت عرقيا وثقافيا وكان محصلة ذلك مجتمع دارفور الحالى بخصائصه المتفردة، حيث كانت دارفور طوال تاريخها مكاناً لهجرات متعددة من شمال وشرق وغرب افريقيا، كما هاجرت مجموعات من قبائل دارفور الى مختلف أنحاء السودان.

١٠. ان تنوع البيئة الطبيعية والمناخ ادى الى تنوع النشاط الاقتصادى وسبل كسب العيش وظلت مهنتا الزراعة والرعى المهنتين الرئيستين لسكان دارفور، بجانب التجارة التي تطورت الى حجم مقدر عبر الحدود.

١١. تحكم حيازة الارض فى دارفور اعراف وتقاليد راسخة حيث تعيش القبائل فى مناطق محددة معروفة بالديار او الحواكير وترتبط حيازة الارض بمفهوم السلطة وممارستها ومسمياتها المختلفة (سلطان، ملك، ناظر: ديمنقاوى، شرتاى، فرشة، عمدة، شيخ)، كما ترتبط بالنشاط الاقتصادى وتحركات القبائل الرعوية طلباً للماء والكلأ.

١٢. عاشت قبائل دارفور فى سلام نسبي على مدى القرون تتخلله نزاعات حول الموارد بين الذين يمتهنون الزراعة والذين يمتهنون الرعى، الا ان تلك النزاعات كانت تسوى فى حينها وفقاً للاعراف السائدة من قبل الادارة الاهلية وبرعاية الدولة، وظلت امراً ملازماً لمجتمع دارفور وافضت الى نظام متفق عليه يحكم مسارات الرحل وينظم العلاقة بين الزراع والرعاة فى ارتياد مواقع الزراعة والرعى وموارد المياه. ولهذا تعددت مؤتمرات الصلح القبلية التى ترعاها السلطة الولائية والمركزية وتنتهى الى اتفاقات يحرص الجميع على تنفيذ مقرراتها وهذا امر تفردت به دارفور وشكل جزءا من ثقافتها التى تقوم على احترام كل طرف حقوق الطرف الآخر واقتناع القبائل بمختلف خلفياتها انه لا مناص من ان تتعايش مع بعضها البعض ولا تستطيع اية مجموعة قبلية اقتلاع مجموعة اخرى.ولقد احصت اللجنة اكثر من ٣٦ نزاعا مسلحا بين مختلف القبائل فى الفترة من ١٩٣٢م الى ٢٠٠١م، وقد كان اغلبها يتصل بالصراع حول الموارد بالاضافة للثارات والنهب وغير ذلك، وتلاحظ اللجنة ان اغلب هذه الصراعات كانت تدور بين القبائل المنحدرة من اصل واحد كما تدور بين قبائل من اصول مختلفة.

١٣. من الضرورى ان نذكر ان الادارة الاهلية كانت من اهم عوامل الاستقرار فى المنطقة حيث كانت تلعب دورا هاما فى تسوية النزاعات وتنظيم العلاقات بين القبائل والتعاون مع السلطات المحلية والولائية والاتحادية فى هذا الشأن، إلا ان حلّها فى عام ١٩٧٠م دون إيجاد بديل مناسب ادى الى فراغ ادارى وامنى، وكما ادى الى تفاقم الصراعات وظهور النعرات القبلية الحادة والاستقطاب السياسى وخرج بهذه النزاعات من إطارها التقليدي الى اطار اقليمى

اكتسب أبعاداً قومية تتعلق بالقضايا المطروحة على الساحة مثل التهميش وقسمة السلطة والثروة وغيرها.

١٤. ان تدنى مستوى التنمية الاقتصادية فى دارفور لشتى العوامل المذكورة فى التقرير وتدهور الخدمات، والتغير المستمر فى النظم الادارية وشاغلى المناصب التنفيذية المختلفة وتوقف مشروعات التنمية مثل مشروع تنمية غرب دارفور ومشروع السافنا ومشروع ساق النعام وتعثر تنفيذ مشروع طريق الانقاذ الغربى وتفشى العطالة وازدياد معدلات الفاقد التربوى بالاضافة لانتشار السلاح وسهولة الحصول عليه مع عدم الاستقرار الذى ساد جمهورية تشاد والتغيير المستمر فى انظمة الحكم بها وارتباط ذلك ببعض القبائل السودانية، كل ذلك ادى الى ظهور ثقافة العنف وبعض الممارسات الغريبة على مجتمع دارفور مثل النهب المسلح الذى استشرى فى الثمانينات من القرن الماضى وادى الى ظهور الجرائم شبه المنظمة والعابرة للحدود عن طريق تهريب المواشى المنهوبة الى دول الجوار وقد شارك فى هذا المنفلتون من شتى القبائل بمختلف انتماءاتهم العرقية من داخل وخارج السودان فى مجموعات شبه منظمة درج اهل دارفور على الاشارة اليها ب"الجنجويد" وتبع ذلك ظهور جماعات اخرى مثل "التورابورا" و"الباشمرقة" والمليشيات المسلحة، كما ادى ذلك الى لجوء مختلف القبائل بدارفور الى تكوين تنظيمات مسلحة لحمايتها وقيام تحالفات بينها، ذلك ان العوامل التى سلف ذكرها ادت الى ضعف سلطان الدولة وفقدان هيبتها مقارنة بما كانت عليه فى السابق مما حدا برئيس الجمهورية للتدخل عدة مرات لتشكيل آليات خولها كثيراً من السلطات وأناط بها حل المشكلات القائمة وبسط هيبة الدولة على مستوى ولايات دارفور الثلاث.

١٥. فى هذا المناخ الذى تميز باضطراب الأمن وبالصراعات داخل الاقليم والتمرد على سلطان الدولة وضمور دور الإدارة الأهلية وانتشار ظاهرة النهب المسلح والقرارات الادارية المتضاربة التى سعت الى ايجاد معالجات للمشكلات القائمة دون وعى بتداعياتها الآنية والمستقبلية خصوصاً تلك التى تتعلق بحيازة الارض وعلاقتها بممارسة السلطة وما يترتب عليها فضلاً عن ظروف الحرب الأهلية التى كانت تعيشها البلاد ومحاولة الحركة الشعبية لتحرير السودان فى الجنوب استقطاب أبناء الولايات الطرفية تحت شعار السودان الجديد وحل قضايا المهمشين

وفى هذا المناخ تم تسييس القضايا والخروج بها من اطارها التقليدى الى قضايا ذات ابعاد قومية، كما انتقل الصراع الى صراع بين المجموعات المختلفة وبين الدولة بدأ باطروحات فكرية وانتهى الى حمل السلاح، ادى هذا الى حدوث فراغ امنى بعد تواتر الهجوم على نقاط الشرطة فى مختلف المناطق واستشهاد ما يقارب خمسمائة من افرادها والاستيلاء على اسلحتها. فى ظل هذا الفراغ الامنى تفاقمت الصراعات بين مختلف القبائل للاسباب المذكورة آنفا ولاسباب اخرى منها الثارات القبلية واطماع بعضها فى الاستيلاء على أراضٍ الغير واقامة كيانات قبلية غالبة، كل ذلك ادى الى تسييس القضية وتدويلها بشكل غير مسبوق فى تاريخ السودان.

١٦. ان هجوم المعارضة المسلحة على مدينة الفاشر، عاصمة ولاية شمال دارفور فى ٢٠٠٣/٤/٢٥م، وكتم فى ٢٠٠٣/٨/١م، ومليط فى اغسطس ٢٠٠٣م، ثم على كلبس، و برام، وطويلة وما تمخض عنه من اعتداء على القوات المسلحة وقتل اكثر من سبعين شخصاً وتدمير وحرق خمسة طائرات وتدمير المرافق العامة لاسيما المستشفيات فى كلبس وكتم ومليط وبرام والاعتداء على رموز السلطة العامة مثل القضاة ووكلاء النيابة والاعتداء على بعض رجال الادارة الاهلية وقتل وحرق العديد من المواطنين ومهاجمة قوافل الإغاثة كل هذا ادى الى تدخل القوات المسلحة لبسط الامن وحماية المواطنين، كما ادى الى توجس بعض القبائل من اعتداءات قد تقع عليها ونتج عن هذه الاحداث انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان ومعاناة لاهل دارفور ونزوح الى المعسكرات وما يرتبط بذلك فى بعض الاحايين من قطع للطرق نتج عنه شح فى المواد التموينية وارتفاع الاسعار، وكل ذلك كان بداية للمشكلة بحجمها الحالى وتدويلها.

١٧. هذه الاحداث التى تناقلتها وكالات الانباء والفضائيات ادت بمنظمات حقوق الانسان الدولية الى اهتمام مشروع ومقدر بهذه الاحداث، الا ان بعض هذه المنظمات جنحت الى المبالغة والى الاعتماد على معلومات غير دقيقة ومتناقضة حول الاوضاع بدارفور تمليها فى الغالب الاعم خلفيات سياسية، مما ادى الى اهتمام دول منفردة وفى اطار الامم المتحدة بالمشكلة والى توجيه اتهامات للسودان بالتطهير العرقى والابادة الجماعية والاغتصاب المنظم.

١٨. تاسيساً على كل ما سلف باشرت اللجنة إجراءات تقصى الحقائق حيث أعدت قوائم بكل الوقائع المدعى بها والتى تشكل انتهاكات لحقوق الانسان او جرائم ضد الانسانية

(راجع ملحق ٣) والتى تتلخص فى حرق القرى، القتل، الاغتصاب والعنف الجنسى، التهجير القسرى، الاعتقال والتعذيب والاختطاف، قصف المدنيين وتعريض حياتهم للخطر، نهب ممتلكات المواطنين، الابادة الجماعية والتطهير العرقى، والاعدام خارج النطاق القضائى. وتلخصت اجراءات التحقيق فى عقد جلسات سماع مطولة مع كل الاطراف وزيارة المناطق المدعى بانها كانت مسرحاً للاحداث التى ادت الى الانتهاكات والرجوع الى المستندات والوثائق واخذ البينات على اليمين من عدد من الشهود.

١٩. بعد تقييم اللجنة لكل ما سلف ومناقشته على ضوء قانون حقوق الانسان الدولى واحكام القانون الدولى الانسانى والنظام الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية والسوابق التاريخية ذات الصلة خلصت الى ما يلى:

١٩-١/وقعت انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان شملت ولايات دارفور الثلاث شارك فيها كل اطراف النزاع بدرجاتٍ متفاوته ادت الى معاناة انسانية لاهل دارفور تمثلت فى النزوح الى عواصم الولايات واللجوء الى تشاد.

١٩-٢/ان ما حدث فى دارفور بالرغم من جسامته لا يشكل جريمة الابادة الجماعية ذلك ان اشراطها لم تتوفر، فلم يثبت امام اللجنة ان احدى المجموعات المحمية وهى الاثنية او الدينية او العرقية او القومية وقع عليها ضرر جسدى او عقلى او أخضعت لعوامل معيشية قصد بها هلاكها كليا او جزئيا وتم ذلك بسوء قصد. وما وقع فى دارفور من احداث لا يشابه ما جرى فى رواندا او البوسنة او كمبوديا ففى تلك السوابق كانت الدولة تنتهج جملة سياسات تؤدى الى هلاك احدى المجموعات المحمية.

١٩-٣/ثبت امام اللجنة ان احداث دارفور كانت نتيجة للعوامل المذكورة فى التقرير وللملابسات التى تم توضيحها كما ثبت للجنة ان وصف ما حدث بانه يشكل ابادة جماعية كان نتيجة لارقام مبالغ فيها تتعلق بالقتلى لم تثبت بعد التحرى (راجع الفقرة ١٣ من التقرير).

١٩-٤/كذلك ثبت للجنة ان القوات المسلحة قصفت بعض المناطق التى تحتمى بها عناصر من المعارضة المسلحة ونتيجة لذلك القصف قتل بعض المدنيين وقد قامت القوات المسلحة

بإجراء تحقيقات فى هذا الامر وقامت بتعويض المتضررين بمناطق هبيلة، وام قوزين، وتولو ولازال التحقيق جارياً فيما يتعلق بحادثة ود هجام.

١٩-٥/كما ثبت للجنة ان المعارضة المسلحة ارتكبت نفس الافعال فقتلت مدنيين عزل وعسكريين جرحى فى مستشفى برام وقامت بحرق بعضهم احياء.

١٩-٦/كما ثبت للجنة ايضاً ان كثيراً من حوادث القتل ارتكبته مختلف القبائل ضد بعضها البعض فى مناخ الصراع الدائر فى بعض المناطق مثل سانيا دليبة وشطايا وغيرها.

١٩-٧/ان قتل المدنيين فى جميع الحالات السابقة يشكل انتهاكاً للمادة الثالثة المشتركة فى اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م (راجع الفقرة ١٤ من التقرير).

١٩-٨/ان حوادث القتل بملابساتها المختلفة المرتكبة من قبل جميع اطراف النزاع المسلح والتى قد ترقى لانتهاك المادة الثالثة المشتركة فى اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م لا تشكل فى راى اللجنة جريمة الابادة الجماعية لعدم توفر عناصر هذه الجريمة وعلى وجه الخصوص عدم ثبوت استهداف اى من المجموعات المحمية والقصد الجنائى .

١٩-٩/وردت ادعاءات بوقوع حالات إعدام بلا محاكمة من جميع الأطراف غير ان بعض الادعاءات فى هذا الشان لم تثبت امام اللجنة بما يقطع دابر الشك ولذلك اوصت اللجنة فى حالاتٍ محددة ذكرتها فى التقرير باجراء تحقيق قضائى مستقل (راجع الفقرة ١٦ من التقرير). ذلك ان اى اقوال تم الادلاء بها امام اللجنة لا يجوز قبولها كبينةٍ امام اى محكمة إعمالاً لنص المادة ١٢ من قانون لجان التحقيق لعام ١٩٥٤م التى تقرأ: " لا يجوز قبول اى اقوال ادلى بها اثناء اى تحقيق يجرى بمقتضى هذا القانون كبينة امام اى محكمة سواء ان كانت مدنية ام جنائية".

١٩-١٠/اما فى شان جرائم الاغتصاب والعنف الجنسى التى لقيت اهتماما فى وسائل الاعلام العالمية فقد حققت فيها اللجنة فى جميع ولايات دارفور على مستوياتٍ مختلفة واستمعت على اليمين لعدد من الشهود بما فيهم المجنى عليهن وقامت بعرضهن على الكشف الطبى كما استصحبت اللجنة تقارير اللجان القضائية المفصلة التى زارت مختلف المناطق بدارفور بما فى ذلك معسكرات النازحين.

١٩-١١/من كل ذلك ثبت امام اللجنة ان حوادث اغتصاب وعنف جنسى قد ارتكبت فى ولايات دارفور الا انه ثبت ايضاً للجنة ان هذه الحوادث لم ترتكب بطريقة ممنهجة وعلى نطاق واسع مما يشكل إرتكاب جريمة ضد الانسانية كما ورد فى الادعاءات، كما انه ثبت امام اللجنة ايضاً ان اغلب جرائم الاغتصاب قد سجلت ضد مجهولين الا ان التحرى قاد الى توجيه اتهام لعدد من الافراد بما فيهم عشرة من افراد القوات النظامية رفع وزير العدل الحصانة القانونية عنهم وتجرى محاكمتهم. وقد ارتكبت اغلب هذه الجرائم بشكل فردى فى مناخ الانفلات الامنى.

واسترعى انتباه اللجنة ان كلمة "اغتصاب" بمدلولاتها القانونية واللغوية لم تكن مدركة لعامة النساء فى دارفور ذلك انهن يعتقدن ان كلمة اغتصاب تعنى استعمال العنف لارغام شخص على فعل امر رغم ارادته وليس الاغتصاب على وجه الخصوص (راجع الفقرة ١٧ من التقرير). ومن المؤسف انه قد تم تصوير مشاهد لعملية اغتصاب جماعى تم عرض بعضها خارج السودان، وقد اتضح لاحقاً انها كانت ملفقة وادلى بعض المشاركين فيها باعترافات تفيد بانهم قد تم إغراءهم بمبالغ مالية مقابل المشاركة فى تمثيل تلك المشاهد (مرفق قرص مدمج).

١٩-١٢/ان النقل (التهجير) القسرى كاحد مكونات جريمة التطهير العرقى والذى يعنى ترحيل جماعة عرقية او جماعة تتحدث لغة واحدة او تغلب عليها ثقافة معينة من ارض استقرت فيها تلك الجماعة قانونياً الى منطقة اخرى وان يتم كل ذلك قسراً او بالعنف كما ان التطهير العرقى ارتبط عبر التاريخ بفكرة تكوين الدولة الامة (Nation State) وهو بهذا المفهوم جريمة ضد الانسانية.

١٩-١٣/تاسيسا على ما تقدم زارت اللجنة عدة مناطق فى ولايات دارفور ادعى البعض ان ثمة نقل قسرى او تطهير عرقى قد وقع فيها، واستجوبت اللجنة اهالى تلك المناطق وثبت امامها ان بعض المجموعات من القبائل العربية هجمت على منطقة ابرم وعلى وجه التحديد قريتى مُراية وام شوكة مما ادى الى نزوح بعض المجموعات ذات الاصول غير العربية منها واستقرت فيها الا ان السلطات كما افاد معتمد محلية كاس قد شرعت فى

اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتصحيح هذا الوضع واعادة الممتلكات لاصحابها. ان ما قامت به بعض المجموعات العربية افضى الى نزوح قسرى لتلك المجموعات ولذلك ترى اللجنة ان يتم تحقيق قضائى لمعرفة الظروف والملابسات التى ادت لهذا الوضع فاذا ما ثبت ارتكاب جريمة النقل القسرى تتخذ الاجراءات القانونية ضد تلك المجموعات ذلك ان ما حدث يشكل سابقة خطيرة تخل بالاعراف السائدة ويؤدى بدوره الى افعال مشابهة تؤدى الى تفاقم المشكلة.

١٩-١٤/زارت اللجنة الكثير من القرى التى تم حرقها بمحليات كلبس: الجنينة وادى صالح وكاس ووجدت ان اغلبها غير مأهول مما لم يمكنها من استجواب سكانها كما وجدت فى بعضها قوات من الشرطة التى تم نشرها مؤخراً بعد الاحداث تمهيداً للعودة الطوعية للنازحين. ولكن افادات الشراتى والعمد الذين اصطحبتهم اللجنة فضلاً عن القرائن تدل على ان مسئولية حرق القرى تقع على كل الاطراف فى مناخ النزاع المستعر، وثبت ان افعال الحرق كانت سبباً مباشرا فى نزوح سكان تلك القرى من القبائل المختلفة والتى تشكل قبيلة الفور اغلبية سكانها الى المعسكرات، مثل دليج وكلمة، قرب المناطق الآمنة والتى تتوفر فيها الخدمات المختلفة. ازاء ما ثبت فان اللجنة ترى ان جريمة التهجير القسرى لم تثبت فيما عدا الحادثة المشار اليها اعلاه والتى اوصت اللجنة بالتحقيق فيها.

١٩-١٥/ ان ما وقع من احداث ادى الى نزوح عددٍ كبيرٍ من المواطنين واثار الذعر والفزع مما حمل كثير من المواطنين لترك قراهم والنزوح الى المعسكرات. ولقد ثبت امام اللجنة ان قبائل دارفور بمختلف اعراقها تستضيف من نزح اليها ولا تستقر قبيلة فى دار قبيلة اخرى قسراً كما اكد ذلك ناظر البنى هلبة وناظر الهبانية (الفقرة ١٨ من التقرير).

٢٠. ان الوضع الحالى فى دارفور بما ينطوي عليه من معاناة انسانية ومن تدخل دولى غير مسبوق وما اتاحه من فرص لمختلف اصحاب المصالح لاستغلالها ولبعض المنظمات العالمية العاملة فى مجال حقوق الانسان لتوجيه الاتهامات بانتهاك قواعد القانون الانسانى الدولى وقانون حقوق الانسان وممارسة ضغوط على حكوماتها وعلى المنظمات الدولية اعتماداً على معلومات ثبت للجنة ان بعضها لا يتسم بالدقة ولا يتطابق مع الواقع ويجنح للمبالغة احياناً كان نتيجة لعدة

عوامل منها تجاهل جذور المشكلة ومسبباتها والانصراف الى معالجة تداعياتها ومنها الخلط بين اسباب المشكلة وما تمخض عنها مما ادى الى الخروج بها من اطارها التقليدى الى اطار يتضمن مطالب سياسية تتعلق بقضايا التهميش وقسمة الثروة والسلطة مما جعل حلول المشكلة تتداخل مع بعضها البعض فى مجالاتها الانسانية والامنية والاقتصادية والسياسية وادى الى تعثر المفاوضات بين الحكومة والمعارضة المسلحة. ومنها ايضاً عجز النظام الولائى بكل مؤسساته التشريعية والتنفيذية والامنية عن استيعاب المشكلة وعلاجها فى بداياتها، ومنها المفهوم الخاطىء الذى تبنته بعض الدول لممارسة ضغوط مستمرة على الحكومة كوسيلة من وسائل حل المشكلة ذلك المفهوم الذى بدا الآن مراجعته وفقا لما تكشفت عنه حقائق الاوضاع فى ولايات دارفور من قبل المجتمع الدولى الذى ادرك ان علاج المشكلة لا يتم الا بعلاج أسبابها الجذرية وباعتماد الحلول السياسية التى تاخذ فى الاعتبار المطالب المشروعة لمختلف اطراف النزاع وان تدويل المشكلة بالطريقة التى تم بها كان سبباً مباشراً لتفاقمها.

٢١. لم تستطع اللجنة تحديد عدد القتلى بشكل دقيق الا ان ما ورد فى صلب التقرير يثبت ان القتلى من كل الاطراف بما فيها القوات المسلحة وقوات الشرطة لا يتجاوز بضع الاف وان الارقام المتداولة فى الوسائط الإعلامية وفى بعض تقارير المنظمات الدولية ارقاماً غير دقيقة وتضيف اللجنة ان ما وصلت اليه يستند على ما تمكنت من القيام به من تحريات، اذ لم يتم اجتماع بينها وبين المعارضة المسلحة كما لم يتيسر لها زيارة معسكرات اللاجئين فى تشاد.

٢٢. ان ما ترتب على احداث دارفور من خسائر فى الارواح والممتلكات امر مؤسف ومحزن وغير مقبول وقد استقصت اللجنة فيما سلف الخسائر المتعلقة بالارواح اما ما يتعلق بالخسائر فى الممتلكات فقد تلقت اللجنة تقارير من الجهات الرسمية وعلى وجه التحديد من وزارة الداخلية والقوات المسلحة ومن السلطات الولائية والسلطة القضائية والادارة الاهلية، وبالرغم من ان اللجنة شاهدت اماكن الاحداث والخسائر فى الممتلكات الا انها لم تستطع ان تحصل على جميع المعلومات المتعلقة بخسائر المواطنين ذلك ان عددا كبيرا من المتضررين يتواجدون بالمعسكرات ولم تستطع اللجنة استجوابهم فرداً فردا، ولذلك ترى اللجنة ان يعهد بالتحقيق فى الخسائر والممتلكات الى لجنة قضائية مختصة توفر لها كل المعينات حتى تستطيع ان تصل الى

الارقام الحقيقية مما يوفر المعلومات للحل المرتقب للمشكلة. علما بان إطلاع اللجنة على ملفات النيابة والاجهزة القضائية تبين ان هنالك كثيرا من البلاغات والدعاوى والاحكام تتعلق بهذا الجانب.

٢٣. صفوة القول ان ما ذهبت اليه اللجنة من توصيات سابقة تؤيده اراء عديدة صدرت عن المجتمع الدولى بما فى ذلك تصريحات رئيس الاتحاد الافريقى الرئيس اوبوسانجو وتقرير صحيفة التايمز اللندنية بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٢٥م ومجلة لانست الطبية البريطانية والدراسات التى اجراها فريق علمى فرنسى بقيادة افلينى ديبوريتر رئيس المجموعة الطبية الفرنسية (ايبسنتيغ) وخبراء منظمة اطباء بلا حدود وتقرير صحيفة الاوبزيرفر اللندنية بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٣م وتقارير وفد اتحاد الاطباء العرب ومنظمة المؤتمر الاسلامى بالاضافة الى قرائن اخرى منها ان الكثير من افراد القوات المسلحة ينتمون لقبائل دارفور المختلفة كما ان ابناء القبائل المدعى بتعرضها للابادة يشاركون فى كافة مستويات السلطة الاتحادية والولائية وفى وفود التفاوض مع المعارضة المسلحة، وحركة النزوح الى المراكز الحضرية التى تسيطر عليها الحكومة.

٢٤. ويجدر بنا ان نذكر انه قبل تفاقم المشكلة وفى الفترة من ٢٠٠٢/٨/١٦م الى أبريل ٢٠٠٤م نظمت الحكومة عدة مؤتمرات قبلية وارسلت وفوداً من قيادات قبيلتى الفور والزغاوة للتفاوض مع حملة السلاح كما ارسلت وفداً عالى المستوى يضم اكثر من ثلاثين شخصاً من ابناء دارفور على راسه وزير التربية الاتحادى ووالى ولاية نهر النيل، كما ان الفريق ابراهيم سليمان رئيس آلية بسط الامن بولايات دارفور آنذاك وسلطات الولاية كانوا يتفاوضون مع المعارضة المسلحة ووصلوا لاتفاق بتسوية القضية قبل بضعة ايام من الهجوم على الفاشر فى ابريل ٢٠٠٣م (راجع الفقرة ٣ من التقرير).

٢٥. ثبت للجنة ضلوع بعض ضباط وافراد ينتمون للقوات المسلحة الشادية فى الهجمات التى تعرضت لها منطقة كلبس وقد ذكر الشهود اسماء ضابطين هما محمد جمال وحسين جريبو ولعل ذلك يعود للتداخل القبلى فى المنطقة ومناصرة افراد القبائل عبر الحدود لبعضها البعض واعمال النهب المتبادلة.

أ) الادعاء بالاعدامات خارج النطاق القضائى بمنطقة دليج وتنكو لوجود قرائن ترى اللجنة ان يتم فيها تحقيق قضائى مفصل وتقديم من تثبت ضدهم تهمة مبدئية للمحاكمة خصوصاً ان هنالك اتهام موجه الى افراد بعينهم.

ب) الادعاء باستيلاء بعض المجموعات العربية على قريتين لقبيلة الفور بمحلية كاس والتى علمت اللجنة ان تحقيقاً ادارياً يجرى فيها الآن بواسطة لجنة كونها والى ولاية جنوب دارفور، وذلك لخطورة الاتهام وتداعياته التى تستوجب الاسراع فى الاجراءات.

ج) التحقيق فيما تم فى برام ومليط وكلبس من قتل للجرحى فى المستشفيات وحرق بعضهم احياء واتخاذ الاجراءات تجاه الجناة خصوصاً وقد تضمنت افادات الشهود اسماء معينة ومعروفة لدى المواطنين.

بسم الله الرحمن الرحيم

لجنة تقصي الحقائق حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور

تعيين اللجنة

أصدر السيد رئيس الجمهورية القرار الجمهوري رقم (٩٧) لسنة ٢٠٠٤م بتشكيل لجنة لتقصي الحقائق حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور على النحو التالي :-

رئاسة الجمهورية

قرار جمهوري رقم (٩٧) لسنة ٢٠٠٤م
بتشكيل لجنة لتقصي الحقائق حول ادعاءات إنتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور .

رئيس الجمهورية :-

بعد الإطلاع على المادة ٤٣ من دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨م وعملاً بأحكام المادة ٣ (١) من قانون لجان التحقيق لسنة ١٩٥٤م .. اصدر القرار الآتي نصه :

اسم القرار وبدء العمل به

١. يسمى هذا القرار " قرار جمهوري بإنشاء لجنة لتقصى الحقائق حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور لسنة ٢٠٠٤م " ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

تشكيـل اللجنة

٢. (١) تُشكل لجنة مستقلة ومحايدة لتقصى الحقائق حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تكون ارتكبت بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور .

(٢) **تتكون اللجنة على النحو الآتي :-**

(أ) مولانا / دفع الله الحاج يوسف (رئيس القضاء الأسبق) رئيساً

(ب) الأستاذ/ غازي سليمان (المحامي) . عضواً .

(ج)الفريق (م) حسن احمد صديق(مدير عام قوات الشرطة الأسبق)،،

(د) الفريق /السر محمد احمد (قائد القيادة الغربية الأسبق) ،،

(هـ) الدكتور / فاطمة عبد المحمود (عضو المجلس الوطني) ،،

(و) الأستاذ/حمدتو مختار(رئيس لجنة حقوق الإنسان بالمجلس الوطني)

(ز) الناظر/ محمد سرور رملي (ممثل للإدارة الأهلية) ،،

(ح) الناظر / عبد القادر منعم منصور (ممثل للإدارة الأهلية) ،،

(ط) ممثل لنقابة المحامين ،،

(ي) الأستاذ فؤاد عيد (إداري سابق) عضواً ومقرراً

اختصاصات اللجنة وسلطاتها

٣. تختص اللجنة بالآتي :-

(١) جمع الحقائق والمعلومات حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور .

(٢) تقصي الحقائق حول كافة الادعاءات المنسوبة للمجموعات المسلحة بولايات دار فور وما يكون قد نجم عنها من أضرار على الأنفس والممتلكات .

(٣) معرفة الأسباب التي أدت للانتهاكات والأضرار في حاله تحققها.

(٤) رفع تقارير دورية لرئيس الجمهورية حول نتائج أعمالها .

(٥) الاستعانة بمن ترى من الأشخاص لمباشرة اختصاصاتها .

إجراءات عمل اللجنة

٤.(١) تتبع اللجنة الإجراءات الواردة في المادة ٩ من قانون لجان التحقيق لسنة ١٩٥٤م .

(٢) دون المساس بعمومية نص البند (١) أعلاه يكون للجنة اتخاذ أي من الإجراءات :-

(أ) عقد جلسات استماع .

(ب) رصد وتحليل البينات المتوفرة لها .

(ج) الإطلاع على كافه المستندات والوثائق التي تعينها في أداء مهامها .

معينات عمل اللجنة

١. على الجهات المختصة برئاسة الجمهورية توفير كافة المعينات اللازمة لتسهيل مهمة عمل اللجنة والقيام بأعمال السكرتارية .

توصيات اللجنة

٢. ترفع اللجنة تقريراً بتوصياتها النهائية لرئيس الجمهورية .

صدر تحت توقيعي في اليوم التاسع عشر من شهر ربيع الأول لسنة ١٤٢٥هـ الموافق اليوم الثامن من شهر مايو لسنة ٢٠٠٤م .

عمر حسن احمد البشير

رئيس الجمهورية

وتجدر الإشارة إلى أن نقابة المحامين قد اختارت الأستاذ / عمر الفاروق حسن شمينا ممثلاً لها في اللجنة .

١/ مرجعيات اللجنة :

١. قرار السيد رئيس الجمهورية .

٢. دستور السودان لعام ١٩٩٨م(١) .

٣. قانون لجان التحقيق لعام ١٩٥٤م(٢) .

٤. المعايير العامة التي وردت في المواثيق الدولية بشأن حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني .

وتنوه اللجنة إلى أن المذكرة التفسيرية التي صاحبت قانون لجان التحقيق و لجان تقصي الحقائق لسنة١٩٥٤ـ وردت على النحو التالي(٣) :

١. لا يوجد قانون لتكوين لجان للتحقيق تباشر بموجبه التحري والتحقيق في المسائل التي تتعلق بالمصالح العامة ذات الأهمية الكبرى .

٢. هناك فقط قانون التحقيق في الحوادث لسنة ١٩٥٢م وهذا القانون ينص فقط على التحقيق في نوع معين من الحوادث كالحوادث التي تنجم عنها خسائر في الأرواح .

٣. هذا وقد وقعت وربما تقع في المستقبل حوادث تتطلب المصلحة العامة إجراء تحقيق فيها لا يتيسر تحت نصوص القانون الحالي ويكون ذلك التحقيق مرضياً للرأي العام.

٤. إن التحقيق في أي مسألة تتعلق بمصلحة عامة تكون بأمر وزير الداخلية بموافقة مجلس الوزراء كما أن السلطة المقترحة لذلك الغرض تغني عن ضرورة الرجوع إلى البرلمان لتكوين لجان خاصة متى ما وقعت حوادث تتطلب ذلك .

٥. إن السلطة الممنوحة بموجب القانون إلى لجان التحقيق المذكورة قد كفلت الغرض المكونة من أجله هذه اللجان .

٦. إن نظام لجان التحقيق المذكورة متبع في كثير من الأقطار وان إدخال هذا النظام في السودان مفيدٌ في المسائل المتعلقة بالمصلحة العامة .

وباستقراء المذكرة التفسيرية التي صحبت القانون يتضح لنا أن المهمة الأساسية التي تضطلع بها لجان التحقيق المكونة بموجب القانون تنحصر في استقصاء الوقائع والوصول إلى الحقائق المجردة التي تكتنف الحدث أو الأحداث موضوع التحقيق . ويتوجب أن يتم استقصاء الحقائق

وفق ما نص عليه القانون وهي إجراءات قضائية في شكلها ومضمونها . هذا من جانب ومن جانب أخر فان التشكيل قد خول اللجنة صلاحية حصر الخسائر ومعرفة الأسباب التي أدت إلى الانتهاكات.

وخلال زيارة الأمين العام للأمم المتحدة للسودان بخصوص دارفور صدر بيان بين حكومة السودان والأمم المتحدة في الخرطوم ٢٠٠٤/٦/٢٩(٤) وقد نص في الفقرة ٣/٢ علي الأتي:

(ضمان حصول لجنة التحقيق المستقلة، المنشأة بموجب القرار الجمهوري الصادر في أيار/مايو ٢٠٠٤، على الموارد اللازمة لأدائها عملها وتنفيذ توصيتها بالكامل).

أعقب ذلك قرار مجلس الأمن رقم ١٥٥٦بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٩م حيث ورد أيضا في الفقرة (١٤) ما نصه(٥):-

(يشجع الممثل الخاص للأمين العام المعني بشؤون السودان والخبير المستقل التابع للجنة حقوق الإنسان على العمل عن كثب مع حكومة السودان على دعم إجراء تحقيق مستقل في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي في منطقة دارفور)

وبهذا اكتسب عمل اللجنة بعداً دولياً فضلاً عن أن هذه اللجنة تمارس سلطات قانونية بموجب قانون اللجان ١٩٥٤ من بينها أخذ الإفادات علي اليمين وطلب الوثائق من أي جهة، واستدعاء الشهود واتخاذ إجراءات قانونية ضدهم إذا رفضوا المثول أمامها

٣/ الموجهات العامة:

تأسيسا علي ذلك بدأت اللجنة عملها بوضع الموجهات العامة التي تلتزم بها فى انجاز مهمتها وهي :-

١. أن تتوخى في إجراءاتها أقصى درجات الحياد.
٢. أن تستقصي الحقائق في موضوع الحدث وان تستمع لكافة المعنيين داخل وخارج البلاد دون استثناء. وان تطلع على كل الدراسات والتقارير والوقائع والتوصيات التي صدرت من مؤتمرات عنيت بالمنازعات في دار فور .ولاستقصاء الوقائع علي أتم وجه رأت اللجنة أن تطلع علي الشكاوي التي قُدمت في شأن الانتهاكات لحقوق الإنسان لشتى الجهات.

٣. تولي اللجنة اهتماما خاصا لما صدر من تقارير من قبل منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان،خصوصاً تلك التي أصدرتها البعثات التي زارت دارفور.

٤. أن تتوخى اللجنة في اجتماعاتها مع كل البعثات الدبلوماسية التي زارت السودان وطلبت لقاء اللجنة توضيح مرجعيتها وأسلوب عملها والاستماع إلى تلك البعثات وعما خلصت اليه بعد زيارتها لدارفور .

٥. الاطلاع علي ما يرد في أجهزة الأعلام المختلفة من نشرات ذات الصلة بالتكليف من المنظمات العالمية والمنظمات التطوعية والمجموعات المهتمة والصحف المحلية والإقليمية والعالمية(عبر كافة الوسائل لاسيما الإنترنت) .

٦. التقارير الواردة من الأجهزة الاتحادية والولائية.

٧. الاطلاع علي إحصائيات النيابة العامة والأجهزة القضائية المتعلقة بمختلف الجرائم في ولايات دارفور.

٨. على ان يشمل التحقيق جلسات استماع لكل الاطراف المعنية بالنزاع وزيارات المواقع المدعى بانها مسرح للاحداث واخذ البينات علي اليمين وتوثيق التحقيق بالكتابة والتسجيل الصوتى والتصوير الفوتغرافى.

٩.وتأسيسا علي ذلك تم رصد الاتهامات المدعى بها من كافة الجهات وضد كافة الجهات توطئة للتحقيق فيها عن طريق الاستماع للإفادات المختلفة وزيارة المواقع المختلفة واخذ البينة علي اليمين والاطلاع علي كافة المستندات لدى كافة الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وتوثيق ذلك بالتسجيل الكتابي والصوتي والتصوير الفوتوغرافي والاستعانة بالفنيين والاطباء الشرعيين فى بعض الأحيان.كما أخطرت اللجنة المعارضة المسلحة بتكوينها(٦) وأرسلت لها نسخة من القانون وطلبت منها الاتفاق على مكان وزمان للاجتماع بها داخل أو خارج السودان واخذ افاداتها ، خصوصا وان هناك ادعاءات كثيرة بانتهاكات حقوق الإنسان ضد المعارضة المسلحة. كما تم اتصال هاتفي بين مقرر اللجنة والسيد عبد الباقي (ممثل الحركة

أحد الشهود يؤدي اليمين أمام اللجنة

بجنيف).لكن لم يصل للجنة من جانب المعارضة المسلحة،للأسف،ما يفيد باستعدادها للالتقاء بها.

٣/ التكوين الجغرافي والقبلي لولايات دارفور :

تقع ولايات دار فور في أقصى غرب السودان حيث تمتد ولايات شمال وجنوب وغرب دار فور بين خطى عرض ٩- ٢٠ شمالاً و خطي طول١٦ -٢٧,٢٠ شرقاً وتبلغ جملة مساحاتها ١٩٦,٤٠٤ ميل مربع أي حوالي خمس مساحة السودان .

ولولايات دار فور حدود مشتركة يبلغ طولها ١٣٠٠كلم مع كل من الجماهيرية العربية الليبية وجمهوريتي تشاد وأفريقيا الوسطى ، وليس هنالك حدود طبيعية تذكر بينها وبين كل من تشاد وأفريقيا الوسطي مما سهل عملية التواصل الاجتماعي والثقافي والاقتصادي بين مواطني دارفور ومواطني هاتين الدولتين من ناحية اخرى فان هذا التواصل جعل كل من هذه الدول تؤثر تاثيراً كبيراً على الدولة الاخرى في الجوانب الامنية ، وبالرغم من أن الصحراء الكبرى تمثل حاجزاً بين دارفور و الجماهيرية العربية الليبية ألا أن هنالك قدراً من التواصل بين سكانها وسكان المدن الجنوبية من الجماهيرية العربية الليبية وقد ازدادت معدلاته بعد توفر وسائل النقل الحديثة.كما أن هنالك تواصلاً مستمراً عن طريق "درب" الأربعين منذ عدة قرون بين دارفور ومصر.

ونسبةً لسهولة انسياب الهجرات السكانية المتبادلة بين دارفور والدول المجاورة لها فان اغلب المجموعات السكانية بدارفور وخصوصاً تلك التي تعيش على الحدود لها امتدادات في الدول المجاورة مما يجعل التمييز بين سكان الدول الثلاث أمراً بالغ الصعوبة وعلى وجه الخصوص بين سكان دارفور والمنطقة الشرقية من دولة تشاد.

لقد كان الجزء الأكبر من دارفور الكبرى موطنا للعديد من القبائل التي قدمت إليها عبر حقب التاريخ في موجات متتالية من الشمال والشرق والغرب،وعلى الأخص منذ القرن التاسع الميلادي حيث بلغت ذروتها في منتصف القرن الرابع عشر الميلادي(٧). ومنذ ذلك الوقت بدا اختلاط العرب بالمجموعات السودانية المقيمة مما أدى إلى ظهور سلسلة من السلطنات الإسلامية في الفترة ما بين منتصف القرن الخامس عشر وأوائل القرن التاسع عشر وهى ممالك الفونج في

منطقة الجزيرة والفور في دارفور ومملكة تقلى والمسبعات بكردفان(٧). ولعل مملكة الفور التي أسسها سليمان صولون في القرن السابع عشر واستمرت حتى سنه ١٨٧٤ حيث قضى عليه الزبير باشا في معركة منواشي ثم استمرارها حيث بلغت عظمتها في عهد عبد الرحمن الرشيد الذي شجع قبائل الشمال من الدناقلة والجعليين للهجرة إلى دارفور وخاصة العلماء منهم الذين عملوا على نشر تعاليم الدين وامتهنوا التجارة والتي استمرت حتى عام ١٩١٦م على عهد السلطان علي دينار حيث انتهت المملكة وتم ضم إقليم دارفور للسودان الإنجليزي– المصري في ذلك الوقت. وكانت تتبع هذه المملكة ممالك صغيرة مثل الزغاوة في الشمال والميدوب والبرتي ، والبرقد والبرقو،التنجر والميما والداجو والبيقو(٨) وفضلاً عن العوامل الطبيعية والاقتصادية السياسية و الثقافية التي اضطرت المجموعات السكانية لمغادرة مواطنها الأصلية فان تلك المجموعات قد وجدت في دارفور كل دواعي الاستقرار من توفر البيئة الطبيعية والظروف المناخية الملائمة لتربية الحيوان، وقد نتج عن تلك الهجرات تلاقح وتمازج عرقي وثقافي خصوصا ما بين المجموعات ذات الانتماءات العرقية المختلفة.

ولما كانت هجرة مختلف القبائل من مواطنها الاصلية إلى شتى أنحاء السودان وسيلة من وسائل كسب العيش، فقد هاجر بعض سكان دارفور واستقروا في مناطق أخرى من السودان: وبالمثل كانت هنالك هجرات داخلية من سكان شمال وأواسط البلاد إلى دار فور بغرض التجارة ويشكل هؤلاء شريحة من سكان دارفور اليوم في مدنها الكبرى مثل نيالا والفاشر والجنينة ومليط، وقد تمازجت وانصهرت هذه العناصر مع اهل دارفور عبر حقب تاريخية مختلفة أسهمت في تشكيل إنسان دار فور الحالي، وقد شملت هذه الهجرات اعداداً مقدرة من اهالي غرب افريقيا الذين يعبرون دارفور في طريقهم لاداء فريضة الحج ويستقرون في بعض مناطقها وحتى هؤلاء صاروا جزءا من التركيبة السكانية لدارفور وامتزجوا بشتى القبائل.

ويتعين علي اللجنة فى هذا الاطار الحديث بايجاز عن حيازة الارض أو ملكيتها فى دارفور. ان النظر فى هذا الامر بمنظور تاريخى يكشف لنا ان حيازة الارض أو ملكيتها كانت تمنح للقبائل من قبل سلاطين دارفور وكانت للسلطان سلطات واسعة فى منح وتخصيص الاراضى للقبائل ومارس السلاطين هذه السلطة منذ ما ينيف عن ثلاثة قرون وجرت الاعراف المرعية ان

يمنح السلطان " حاكورة " للقبيلة. والحاكورة تعنى وفقاً للاعراف المستقرة رقعة جغرافية معلومة الحدود يخصصها السلطان " دار " للقبيلة، فكانت دار مساليت ودار الرزيقات ودار الهبانية وما الى ذلك(٩) . واصبح مفهوم الدار والحاكورة جزءاً لا يتجزأ من المفهوم العرفى والثقافى فى دارفور وبه اكتسبت القبائل حقوقاً عرفية من الوجهة السياسية والادارية(١٠)، فاحترمت القبائل والسلطات المحلية والحكومية هذا النظام واصبح استخدام الارض لاغراض الرعى والزراعة والاحتطاب والصيد مشاعاً لجميع القبائل على ان تكون السلطة الإدارية للقبيلة صاحبة الدار. ضربت دول الساحل والصحراء موجات من التصحر والجفاف كانت سبباً مباشراً فى زيادة معدلات الهجرة من خارج السودان والنزوح الى داخله. وقد حمل المهاجرون والنازحون اعرافاً وتقاليداً مختلفة عن تقاليد واعراف اهل الدار الامر الذى انعكس سلباً على العلاقات التى نشأت بموجب الحواكير.

بلغ تعداد سكان ولايات دارفور حسب إحصائيات التعداد السكاني للبلاد عام ١٩٩٣م حوالي ٤,٧٤٦,٤٥٦ نسمه إلا أن تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء تشير إلى ارتفاع سكان ولايات دارفور إلى ٥,٥٦١,٠٠٠ نسمة(١١)؛ وينتمون لقبائل شتى كالفور والبني هلبه، التنجر ؛ البرتى، الهبانيه، الزغاوة، الزيادیه الرزيقات، المساليت ؛ المعاليا ؛ التعايشه، الميدوب ؛ البرقو ، الداجو، البني حسين، التاما، الماهريه ؛ المحاميد ، السلامات ، المسيريه العريقات ، العطيفات ، الفلاته ، القمر ، بنى منصور ، الدروق ، الصليحاب ، الميما ، الترجم ، المراريت ، الهواره و الجوامعه وغيرهم .وقد اختلفت الأرقام حول عدد القبائل وتتراوح حسب إفادات الذين استمعت لهم اللجنة بين ٨٠– ١٥٤ قبيلة والسبب في الاختلاف حول عدد القبائل يرجع للاختلاف في عملية التصنيف إذ أن بعض القبائل هي أفخاذ وبطون من قبائل أخرى يصنفها البعض علي أنها قبائل قائمة بذاتها .

تتمتع ولايات دار فور بتنوع بيئتها الطبيعية وظروفها المناخية حيث تقل معدلات الرطوبة والأمطار في أجزائها الشمالية المتاخمة للصحراء وتزداد تدريجياً كلما اتجهنا جنوباً ويسود مناخ السافنا الفقيرة ذو الأشجار الشوكية معظم أنحائها ماعدا أطرافها الجنوبية المتاخمة لمنطقه بحر العرب حيث السافنا الغنية المعروفة بكثافة غطائها النباتي من إعشاب وأشجار

وغابات . أما منطقة جبل مره في أواسط دار فور ونسبة لارتفاعها يسودها مناخ حوض البحر الأبيض المتوسط مما جعلها صالحة لزراعة العديد من الخضر والفواكه وقد ساعد على ذلك توفر التربة البركانية الخصبة .

أدي هذا التباين في الظروف المناخية والبيئية إلى تنوع النشاط الاقتصادي وسبل كسب العيش لسكان ولايات دارفور ولذلك فضلت بعض الجماعات كاليدوب والزغاوة والزيادية والرزيقات الشمالية والبني حسين وغيرهم،الاعتماد على رعى الإبل والماعز والأغنام والأبقار كحرفة رئيسيه لهم في المنطقة الشمالية من دارفور، وقد عرف عن المجموعات التي تعتمد في حياتها على تربية الإبل والماشية أنها في حركة دائبة بين مناطق شمال وجنوب دارفور إذ انهم خلال الفترة التي تمتد من يناير إلى يونيو يتجهون جنوباً بحثاً عن المراعى المناسبة لحيواناتهم وتقليلاً للضغط على مصادر المياه الشحيحة في بعض المناطق تفاديا للاحتكاكات القبلية التي كثيراً ما تحدث بسبب المنافسة على الكلأ والماء ويتجهون شمالاً مع بداية هطول الأمطار في المناطق الجنوبية ليبقوا خلال الفترة من يوليو وحتى ديسمبر من كل عام في أقصى الشمال حيث ينمو نبات الجزو الذي يعتبر غذاءً صالحاً للإبل لأنه يختزن الرطوبة التي تغني عن الحاجة للماء.

كما فضلت العديد من القبائل في جنوب دارفور كالرزيقات والهبانيه والتعايشة والمعاليا والسلامات والفلاتة الاعتماد على تربية الماشية لتناسب طبيعة التربة والحشائش التي تنمو في ذلك الجزء من دارفور.

وقد اعتمد جزء كبير من سكان الولاية خاصة في المناطق الجنوبية والشرقية والغربية على الزراعة كحرفة رئيسية لهم بغرض الاكتفاء الذاتي وبيع فائض الإنتاج في الأسواق المحلية.

لقد ظل النشاط الاقتصادي في ولايات دار فور اقتصاداً معيشياً إلا أن تحولاً ملحوظاً قد طرأ على هذا النمط التقليدي حيث بدأ الإنتاج يتجه للتصدير للأسواق المحلية والخارجية استجابة تلقائية للتواصل القائم مع الجماهيرية العربية الليبية وجمهوريتي تشاد وأفريقيا الوسطى، وتشجيعاً لتجارة الحدود والحد من التهريب فقد أنشأت حكومات ولايات دار فور العديد من مراكز ونقاط الجمارك الحدودية مثل كرب التوم ، الوخايم ، مليط ، كتم ، كرنوي . الطينة ، الجنينة ، فوربرنقا ، وكلبس.

ونتيجة لذلك اتجه العديد من مواطني دارفور إلى زراعة الحبوب الزيتية كالسمسم والفول السوداني إضافة للكركدي والصمغ العربي للتصدير وكذلك شراء الإبل والماشية والأغنام لتسمينها لتغطية احتياجاتهم الحياتية في السوق المحلى من اللحوم وتصدير جزء منها إلى مصر والمملكة العربية السعودية ودول الخليج . ولقد كان لربط دارفور بشبكة خطوط السكك الحديدية اثر ملحوظ في زيادة النشاط الاقتصادي والزراعي .

وعلي وجه العموم فان التركيبة القبلية بكل مقتضياتها من ارض " دار"، ونظم إدارية " إدارة أهلية" وأعراف وتقاليد تحكم العلاقة بين القبائل في حالتي التعايش السلمي والنزاع، وظلت هي السمة الرئيسية لمجتمع دارفور خصوصاً فيما يتعلق بالسلطة والزعامة القبلية ولذلك حينما بدأ الصراع في دارفور للأسباب المذكورة في هذا التقرير يتخذ أبعادا سياسية أفضى إلى استقطاب حاد وخلافات عميقة بين القبائل.وقد ظهرت عبر المراحل التاريخية المختلفة لدارفور تنظيمات سياسية سرية وعلنية تعبر عن المطالب القبلية والجهوية بشكل يختلف عن الماضي اذ تضعها في اطار سياسي وتبلورها في مطالب مختلفة مثل منظمات اللهيب الأحمر وسوني وجبهة نهضة دار فور والتجمع العربي وغيرها.

يسكن دارفور ما يزيد على الثمانين قبيلة وظلت هذه القبائل لقرون عديدة في حالة تعايش سلمي تشوبه صراعات حول الموارد من وقت لآخر وقد نتج عن هذا الوضع علاقات تصاهر وتزاوج بين مختلف القبائل وكذلك أنتج ثقافة وتقاليد مشتركة بين مواطني دارفور إلا أن عدم الاستقرار في الدول المجاورة وموجات الجفاف والتصحر الذي زاد من معدلات الهجرة وأخل بالتوازن الديموغرافي مما كان سبباً في النزاعات بالإضافة إلى أن هذه الموجات من الهجرة استوطنت في مختلف "ديار" القبائل المستقرة مما أدى إلى أشكالات إدارية. ومع اشتداد الصراع علي الموارد اتخذت تلك النزاعات أبعاداً سياسية مختلفة. ولقد حملت هذه الهجرات معها ممارسات تختلف عما كان سائداً بين القبائل السودانية، نتجت عنها تنامي ثقافة العنف بكل أشكاله والجنوح إلى النهب المسلح.

لقبائل دارفور إرث وتقاليد عريقة فيما يتعلق بالسلطة والزعامة القبلية ولكل قبيلة زعماء وقادة يتميزون بوضع خاص بين أفراد القبيلة ويعرفون بألقابهم (سلطان: ملك، ديمنقاوى،

شرتاى، فرشة، ناظر عمدة، شيخ،...الخ). ومن مهام زعيم القبيلة تمثيل الحاكم، رعاية مصالح القبيلة والحفاظ علي الأمن والسلام داخلها وبينها وبين جيرانها من القبائل وتمثيلها في مختلف المناسبات(٩)... ويرتبط زعماء القبائل مع بعضهم البعض بعلاقات تقوم على الاحترام المتبادل بينهم ويلتقون من وقت لآخر حسب ما يقتضي الحال للنظر في القضايا ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لقبائلهم ولذلك فان استقرار الأحوال في دارفور كان يقوم علي مبدئين أساسين:-

١.علي المستوى الإقليمي مراعاة مقتضيات التوازن القبلي والمواءمة بين مصالح مختلف القبائل مما يجعل أي إختلال يحدث في هذا التوازن نتيجة لعوامل سياسية أو صراعات بين شرائح ذلك المجتمع يؤدي إلى نزاعات وحروب طاحنة .

٢.أما علي المستوى المركزي فقد شارك مواطنو دارفور في كل التطورات الدستورية في البلاد وفي كل الانتخابات التي تمت بعد الاستقلال وقد تم تمثيل دارفور بعدد مقدر من المقاعد في البرلمانات الوطنية بل كانوا مركز الثقل فيما يتعلق بتكوين الحكومات المختلفة في تلك العقود وذلك بحكم ثقلهم التمثيلي.

وفي العقدين الأخيرين لعبت نخبة من أبناء دارفور دوراً فاعلاً داخل كل التنظيمات السياسية ومراكز اتخاذ القرار.وظل أبناء دارفور بمختلف انتماءاتهم العرقية ، على المستوى المركزي، يطرحون قضاياهم ويدافعون عنها ككيان يمثل اقليماً موحداً كما تقلد ابناء دارفور كثيرا من الوظائف القيادية المركزية في القوات المسلحة والشرطة والخدمة العامة والقضاء ومرافق الدولة الاخرى.

وقد اتضح للجنة أن جميع قبائل دارفور وبدون استثناء تمارس مهنتي الزراعة والرعي ولكن بدرجات متفاوتة مما أدى إلى تباين درجات الوعي وانتشار التعليم والحصول علي الوظائف .

أن امتهان مهنتي الزراعة والرعي كان يخضع تحت الإدارة الأهلية والسلطات العامة لتنظيم دقيق ينسق بين مقتضيات الرعي من مسارات محددة ومراعى وموارد مياه وبين مقتضيات الزراعة، وقد اختلّ هذا النظام اختلالاً تدريجياً لعوامل شتى منها تناقص الموارد أمام زيادة السكان والمواشي ومنها النزاعات القبلية المتعلقة بالثارات والرغبة في الحصول علي اكبر

قدر من الموارد ومنها الترتيبات الإدارية التي اتخذت في شأن اللاجئين من الدول المجاورة والنازحين من المناطق الأخرى هذا فضلاً عن الآثار السلبية للصراع السياسى والتناحر الحزبى فى المركز، وحل الإدارة الأهلية في مطلع السبعينات مما أدى لانفلات في الأمن وضياع لهيبة القانون... ووظف هذا الاختلال في بلورة النظم المتعارف عليها والتي تحكم العلاقة بين المزارعين والرعاة في مرحلة ما توظيفا سياسياً عندما استخدمه البعض كأداة من أدوات الصراع علي السلطة على المستويين المحلي والمركزي، ونتيجة للحرب التي استعرت في جنوب البلاد لعقود عديدة كتعبير مختلف عن الصراع السياسي بين الأطراف والمركز اتخذ النزاع السياسي في دارفور بخلفياته القبلية بعدا قومياً بظهور بعض المجموعات المسلحة التي رأت محاربة الحكومة المركزية تحت شعار "التهميش". وهنالك ما يشير للصلة الوثيقة بين الحركة الشعبية لتحرير السودان في الجنوب والحركات التي تسعى لتحقيق أهدافها بقوة السلاح ليس فقط في دارفور بل في جبال النوبة وجنوب النيل الأزرق وشرق السودان ومنطقة ابيى: وقد صنف الصراع بين الأطراف والمركز على انه صراع ديني في الجنوب وصراع عرقي في دارفور وهنا أنبهمت الرؤيا وغابت حقيقة الصراع وأسبابه الجذرية وانصرفت الجهود إلى معالجة تداعياته وأثاره الإنسانية. ومن جانب آخر فان الاتجاه لحمل السلاح في وجه الدولة كتعبير عن الشعور بالغبن والتهميش تم التعامل معه بمنظور أمنى لم يؤد الى حل المشكلة بل قاد الى تداعيات سالبة فى بعض الأحايين،وأن ما أتخذ من معالجات في أغلب الأحوال لم ينفذ إلى لب المشكلة، وخاصة أن المجهودات التي بذلت في جانب التنمية وتوفير الخدمات الضرورية وبالرغم مما طرأ من زيادة فى معدلاتها في العقدين الأخيرين فقد كانت قصيرة المدى وضئيلة الجدوى بالنسبة لحجم المشكلة التى لم تستوعبها بابعادها الحقيقية فضلاً عن انها لم تلق التقدير الكافي من المواطنين اذ تغلبت النظرة السياسية على التقويم الموضوعي مما ادى الى تعقيدها اكثر.

٤/خلفية النزاعات:

أن الصراع التشادي– التشادي والتغييرات المستمرة في نظام الحكم في تشاد والذي كان يتخذ من دارفور قاعدة له لوجود التداخل القبلي علي طول شريط حدودي مع الدول المجاورة يبلغ طوله ١٣٠٠ كيلو متراً تسبب في دخول كميات كبيرة من السلاح من دول الجوار والدول الأخرى إلى دارفور

ويقدر البعض كمية السلاح الموجودة بدارفور حالياً بأكثر من مليون قطعة سلاح من النوع المتطور(١٢) وهذا أدى إلى نتيجتين هامتين هما سهولة الحصول علي السلاح، وازدهار تجارته بين مواطني المنطقة فضلا عن أن حمل السلاح بدارفور يعتبر سمة اجتماعية وثقافة شعبية. إن هذا الوضع شجع القبائل بدون استثناء للقيام بإعداد مليشيات مسلحة تسليحاً متقدماً، وكما أدى هذا لظهور بعض السلوكيات الغريبة علي مجتمع دارفور مثل النهب المسلح الذي استشرى في الثمانينات من القرن الماضي وظهور الجماعات التي تسمى بـ"الجنجويد". كما أدى هذا الوضع إلى ظهور الجرائم العابرة للحدود وذلك عن طريق تهريب المواشي المنهوبة خاصة من الإبل والمواشي إلى دول الجوار، وتطور النهب المسلح إلى ما يشبه الجريمة المنظمة في تخطيطها وتنفيذها وشارك في هذا المنفلتون من شتى القبائل بمختلف انتماءاتهم العرقية من خارج وداخل السودان ونتج عن ذلك إضافة أعباء جديدة على الدولة كجهة مسئولة عن استتباب الأمن. ومن ناحية أخري فقد أدى انتشار السلاح مقارنة بالعقود السابقة إلى زيادة الخسائر البشرية والمادية التي تنجم عن الثارات والنزاعات القبلية والنفرة لاسترداد الأموال المنهوبة ، ولعل حالة عدم الاستقرار والفوضى الأمنية وضعف هيبة السلطة كان دافعاً لان تغيرّ الحركات السياسية ذات البعد الجهوى والقبلي طبيعتها إلى حركات تعتمد السلاح كأحد الوسائل لتحقيق ما تصبو إليه.

ومن ناحية أخرى فان ازدياد النزاعات المسلحة وتطور أشكالها أدى إلى إرهاق الأجهزة الأمنية من قوات مسلحة وشرطة وقوات أمن ومما يشير إلى ذلك مضاعفة تلك القوات بنسبة كبيرة للتعامل مع ظواهر الانفلات الأمني،كما تمت محاكمة المئات من الخارجين على القانون بعقوبات رادعة وصل بعضها إلى الحكم بالإعدام (١٣)ولكن كل ذلك كان ينتهي وفقاً لما هو متعارف عليه بين القبائل من صلح وديات(١٢,١٤).

بالرغم من كل ذلك استطاع أهل دارفور التعايش في سلام نسبي وحلّ ما يطرأ من مشكلات عن طريق أرثهم التقليدي المتمثل في "الأجاويد"ومجالس الصلح والمؤتمرات القبلية، إلا أن اكتساب تلك المشاكل أبعادا سياسية بالتناحر والتدخل الحزبى وتحويلها إلى صراع بين السلطة وبين من يحملون السلاح مما اضعف دور الادارة الاهلية وافقده تأثيره ونتيجةً لذلك تعددت مؤتمرات الصلح وتطورت المسائل المطروحة على طاولتها من نزاعات محدودة حول الموارد والتنمية والخدمات

إلى قضايا كبرى تمس الإقليم وقبائله وترتيباته الإدارية والأمنية وقسمة الثروة والسلطة بغية الخلوص إلى توصيات تستهدف حل المشاكل الكبرى علي مستوى الإقليم... ولقد كان الأمل أن تؤدي هذه المؤتمرات إلى حل المشاكل ولكن للأسف لم تجد توصياتها الطريق إلى التنفيذ كما ينبغي مما جعل المشاكل تتجدد بين حين وآخر وبوتيرة متسارعة، و من أسباب ضعف النتائج الإيجابية لتلك المؤتمرات انه لم تكن هنالك جهة محددة تتابع تنفيذ قراراتها مما يؤدى الى تفاقم المشاكل التى اصبحت امراً عادياً وعجزت القوى السياسية والحكومات المتعاقبة عن تقدير تداعياتها ومآلاتها فى المستقبل المنظور.

ونخلص من كل ذلك إلى حقيقة هامة وهي انه يتعين النظر إلى الأوضاع الراهنة بدارفور علي ضوء تلك الخلفية التي تنطوي على العديد من العوامل التي أفضت لها وعلى رأسها تقلص دور الإدارة الأهلية نتيجة القرار الذي أُتخذ في العام ١٩٧٠ بحلها، والمحاولة لإيجاد بدائل لها لا تُلبي احتياجات أهل دارفور للاستقرار والتعايش السلمي، وبالإضافة لذلك التغيرّ في منظومة القيم التي كانت تحكم المجتمع الدارفوري وعدم استقرار الأوضاع في دول الجوار وما لازم ذلك من انتشار للسلاح وما نتج عنه. ومما زاد الأمور تعقيداً الصراعات السياسية الحادة في المجتمع السوداني والتي ألقت هي الأخرى بظلالها علي مجتمع دارفور.

٤-١/قائمة النزاعات القبلية الكبيرة بدارفور(١٩٣٢-٢٠٠١م):

القائمة أدناه تبين النزاعات الكبيرة التي نشأت وتمت تسويتها بواسطة الإدارات الأهلية أو مؤتمرات الصلح أو بتدخل السلطة، غير أن هنالك الكثير من النزاعات الصغيرة التي لم ترد في هذه القائمة (١٥،١٦):

الرقم	القبائل المتنازعة	السبب	آلية فض النزاع	التاريخ	الولاية
١	الكبابيش – الكواهلة– البرتي(ع)* الزيادية(ع) – الميدوب (أ)	الرعى	الإدارة الأهلية	١٩٣٢	شمال دارفور
٢	البرتي – الزيادية(ع)	عشور وحدود قبلية	الإدارة الأهلية	١٩٥٦	شمال دارفور
٣	الميدوب – الزيادية– الكبابيش(ع)	اتفاقية المالحة	الإدارة الأهلية	١٩٥٧	شمال دارفور
٤	الزيادية – البرتي(ع)	حدود قبلية	الإدارة الأهلية	١٩٦٥	شمال دارفور

* ذات أصول عربية (ع)
* ذات أصول غير عربية (أ)

الرقم	القبائل المتنازعة	السبب	آلية فض النزاع	التاريخ	الولاية
٥	المعالية(ع)– الرزيقات(ع)	قبلي	الإدارة الأهلية	١٩٦٤	جنوب دار فور
٦	ميدوب – كبابيش(ع)	قتل ونهب	الإدارة الأهلية	١٩٦٥	شمال دارفور
٧	زغاوة– زغاوة(أ)	موارد المياه	الإدارة الأهلية	١٩٧٦	شمال دارفور
٨	البني هلبة(ع)– الرزيقات(ع)	قبلي	الإدارة الأهلية	١٩٧٥	جنوب دار فور
٩	الرزيقات(ع) — الدينكا(أ)	رعاة– زراع	تدخل الحكومة	١٩٧٦	جنوب دار فور
١٠	التعايشة(ع) — السلامات(ع)	رعاة — زراع	تدخل الحكومة	١٩٧٨	جنوب دار فور
١١	الرزيقات(ع) — المسيرية(ع)	رعاة — زراع	الإدارة الأهلية	١٩٧٩	جنوب دار فور
١٢	البني هلبة(ع)– الرزيقات(ع)	ثار قبلي	الحكومة	١٩٨٢	جنوب دار فور
١٣	البرتي(ع) — الكبابيش(ع)	قبلي	الحكومة	١٩٨٣	شمال دار فور
١٤	الفلاته(أ) — القمر(ع)	قبلي	الحكومةوالإدارة الأهلية	١٩٨٤	جنوب دار فور
١٥	الرزيقات(ع) — الدينكا(أ)	قبلي	الحكومة	١٩٨٦	جنوب دار فور
١٦	الفور(أ) — العرب	رعاة — زراع	الحكومة	١٩٨٦	جنوب دار فور
١٧	الزغاوة(أ) — القمر(ع)	قبلي	الحكومة والإدارة الأهلية	١٩٨٧	ش و غ دارفور
١٨	الزغاوة(أ) — القمر(ع)	نهب	الحكومة	١٩٨٩	ش و غ دارفور
١٩	الزغاوة(أ) — المعاليا(ع)	ثار	مؤتمر قبلي	١٩٩٠	جنوب دار فور
٢٠	الزغاوة(أ) — الرزيقات(ع)	قبلي	مؤتمر قبلي	١٩٩٠	جنوب دار فور
٢١	الزغاوة(أ) — بني حسين(ع)	قبلي	الحكومة	١٩٩١	شمال دار فور
٢٢	الزغاوة(أ)– الميما(أ)	نهب	الحكومة	١٩٩١	شمال دار فور
٢٣	الزغاوة(أ)– البرقد(أ)	نهب	الحكومة	١٩٩١	جنوب دار فور
٢٤	الترجم(ع) — الفور(أ)	رعاة — زراع	الحكومة	١٩٩١	جنوب دار فور
٢٥	الزغاوة(أ) — الرزيقات(ع)	ثار	الحكومة	١٩٩٣	جنوب دار فور
٢٦	الزغاوة(أ) — الزغاوة	قبلي	إدارة أهلية	١٩٩٦	شمال دار فور
٢٧	المساليت(أ) — العرب	رعاة — زراع	إدارة أهلية	١٩٩٦	غرب دار فور

الرقم	القبائل المتنازعة	السبب	آلية فض النزاع	التاريخ	الولاية
٢٨	الزغاوة(أ)– الرزيقات(ع)	قبلي	الحكومة	١٩٩٦	جنوب دار فور
٢٩	المساليت(أ) – قبائل عربية	قبلي	الحكومة	١٩٩٨	غرب دار فور
٣٠	الرزيقات(ع) – دينكا(أ)	ثأر	الحكومة	١٩٩٨	جنوب دار فور
٣١	الداجو(أ)– الرزيقات(ع)	زراع – رعاة	الحكومة	١٩٩٨	جنوب دار فور
٣٢	الفور(أ) – الرزيقات(ع)	قبلي	الحكومة	١٩٩٩	جنوب دار فور
٣٣	المساليت(أ) – العرب	ثأر	الحكومة	٢٠٠٠	غرب دار فور
٣٤	الزغاوة(أ)– القمر(ع)	نهب	الحكومة	٢٠٠٠	شمال دار فور
٣٥	البرتي(ع) – الميدوب(ع)	قبلي	الحكومة	٢٠٠٠	شمال دار فور
٣٦	الرزيقات(ع) –أولاد منصور(ع)	قبلي	إدارة أهلية	٢٠٠١	جنوب دار فور

- ذات أصول عربية (ع)
- ذات أصول غير عربية (أ)

يتضح من القائمة أعلاه أن الصراعات لم تكن علي أسس الانتماء العرقي فحسب بل للأسباب التي أسهبنا في طرحها آنفا إذ أن التداخل العرقي والقبلي والمصاهرة في دارفور ووقوع فروع من القبائل المختلفة داخل إدارات موحدة تضمها مع فروع قبائل اخرى تجمعهم مصالح مشتركة تجعل من الصعوبة بمكان تصنيف الصراعات في دارفور علي أسس عرقية محضة بشكل يهدف لابادة عرق لعرق آخر وعلي ضوء ذلك فليس من دقة التعبير تقسيم مجتمع دارفور لقبائل عربية محضة وأخري زنجية محضة وذلك للتمازج العرقي المستمر الذى لم يتوقف حتى بعد تدهور الاحوال الامنية فى دارفور، وكمثال لذلك نورد الإحصاءات التالية خلال الفترة من يناير ٢٠٠١ – مايو ٢٠٠٣(١٧):-

١. سبعة وثمانون شاباً من أبناء الجنوب تزوجوا من فتيات ينتمين لقبائل ذات اصول عربية.

٢. واحد وعشرون شاباً من قبائل عربية تم زواجهم بفتيات ينتمين لقبائل ذات اصول غير عربية.

٣. تبين السجلات المدنية لولايات دار فور الكبرى ٤٧٣ حالة زواج لفتيات من قبائل عربية بأبناء من الزغاوة والفور.

أن هذه الإحصاءات تشير إلى استمرار التمازج العرقي الكبير رغم ظروف النزاع وهي الحالات المسجلة ولا تمثل إلا جزءاً يسيراً من الواقع السائد. وهذا ينهض دليلاً على بطلان ادعاء التمايز العرقي وما يتبعه من تطهير عرقي وإبادة جماعية.

٤-١/ أن الإشارة للقبائل من اصل أفريقي كزرقة، ومن اصل عربي كعرب، مفهوم مبهم تم تسييسه حيث أخذ أبعاداً كثيرة عندما تم تسييس المشكلة في العقدين الآخيرين من القرن الماضي بالإضافة إلى ذلك فإن دارفور الكبرى التي تضم كل القبائل في إطار النظام الدستوري وحدة متماسكة ومشاركتها في التطور السياسي وإعادة الهيكلة الإدارية لاتتم وفق تقسيمات قبلية ضيقة كما أن المشاكل المطروحة لتدني مستويات التنمية والخدمات والتهميش أمر يعاني منه مجتمع دارفور بكل مكوناته القبلية.

٤ -٣/ لقد أثبتت المؤتمرات القبلية فعاليتها في احتواء وتسوية هذه النزاعات ولو إلى أمد محدود إلا أن بعض توصيات وقرارات هذه المؤتمرات لاتجد العناية الكافية من حكومات الولايات أو الحكومة الاتحادية ، مثل تأخير دفع الديات وعدم وصولها لمستحقيها، الأمر الذي جعل النزاعات تتجدد من وقت لآخر خاصة في مواقع الموارد المشتركة، ولقد أجمع معظم من استمعت لهم اللجنة أن قرارات وتوصيات مؤتمرات الصلح تمثل ما اتفق عليه أهل دارفور، ولو أنها نفذت وتم تفعيلها لما كان لمشكلة دارفور أن تتفاقم بهذه الصورة وعلى وجه الخصوص(٧٥):

١. مؤتمر الصلح القبلي بين الفور وبعض القبائل العربية المنعقد بالفاشر في الفترة ١٥ أبريل – ٨ يوليو ١٩٨٩ .

٢. مؤتمر الأمن الشامل والتعايش السلمي لولايات دار فور والمنعقد في الفترة ١٧ ديسمبر – ٢٢ ديسمبر ١٩٩٧.

٣. الملتقي التشاوري للقيادات بالفاشر الذي انعقد في الفترة ٢٤ – ٢٥ فبراير ٢٠٠٣.

٤-٤/ الجدير بالذكر أنّه بعد إعلان حركة تحرير دارفور ضد الحكومة التي سميت فيما بعد بحركة تحرير السودان بدأت المصادمات ضد الحكومة وكانت حوادث أم حراز وشوبا وقولو وروكرو وطور

ونيرتتى وغيرها. وعلى ضوء ذلك كونت لجنة من أبناء دارفور لحفظ الأمن ومعالجة المشكلات ومنحت سلطات رئيس الجمهورية في مايو ٢٠٠٢.

إضافة لذلك وفي إطار سعيها لاحتواء المشكلة إتخذت حكومة ولاية شمال دارفور الخطوات الآتية(١٨):-

١- عقدت الحكومة مؤتمراً لقبيلة الفور لمعالجة المشكلة في منطقة نيرتتي في الفترة ما بين ١٦-٢٠٠٢/٨/٢٢م.

٢- عقدت الحكومة مؤتمراً لستين قبيلة حول جبل مرة في الفترة ما بين ١١- ٢٠٠٢/٩/١٣م.

٣- أرسلت الحكومة وفداً من قيادات قبيلة الفور لتفاوض المتمردين في أعالي جبل مرة بتفويض كامل للوصول للحل في ٢٠٠٢/١٢/١٣م. وقد تم اسر هذا الوفد بدلا من التفاوض معه.

٤- استعانت الحكومة بأعيان وقيادات الزغاوة وأرسلتهم إلى جبل مرة للتفاوض مع المعارضة المسلحة في أكتوبر ٢٠٠٢م.

٥- تمكنت الحكومة من إقناع افراد المعارضة المسلحة ومحاورتهم وتأمينهم وإيصالهم حتى مدينة الفاشر وتم الحوار معهم فى مكتب الوالي فى محاولة للوصول لاتفاق وذلك في نوفمبر وديسمبر ٢٠٠٢م.

٦- عقدت الحكومة ملتقى جامعاً لكل أهل دارفور ومختلف قبائلها في مدينة الفاشر في فبراير ٢٠٠٣م ضم هذا الملتقى اكثر من ألف قيادي من أبناء دارفور.

٧- أرسلت الحكومة ثلاثة وفود من قبائل الفور و الزغاوة والعرب إلى أماكن المعارضة المسلحة والمجموعات المسلحة الاخرى في جبل مرة ودار زغاوة وجبال كارقو لمعالجة الأمر وكان ذلك في فبراير ومارس ٢٠٠٣م.

٨- أرسلت الحكومة وفداً يتألف من وزير التربية الاتحادي ووالي نهر النيل، وهما من أبناء دارفور، للتفاوض مع المعارضة المسلحة في أماكنها في الجبال والغابات ومعهم ٣١ شخصاً من قيادات دارفور من مختلف القبائل وقد مكث هذا الوفد شهراً مع المتمردين في الحوار ولكنهم في النهاية اخذوا منهم بعض سياراتهم وعادوا دون التوصل لاتفاق.

٩- استجابت الحكومة لمبادرة الرئيس التشادي/ إدريس دبى في أبشي الأولى في سبتمبر ٢٠٠٢م.

١٠- استجابت الحكومة وواصلت التفاوض في أبشي الثانية في نوفمبر ٢٠٠٣م.

١١- أرسلت الحكومة وفداً ثالثاً للتحاور في أنجمينا الأولى في ديسمبر ٢٠٠٣م.

١٢- أرسلت الحكومة وفداً رابعاً إلى أنجمينا لمواصلة الحوار في أوائل أبريل ٢٠٠٤م.

١٣- أرسلت الحكومة وفداً خامساً إلى أنجمينا لمواصلة الحوار في أواخر أبريل ٢٠٠٤م.

ويتضح من ذلك أن جهوداً كبيرةً قد بذلت لاحتواء المشكلة وحلها حلاً سلمياً إلا أن تلك الجهود لم تفض إلى نتيجة لاصرار المعارضة المسلحة على الاستمرار في الهجوم بالسلاح لارغام الحكومة على تحقيق مطالبها السياسية. واتضح للجنة انه كان هنالك شئ من سوء التقدير للموقف من جانب حكومة ولاية شمال دارفور بأن ما يجري هو ثورة مسلحة ذات أهداف بعيدة المدى تتعلق بمفهوم توزيع السلطة والثروة وبقضايا المهمشين وليس صراعاً حول مطالب محلية كما كان الحال فى السابق.

٥/ عوامل التدهور الأمني بدار فور:-

١. الصراع التشادي- التشادي والصراع الليبي - التشادي أدي إلى تفاقم النزاع إذ نجم عنه:

أ- دخول كميات كبيرة من الأسلحة المتطورة نسبياً.

ب- تفاقم ظاهرة النهب المسلح.

ج- مناصرة القبائل لبعضها البعض عبر الحدود الدولية. وهذا أدى بالضرورة لدخول أعداد كبيرة ذات أصول عربية وأفريقية من تشاد، لها ممارسات مختلفة عن تلك التي كانت سائدة في السودان، ذلك أن السودانيين من تلك القبائل ظلوا ولعقود عديدة يتقبلون الانصياع للسلطة سواء كانت مركزية، أو محلية، أو قبلية، وينطلقون فى ذلك من مبدأ المحافظة على التعايش مع بعضهم البعض، بخلاف التجربة التشادية وهنا ترسخت الممارسات الشنيعة من القتل والسلب والنهب والتمثيل.

٢. قلة الموارد أمام زيادة عدد السكان وازدياد المنافسة عليها وازدياد الرقعة الزراعية علي حساب المراعي وازدياد تدفق اللاجئين الذي أدى لانهيار نظام المسارات، كما أوضحنا في الفقرة(٣) .

٣. ظاهرة الجفاف والتصحر التي ضربت الغرب الأفريقي في مطلع الثمانينات من القرن الماضي والتي أدت إلى هجرة ونزوح كثير من القبائل من الدول المجاورة .

٤.تطور النهب المسلح الذي اشترك فيه متفلتون من كل القبائل والذي كان نتيجة لعوامل اقتصادية وعوامل انعدام سبل كسب العيش للنازحين إلى ما يشبه الجريمة المنظمة والعابرة للحدود.

٥. التغيير السياسي المستمر في نظم الحكم في تشاد والمؤسس علي اعتبارات قبلية والذي يتخذ القائمون به من السودان قواعد رئيسية للانطلاق للاستيلاء علي السلطة في تشاد مع إبقاء جزء كبير من أسلحتهم وعتادهم العسكري داخل الأراضي السودانية(١٢) مع الدعم المستمر بالسلاح من بعض الأجهزة الاستخباراتية للدول الأخرى لاسيما إسرائيل(١٢).وجاء في كتاب(تهريب السلاح إلى أفريقيا) ، (١٩) والذي أعده نخبة من الباحثين والمختصين الأوربيين، أن أجزاء كبيرة من أفريقيا ،خصوصا دارفور بغرب السودان، أصبحت سوقا لتجارة السلاح القادم من إسرائيل. وان قيادات المعارضة المسلحة زارت إسرائيل عدة مرات وتلقوا تدريبات على أيدي قادة الجيش الإسرائيلي. وكشفت معلومات الكتاب أن القارة الأفريقية أضحت خلال الأربعة عقود الماضية مسرحاً لشبكات تجارة السلاح الإسرائيلي حتى أصبحت ٦٠٪ من دولها تقع فريسة للعنف المسلح أو الحروب الأهلية.

٦.ان الوضع الاقتصادى العام الذى عانت منه البلاد بسبب الحصار الاقتصادى واستنزاف الموارد فى الحرب الدائرة بالجنوب وتوقف مشروعات التنمية مثل مشروع تنمية غرب دارفور والسافنا وساق النعام وتعثر تنفيذ طريق الانقاذ الغربى كل ذلك كان من اسباب تفشى العطالة ومن ثم تفاقم الاوضاع الامنية.

٧.في الفترة منذ الثمانينات نشطت المعارضة المسلحة والمتمثلة أساسا في حركة تحرير السودان بقيادة العقيد جون قرنق فى محاولاتها للوصول إلى أواسط وشرق السودان والحركات اللاحقة والتابعة للحركات السياسية في الخارج خلقت مناخا مواتيا للعمل المسلح لبعض العناصر فى دارفور في محاولة لتحقيق أطروحاتهم والتي تتعلق باقتسام الثروة والسلطة، وتركز علي قضايا التهميش وتدعو إلى سودان جديد، وقد صاحب ذلك دعم خارجي دبلوماسي وسياسي وأعلامي

من مختلف الجهات الإقليمية والدولية التي لم تراع الأسباب الحقيقية والتاريخية للنزاعات في دارفور .

٨. الصراع السياسى فى المركز على السلطة وتشرذم القوى السياسية وما ترتب عليه من محاولات استقطاب للقبائل فى دارفور. بالاضافة الى ذلك فان اعادة تقسيم دارفور الى ولايات ومحافظات ومحليات على اسس قبلية اسهم فى تسييس النزاعات.

٩.التناول الإعلامي غير الراشد والذي لا يؤسس علي معلومات موثوق بها بسبب التعتيم الاعلامى من ناحية كان أداة لتأجيج النزاع وإخراجه من إطاره الصحيح مما ادى الى تدويل النزاع وتهويل إبعاده.

١٠. عدم الالتزام بمقررات مؤتمرات الصلح لغياب الآلية الفاعلة للتنفيذ ادى لاستمرار المشاكل وتفاقمها مما اتاح إمكانية استغلالها على النطاق الدولى.

١١.الأهمية الاستراتيجية والاقتصادية للمنطقة زاد من الاهتمام الإقليمي والدولي بها والتكالب عليها فى ظل الأوضاع الدولية الراهنة والسعي لاكتساب مناطق نفوذ جديدة.

١٢.علي الرغم من التطور الدستوري والإداري بالبلاد والذي شمل دارفور الكبرى منذ الحكم الإقليمي والحكم الاتحادي وقيام سلطات ولائية بأجهزتها التنفيذية والتشريعية والعمل السياسي المكثف من قبل السلطة المركزية والأحزاب المختلفة عجزت السلطات على كافة المستويات عن استيعاب هذه العوامل والتحسب لتداعياتها بل تعاملت معها كحوادث خروج عن القانون ويدخل فى هذا الاطار عدم توخى الدقة فى تعيين الاجهزة التنفيذية ذات الكفاءة والخبرة المطلوبة.

/٦ أكدت توصيات المؤتمرات بدارفور منذ عام ١٩٨٩ وجود عوامل التدهور الأمني آنفة الذكر وانعكاساتها السالبة علي النسيج الاجتماعي في دارفور وتقدمت بتوصيات مناسبة إلا أن عدم تنفيذ التوصيات وعدم وجود آليات التنفيذ الفاعلة أدى إلى تفاقم الأوضاع .

٧/ جلسات السماع :

٧-١/على ضوء الخلفية اعلاه زاولت اللجنة مهمتها للحصول علي المعلومات الأساسية من شتى المصادر سواء كانت سماعية أو مكتوبة حيث عقدت بالخرطوم جلسات السماع التالية(ملحق-٢-) :-

١. منظمات المجتمع المدني بدار فور (٢٠٠٤/٥/٢٧).

٢. نواب ولايات دار فور بالمجلس الوطني (٢٠٠٤/٦/١).

٣. نواب ولايات دار فور بالمجلس الوطني (٢٠٠٤/٦/٨).

٤. ممثلي منظمات المجتمع المدني (٢٠٠٤/٦/١٣).

٥. السيد/ محمود بشير جماع (٢٠٠٤/٦/٣٠).

٦. مواطني محلية كلبس(٢٠٠٤/٧/٤).

٧. مواطني مدينة كتم (٢٠٠٤/٧/٨).

٨. لجنة محامي دار فور (٢٠٠٤/٧/١٣).

٩. السيد/ احمد هارون، وزير الدولة بوزارة الداخلية (٢٠٠٤/٧/٢٠)

١٠.الاستماع لإفادات مسئولين من وزارة الدفاع (٢٠٠٤/٨/٨).

١١.رؤساء الأجهزة القضائية والعدلية بولايات دارفور.

١٢. الاستماع لإفادات ممثلي الأجهزة الأمنية في دارفور.

١٣. السيد / عبد الله مسار – والي ولاية نهر النيل (٢٠٠٤/١٠/٩)

١٤.الفريق/ ابراهيم سليمان- والي ولاية شمال دارفور السابق (٢٠٠٤/١٠/٥)

١٥. الفريق/ الطيب عبد الرحمن مختار – والي ولاية غرب كردفان السابق ووزير المالية بولاية جنوب دارفور الأسبق (٢٠٠٤/١٠/١٠).

١٦. محمد احمد الفضل – وزير الدولة بديوان الحكم الاتحادي ووالي ولاية غرب دارفور الأسبق (٢٠٠٤/١٠/١٣)

١٧. السفير حسن بشير- سفير السودان السابق بتشاد (٢٠٠٤/١٠/٣١).

١٨. الشيخ/ موسى هلال – شيخ قبيلة المحاميد (٢٠٠٤/١١/٢٨).

وتتمثل مجمل أفاد اتهم وبإيجاز في الآتي :

١.الاتفاق على أن ما يحدث في دارفور كارثة كبرى أثرت علي النسيج الاجتماعي وأدت إلى ارتكاب جرائم بحق المواطنين كما أدت للنزوح بأعداد كبيرة مما يؤثر على الوضع الاقتصادي والى فقدان الموسم الزراعي.

٢.يتفق الجميع علي ضرورة حل مشكلة دارفور حلاً سياسياً لأنه السبيل الوحيد لوضع حد للمعاناة الإنسانية ولأن كل مشاكل دارفور على مدى التاريخ كان يتم حلها سياسياً وبالتراضي : على أن يكون ذلك بمشاركة كل الأطراف مراعاة للتركيبة السكانية.

٣.انتشار ممارسة العنف بين كل الأطراف ترتب عليها قتل و اغتصاب وهجرة للمواطنين لمختلف القبائل للمدن الكبرى بدارفور كما نشأت أيضا من جراء ذلك معسكرات للنازحين ولجؤ إلى تشاد.

٤.القرارات الإدارية وبعض التشريعات المتلاحقة والمتناقضة التي تتعلق بحيازة الأرض (الحواكير) أفضت إلى نزاعات حول حيازة الأرض التي ظل يحكمها نظام أهلي معروف ومتوارث ومستقر منذ فترات طويلة.

٥.اتخاذ دارفور قاعدة تنطلق منها كل حركات التغيير في تشاد علي مدى العقود الأخيرة كان سبباً مباشراً في انتشار السلاح وزعزعة الأمن وضياع هيبة الدولة .

٦.الاعتداءات التي تمت علي بعض المناطق من قبل حاملي السلاح كانت بالتعاون مع فصائل من الجيش التشادي.

٧.بعض القبائل سلّحت تسليحا انتقائيا الأمر الذي مكنها من الاعتداء علي قبائل أخرى.

٨.اتفق الجميع علي أن مصطلح "الجنجويد" مصطلح مبهم المعنى والدلالة، اختلفت الآراء حول فهمه وتفسيره بل أن هذا الاختلاف يشكل الآن المحور الأساسي في كل القرارات التي تصدر من الجهات الخارجية تجاه السودان إذ تتهم الحكومة بأنها سلّحت ودربت الجنجويد للاستعانة بهم في مقاومة المعارضة المسلحة وانه قد تم اختيارهم من قبائل عربية بعينها كما اتفق الجميع علي أن ظاهرة الجنجويد كانت وليدة لعوامل عديدة منها النهب المسلح والنازحين من الدول المجاورة وانتشار السلاح والعلاقات التي تربط بين المتفلتين داخل وخارج السودان

والنزاعات القبلية المختلفة والتي سادت في العقدين الأخيرين، علاوة على ضعف قدرات الدولة الأمنية وكذلك الضعف الذي اعترى الإدارة الأهلية.وهذه الظاهرة تبلورت في شكل مجموعات من شتى القبائل علي مختلف انتماءاتها تربط بينهم مصالحهم الخاصة وتمارس النهب المسلح للثروة الحيوانية من مختلف القبائل وتتعامل مع مجموعات أخرى في تشاد وأفريقيا الوسطى لحماية نفسها والاستفادة القصوى من الماشية المنهوبة في عملية تشابه عملية غسيل الأموال، وترد الإشارة إلى مصطلح (بقر حار وبقر بارد) ويقصد من ذلك استبدال الأبقار المنهوبة بأخرى من دول الجوار.لقد ظل الجنجويد هاجساً أمنياً للحكومات المتعاقبة حيث تم إلقاء القبض علي عدد منهم ومحاكمتهم.وتكتسب ممارساتهم أبعاداً عنيفة في حالة الاضطرابات الأمنية والصراع المسلح بين القبائل.والجدير بالذكر أن جميرا رون،الباحثة بقسم أفريقيا بمنظمة مرصد حقوق الإنسان، قد اعترفت بهذه الحقيقة،وأشارت إلى إن هنالك جنجويد من قبيلة الزغاوة والقبائل الأخرى. وتقول أيضا انها تلقت بجانب ذلك إفادات بأن الجنجويد يحرقون القرى من تلقاء أنفسهم وانهم يهاجمون ايضاً القرى التي تهاجمها قوات الحكومة ويكون بها عدد قليل من المعارضة المسلحة(٢٠).

٩.تعرض بعض المدنيين للإصابات جراء القصف الجوي لبعض القرى والمناطق .

١٠.استهداف المعارضة المسلحة لنقاط الشرطة وبعض المؤسسات الحكومية مثل الجمارك وديوان الزكاة والمصارف وزعماء الإدارة الأهلية الذين لايوالونهم والتعرض لقوافل الإغاثة .

١١.ليس كل الذين يحملون السلاح ينتمون إلى قبائل تصنف بأنها غير عربية وأنما يوجد من بينهم بعض المجموعات من القبائل العربية .

١٢.الصراع القبلي في الآونة الأخيرة اتخذ أشكالا عدة حيث يمنع الرعاة السكان المستقرين من ورود الماء كما يقومون بإتلاف الزرع؛ وفي الجانب الآخر يقوم المزارعون بإتلاف المراعي ودفن مصادر المياه .

١٣.مساعدة حكومات وقبائل من دول الجوار لقبائل بعينها في دارفور لها امتدادات قبلية ومصالح مشتركة.

١٤.العمليات التي قامت بها المعارضة المسلحة والتي شملت الفاشر كتم،برام. الطينة ،مليط: طويلة ،كلبس ،الحليلات،كراكر، أبوقمرة، ود هجام ، القوز، قريضه ،والردوم، والخسائر التي لحقت بالمواطنين والقوات المسلحة والشرطة خلقت فراغاً أمنياً بولايات دارفور مما استدعى السلطات لاتخاذ تدابير لمواجهة هذا الوضع من ضمنها استنفار المواطنين. فاستجاب كثير من المواطنين من مختلف القبائل لهذه النفرة وكانت الاستجابة اكبر من القبائل ذات الاصول العربية والتي توجست من استهدافها، وكما كانت أيضا الاستجابة من القبائل ذات الاصول غير العربية استجابة مقدرة مثل الماليت والفور وغيرهم الذين انضم بعضهم للمعارضة المسلحة بعد أن تم تدريبهم وتسليحهم.

وقد حوت الإفادات بعض الانتهاكات التي ضُمنت قائمة الانتهاكات وتم التحقيق فيها من قبل اللجنة.

٧-٢/كما استمعت اللجنة لإفادات ممثلي المنظمات الأجنبية(ملحق ٣):-

١.المقرر الخاص للأمم المتحدة للأعدامات خارج النطاق القضائي (٢٠٠٤/٦/١٠).

٢.وكالة الأنباء الأفريقية (٢٢ /٢٠٠٤/٦) .

٣. نائب وزير الخارجية الإيطالي للشؤون الإنسانية والوفد المرافق له (٢٠٠٤/٦/٢٣).

٤. سفراء الاتحاد الأوربي بالسودان (٢٠٠٤/٦/٢٩) .

٥. وفد مجلس العموم البريطاني (٢٠٠٤/٦/٣٠) .

٦. مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية(٥/٧ /٢٠٠٤م)

٧.لجنة حقوق الإنسان والشعوب التابعة للاتحاد الأفريقي (١٧/٧ /٢٠٠٤م)

٨. ممثل الاتحاد الأفريقي لدار فور (٣/٨ /٢٠٠٤م) .

٩. مساعد الأمين العام للجامعة العربية .

١٠. القائم بالأعمال الكندي لدى السودان .

١١.وفد المقدمة لمنظمة العفو الدولية.

١٢. اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان.

١٣. عضو مجلس الشيوخ الكندي وسفير كندا في أثيوبيا.

١٤.المقرر الخاص للعنف ضد المرأة.

١٥.المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

١٦. المدير التنفيذي لمنظمة مرصد حقوق الإنسان الدولي (HRW).

١٧. المدير التنفيذي لمنظمة العفو الدولية.

١٨. اللجنة الدولية لتقصي الحقائق حول الإبادة الجماعية بدارفور.

١٩. لجنة تقصي الحقائق بدارفور لبرلمان عموم أفريقيا .

٢٠. وفد المجموعة الافريقية الكاريبية الباسفيكية(٢٠٠٤/١٢/٥).

وكانت هذه اللقاءات قبل وبعد زيارات تلك الوفود والبعثات لولايات دارفور و تتلخص مجمل إفاداتهم في الآتي:-

١. أن ما يحدث بدارفور كارثة إنسانية تحتاج إلى تضافر المجتمع الدولي لدرء المخاطر المترتبة عليها .

٢. يزداد عدد النازحين واللاجئين زيادة مضطردة مما يشير إلى عدم اطمئنانهم علي أرواحهم وممتلكاتهم إذا ما عادوا إلى مناطقهم وديارهم.

٣. أن النازحين في حالة من الرعب وانعدام الثقة في الأجهزة الرسمية مما يجعل عودتهم إلى مواطنهم أمر يحتاج إلى كثير من الجهد وبناء الثقة والطمأنينة في نفوسهم .

٤. أن الأحوال المعيشية في المعسكرات في تحسن مضطرد وان المنظمات الأجنبية تمارس عملها دون صعوبات تذكر .

٥. أن هنالك انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تمت في كل مناطق دارفور وان إلقاء القبض علي مرتكبي هذه الجرائم ومحاكمتهم أمر مهم بالنسبة للمجتمع الدولي وذلك لأنه يحد من المزيد من الانتهاكات.

٦. أن الحكومة مسئولة عن توفير الأمن للمواطنين .

٧. أكدوا استعدادهم للتعاون مع اللجنة لأداء مهامها.

٧-٣/ ولاحظت اللجنة أن بعض هذه الوفود تحمل أراء مسبقة عن الوضع في السودان ويعود هذا في المقام الأول إلى تصريحات السيد/موكش كابيلا Mr.Mukesh Kapila(٢١) الممثل المقيم السابق للأمم المتحدة في السودان التي أدلى بها في نيروبي يوم ١٩ مارس ٢٠٠٤، حيث صنف ما يجري في دارفور بأنه تطهير عرقي واتهم بعض المجموعات العربية بأنها تقوم بحملات تمس اكثر من مليون شخص و كما قارن ذلك بما جرى في رواندا عام ١٩٩٤م من إبادة جماعية. وأعقب ذلك تصريح في الثاني من أبريل ٢٠٠٤ من مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للشئون الإنسانية والإغاثة(٢٢) وصف فيه ما يجري في دارفور بأنه تطهير عرقي. وفي يوم ٧ أبريل ٢٠٠٤ أشار الأمين العام للأمم المتحدة أمام الجنة الدولية لحقوق الإنسان بالامم المتحدة بمناسبة مرور عشرة أعوام علي الإبادة التي حدثت في رواندا إلى تقرير مساعد الأمين العام للأمم المتحدة بشأن دارفور وطلب أن يسمح للعاملين في مجال حقوق الإنسان والإغاثة بالوصول إلى دارفور دون معوقات(٢٢).إن بعض هذه التصريحات المتتالية لم تستند علي وقائع محددة وقد اثرت على الرأي العام الدولي وكانت مادة للأعلام العالمي.

٧-٤/ هذه الإدانة المسبقة ظهرت جليا فيما أدلى به أمام اللجنة السيد كنث روث Mr. Kenth Roth المدير التنفيذي لرصد حقوق الإنسان(HRW): "نهتم بالاعتداء علي المدنيين ونعتقد أن هنالك خطوات هامة يجب أن تقوم بها الحكومة لأعطاء النازحين الإحساس بالأمن، وهي توفير الحماية للنازحين، محاكمة المسئولين عن انتهاكات حقوق الإنسان ووقف دائرة الانتقام، والقيام بذلك يعكس رغبة دولية لتحقيق العدالة"، وقد ذكر كنث روث في أفادته أن اللجنة الدولية لتقصى الحقائق حول دارفور ستصل قريبا وستركز علي موضوع محاكمة المسئولين عن الإبادة الجماعية وإذا فشلت الحكومة في ذلك سيتم تقديم الجناة للمحكمة الجنائية الدولية وأن عدم تحديد المسئولين عن تلك الجرائم بحجة عدم معرفتهم لن يكون مقبولاً ،وان المجتمع الدولي مهتم بهذا الأمر ومن غير المعقول أن تنتظر الجهات العدلية بالسودان أن يشتكى لها الناس كما جاء على لسان أحد المسئولين في تلك الأجهزة، كما ذكر كنث روث انه يعرف رئيس اللجنة الدولية لتقصى الحقائق بدارفور على اعتبار انه خبير في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ويعلم

كيف يؤدى عمله، إذا لم تقم الحكومة بواجبها في محاكمة المسئولين سيرفع الأمر لمجلس الأمن،وأكد السيد/ روث أن لديه معرفة وثيقة واتصال مع جميع أعضاء مجلس الأمن(٢٣). من حديث السيد/ كنث روث اتضح للجنة أن القرارات التي تصدر في إطار هذه المشكلة تلعب المنظمات الإنسانية الدولية دوراً مؤثراً فيها وهذه المنظمات بدورها تعتمد في مواقفها علي معلومات غير دقيقة وسوف تتضح المفارقة بين ما يرد في تقارير المنظمات الأجنبية وماهو واقع بالفعل من خلال النتائج التي توصلت لها اللجنة في هذا التقرير. ومما يؤيد ذلك الحملة التي شنتها بعض المنظمات الإنسانية على القرار الذي أصدره مجلس الأمن بنيروبي بشان السودان ؛ كما أنها طالبت الاتحاد الأوربي بالتدخل لمعاقبة الحكومة السودانية. وتود اللجنة أن تؤكد ثقتها واحترامها للجنة الدولية لتقصي الحقائق بدارفور والتي لن تتأثر بما ذكره السيد/ كنث روث.

٨/ التقارير والوثائق:

اطلعت اللجنة علي تقارير كافة الوزارات الاتحادية ذات الصلة حيث تسلمت تقارير من وزارة الداخلية ووزارة الدفاع والأمن الوطني ووزارة الخارجية ووزارة الشؤون الإنسانية ووزارة العدل، كما تسلمت تقارير من حكومات ولايات دار فور الثلاث، واطلعت علي كافة النشرات والوثائق التي أصدرتها المنظمات العالمية المختلفة العاملة في مجال حقوق الإنسان، وكما اطلعت علي بعض التقارير المنسوبة للمعارضة المسلحة والتقارير التي وردت في الوسائط الإعلامية المختلفة مثل تلك التي ينشرها د. حسين آدم الحاج على الإنترنت، وكما تابعت اللجنة ما ينشر في الصحف المحلية والعالمية حول موضوع دارفور وكذلك اطلعت اللجنة على محاضر جلسات الكونغرس الأمريكي وقرارات مجلس الامن ومداولات الندوة التى عقدت فى متحف ذكرى المحرقة اليهودية في هذا الشأن.

٩/ رصد وتصنيف الادعاءات:-

تأسيسا علي ما سبق قامت اللجنة بأعداد قوائم بالانتهاكات الموجهة لمختلف الأطراف، تبين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها ونوع وتاريخ ومصدر الانتهاك ومكان وقوعه(ملحق ٣).

١٠/ الزيارات الميدانية :

١٠-١/الزيارة الاولى:

على ضوء ما توفر لها من ادعاءات باشرت اللجنة عمليات الاستقصاء والتحقيق حيث قامت بزيارة ميدانية أولى لولايات دار فور الثلاث زارت فيها عدداً من المعسكرات ووقفت علي أحوال النازحين كما تحدثت الى بعض الضحايا وذويهم واجتمعت مع القائمين على إداراتها، كما قابلت الولاة والقيادات الأمنية والأجهزة العدلية واستمعت للجان الأمن للولايات الثلاث والتقت برجال الإدارة الأهلية ومنظمات المجتمع المدني وكل المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الإغاثة والعون الإنساني وقد أطلعت علي كل البلاغات المفتوحة بولايات دارفور،وأضافت للقوائم المعدة بعض الادعاءات التي نمت إلى علمها في تلك الزيارات.وقامت اللجنة بتلخيص أشكال الانتهاكات لحقوق الإنسان في الآتي:-

١. حرق القرى.
٢. القتل خارج النطاق القضائي.
٣. تعريض حياة المدنيين للخطر.
٤. الاعتقال.
٥. التعذيب
٦. الاغتصاب
٧. الاختطاف.
٨. نهب ممتلكات المدنين.
٩. التهجير القسري والتطهير العرقى.
١٠. الابادة الجماعية.

١٠-٢/قائمة الادعاءات بالانتهاكات:

استخلصت اللجنة من كل ذلك قائمة بالادعاءات حول الانتهاكات المختلفة للتحقيق فيها على النحو التالي:

١-حرق القرى

الانتهاك	المصدر	المدعى عليه
٢١ قرية (جنوب دار فور)	مرصد حقوق الإنسان- HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة السودانية – الجنجويد
٢٠٠ قرية بوادي صالح	إفادة الشرتاي محمد بشار (٢٠٠٤/٥/٢٧)	الحكومة السودانية
عدد قري غير محدد	إفادة الشيخ حماد عبد الله (٢٠٠٤/٥/٢٧)	حملة السلاح المتمردين
٤٣٥ قرية	مجموعة حقوق الإنسان السودانية	الحكومةالسودانية – الجنجويد
٧ قرى بمنطقة الجنينة	مذكرة لجنة محامي دارفور	الراند/احمد عبدالرحيم شكرتالله
٢قرية(حسكنيتة- طرشانة)	مرصد حقوق الإنسان- HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الراند/احمد عبدالرحيم شكرتالله

٢-القتل

٨٠٢ شخصاً	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان- HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة – الجنجويد
٢٩ شخصاً	تقرير وزارة العدل (٢٠٠٤/٥/٣١)	القوات المسلحة وحركة التحرير والعدل والمساواة
اكثر من ٣٠ شخصاً	تقرير القوات المسلحة (٢٠٠٤/٦/٨)	حركة التحرير والعدل والمساواة
٩٨٪ من جرائم القتل بدار فور	مسئول حماية الطفولة أمام الكونغرس	حكومة السودان
اكثر من ٥٠ شخصاً	مذكرة محامي دار فور (٣ /٢٠٠٤/٧)	الجنجويد
١٠ اشخاص	الشيخ/ حماد عبد الله(٢٧/٥ /٢٠٠٤)	الفور – الزغاوة
٤٠ شخصاً	حسن هود (مواطني كتم)	الجنجويد
١٢٧ شخصاً	إفادات نواب دار فور (٢٠٠٤/٦/٨)	جهات مختلفة
١٠٠٠شخص	الشرتاى/محمد محمد سراج	الجنجويد
٣٤٧شخصاً	عمد ومشايخ ادارة داردما بمحلية كاس	الجنجويد

٤٧١ شخصاً	مذكرة د. حسين آدم(سودانايل)	الجنجويد والمجموعات المسلحة
٤٧٦فرداً من الشرطة	من وزارة الداخلية	المعارضة المسلحة
٣ أشخاص بسوق قوكر–جنوب الجنينة	مذكرة لجنة محامي دارفور (٢٠٠٤/٧/٣)	الرائد/احمد عبدالرحيم شكرت الله
قتل مواطن تحت التعذيب بسوق تلس– جنوب شرق الجنينة	مذكرة لجنة محامي دارفور (٢٠٠٤/٧/٣)	الرائد/احمد عبدالرحيم شكرت الله
٣– الاغتصاب والعنف الجنسي		
١٠٩	مرصد حقوق الإنسانHRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة – الجنجويد
عدد غير محدد	مذكرة محامي دار فور(٣ /٧ /٢٠٠٤)	الجيش السوداني
٤– التهجير القسري		
اكثر من ١٤ قرية	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان– HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة – الجنجويد
٢١ قرية بغرب دار فور	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان– HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة – الجنجويد
٥– الاعتقال والتعذيب والاختطاف		
٦٣ شخص	تقرير وزارة العدل (٢٠٠٤/٥/٣١)	جهاز المخابرات –الاستخبارات العسكرية
٧٧ شخص	تقرير جهاز المخابرات السوداني	جهاز المخابرات – الاستخبارات العسكرية
٦– قصف المدنيين وتعريض حياة المواطنين للخطر ونهب الممتلكات		
٥ قري	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان– HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة السودانية
٥ قرى	مذكرة محامي دار فور(٣ /٧ /٢٠٠٤)	الجيش السوداني

٧- الإبادة الجماعية والتطهير العرقي		
	الممثل المقيم السابق للأمم المتحدة بالسودان(٢٠٠٤/٣/٢٩)	الحكومة السودانية
	مجلس النواب الأمريكي (٢٠٠٤/١٠/٦)	الحكومة السودانية
	ممثل الأمين العام للأمم المتحدة للشئون الإنسانية	الحكومة السودانية
٨- القتل خارج النطاق القضائي		
١١٨	المنظمة العالمية لمكافحة التعذيب (تقرير وزارة العدل)	الحكومة السودانية والجنجويد
١٢٧	عضو المجلس الوطني عبد الجبار آدم	الجيش السوداني
غير محدد	مذكرة لجنة محامي دارفور(٢٠٠٤/٧/٤)	الحكومة السودانية
١٤٥ جنوب دليج	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان- IIRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة السودانية
٦٥ غرب دليج	تقرير منظمة مرصد حقوق الإنسان- HRW (٢٠٠٤/٧/٦)	الحكومة السودانية

١٠-٣/ الزيارة الثانية:

بعد دراسة ما تمخض عن الزيارة الأولى كلفت اللجنة بعض أعضائها للقيام بزيارة ثانية استكمالا لعملية التحقق من الادعاءات في كل المناطق التي أُدعي أنها مسارح لمختلف الانتهاكات والأفعال محل الادعاءات وقد شملت هذه الزيارة المناطق التي تم رصدها ووردت في جدول الانتهاكات و سمحت الظروف الأمنية بزيارتها وهي:

ولاية شمال دارفور:-

أ- **محلية كتم:** مدينة كتم وقرية فتابرنو وقرية كدكدل وقرية أمر الله.

ب- **محلية مليط:** مدينة مليط .

ج- محلية الفاشر: منطقة طويلة ومدينة الفاشر.

ولاية غرب دارفور:-

أ- محلية كلبس :مدينة كلبس ومنطقة صليعة.

ب- محلية وادي صالح: قرى اورلا ودليج وتنكو .

ج- محلية الجنينة: مدينة الجنينة وبعض القرى التى حولها.

ولاية جنوب دارفور:-

أ- محلية برام: مدينة برام .

ب- محلية نيالا :سانيا دليبة ونيالا

ج- محلية كاس: مدينة كاس ومنطقة أبرم ومنطقة شطاية ومنطقة كايلك.

١٠-٤/ الزيارة الثالثة:-

وللمزيد من التقصى قامت اللجنة بزيارة ثالثة فى الاسبوع الثانى من شهر ديسمبر ٢٠٠٤م: لولاية جنوب دارفور حيث زارت محلية كاس (مدينة كاس، وقرى شطاية وكايلك). واستجوبت اللجنة المواطنين الذين شاهدوا الاحداث التى وقعت بالمنطقة، كما استجوبت رجال الشرطة وبعض رجال الادارة الاهلية.

١١- الحقوق والحريات الأساسية في القوانين الدولية:

من حيث أن اختصاصات هذه اللجنة تشمل تقصي الحقائق حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي ربما ارتكبت بواسطة المجموعات المسلحة بولايات دار فور فانه يتعين في البداية أن نحدد- بشكل عام وبايجاز غير مخل- الحقوق والحريات الأساسية التي حددها قانون حقوق الإنسان الدولي ومبادئ القانون الإنساني الدولي التي تتصل بأغراض هذا التحقيق.

١١-١/ مبادئ قانون حقوق الإنسان الدولي والإنساني الدولي(٢٤):

تشكلت مبادئ القانون الإنساني الدولي وتطورت منذ منتصف القرن التاسع عشر. وقد اعتني واتصل هذا القانون بالممارسات في الحروب والمنازعات المسلحة . ومن بين مقاصد هذا الفرع من القانون أن يحد من آلام ومعاناة الحرب في البر والبحر والجو . كما عني بمعاملة

المدنيين أثناء المنازعات المسلحة الدولية والحروب والمنازعات المسلحة غير الدولية. ويحدد هذا الفرع من القانون الدولي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة التي تنجم عن النزاعات المسلحة مثل الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والترحيل القسري للمواطنين والتعذيب والاعدام خارج نطاق القضاء. يحدد قانون حقوق الإنسان الدولي معنى الحقوق الأساسية الخاصة بحرية الإنسان وامنة وحقوقه السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وتشمل هذه الحقوق علي سبيل المثال ، الحق في الحياة وحماية الفرد من التعذيب وحقوق التنظيم والتعبير والفكر والتجمع وحقوق الاقليات. يشترك القانون الإنساني الدولي مع قانون حقوق الإنسان في إقرار مبادئ عامة من بينها الحق في الحياة ومنع التعذيب بجميع أشكاله والحق في الحرية والسكن.

١١-٢/اتفاقيات جنيف الأربع لسنة ١٩٤٩م:-

سلف أن ذكرنا أن القانون الإنساني الدولي يعني بصفة عامة بحماية وتحسين أوضاع العسكريين الجرحى والمرضى في الميدان في حالات الحرب والنزاعات المسلحة . وقد كانت اتفاقيات جنيف لسنة ١٩٤٩ والبرتوكولين الملحقين هن أساس هذا القانون . ولأغراض هذا التحقيق فان ما يهمنا هي الاتفاقية الرابعة بشان حماية المدنيين في وقت الحرب وعلي وجه الخصوص النزاعات المسلحة الداخلية . كفلت هذه الاتفاقية والبرتوكول الملحق بها لسنة ١٩٧٧ عناية خاصة بالنزاعات المسلحة الداخلية. وورد في المادة (٣) في الأربعة اتفاقيات (المادة المشتركة) :

" انه في حالة نشوء نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بان يطبق كحد ادني الأحكام التالية :-

الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية يعاملون معاملة إنسانية دون تمييز ضار يقوم علي العنصر أو اللون أو الدين.

لهذا الغرض تحظر الأفعال الاتية:-

أ) الاعتداء علي الحياة والسلامة البدنية وخاصة القتل بجميع اشكالة والمعاملة القاسية والتعذيب.

ب) اخذ الرهائن.

ج) الاعتداء علي الكرامة الشخصية وعلي الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

د) إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون أجراء محاكمة مُشكلة تشكيلاً قانونياً".

١١-٣/حالات الإعدام بلا محاكمة أو الإعدام التعسفي أو بإجراءات موجزة:

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على " لكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الامان على شخصه". واكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (٦) الأتي :-

ا) الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان، وعلي القانون أن يحمي هذا الحق،ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً.

ب) يجوز إيقاع حكم الموت، في الأقطار التي لم تلغ فيها عقوبة الإعدام، بالنسبة لاكثر الجرائم خطورة فقط طبقاً للقانون المعمول به في وقت ارتكاب الجريمة وليس خلافاً لنصوص الاتفاقية الحالية أو الاتفاق الخاص بالوقاية من جريمة إبادة الجنس والعقاب عليها . ولا يجوز تنفيذ هذه العقوبة الأ بعد صدور حكم نهائي صادر من محكمة مختصة".

أن الحق في الحياة هو أحد أهم حقوق الإنسان بل هو المنبع الذي ينبع منه سائر الحقوق . بالرغم من هذا فان الحق في الحياة مازال ينتهك علي نطاق واسع في الاضطرابات المسلحة الداخلية. وفي هذه الحالة يتعين ان يؤخذ في الاعتبار اتفاقيات جنيف (أغسطس ١٩٤٩) والبرتوكولين الإضافيين الملحقين بها لعام ١٩٧٧ ، وعلي وجه الخصوص الاتفاقية الرابعة التي تهتم بالحماية الإنسانية في المنازعات الداخلية في بلد واحد بين القوات الحكومية وأي قوات أخري مسلحة من المواطنين – مهما كانت صفتهم – ثواراً ام متمردين. وفصل كل ذلك البرتوكول الثاني الملحق بها.

١١-٤/الجرائم ضد الإنسانية:-

طورت محاكم نورمبرج وطوكيو وقرارات مجلس الأمن الخاصة بمحكمتي رواندا ويوغسلافيا، فقه الجرائم ضد الإنسانية. نص النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في صياغة مفصلة في المادة(٧) منه، معاني وعناصر الجرائم ضد الانسانية . وتنبع أهمية نص المادة (٧) من أن النظام

الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يعبر عن إرادة المجتمع الدولي إذ شاركت في أعمال ذلك المؤتمر وفود تمثل ١٦٠ دولة. ويجدر ان نشير ان حكومة السودان وقعت على النظام الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية.

ينص صدر المادة(٧) في الفقرة (١) علي الأتي:-

" لغرض هذا النظام الأساسي ، يشكل أي فعل من الأفعال التالية جريمة ضد الإنسانية ، متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم" .

الملامح الرئيسية لهذا النص هي أن هذه الأفعال :

أ- لا تتطلب أي رباط أو صلة بنزاع مسلح.

ب- لا يتطلب أن ترتكب بقصد التفرقة.

ج- تتطلب أن يكون الهجوم واسع النطاق .

د-أن يرتكب الفعل أو الأفعال أو الهجوم بسوء قصد.

ولابد أن نلاحظ أن عدم اشتراط ارتباط الجرائم ضد الإنسانية بالمنازعات المسلحة يؤكد أن هذه الجرائم قد ترتكب في وقت السلم أو المنازعات المدنية كما يمكن أن ترتكب من قبل الحكومات في حق مواطنيها. وفضلا عن هذا فان معيار وقوع الهجوم أو أن ترتكب الأفعال علي نطاق واسع يعني بالضرورة أن يكون عدد المجني عليهم أو الضحايا عدداً مقدراً ، كما أن اللفظ " منهجي" يعني أن يتم الهجوم أو ترتكب الأفعال بطريقة مخططة ومتناغمة . ويجدر أن نشير أنه يتعين أن يكون الهجوم موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين.

تشكل الأفعال التي وردت في المادة (٧) جرائم عادية غير أنها بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية أصبحت جرائم ضد الإنسانية فقد زاد النص اشراط ثبوتها وعناصر تكوينها. ومن بين الأفعال التي وردت في المادة (٧) بعض أفعال تري اللجنة أنها تتصل بما تحقق فيه ، والأفعال هي:

أ) القتل العمد.

ب) أبعاد السكان أو النقل القسري للسكان.

ج) الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه علي البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري أو أي شكل من أشكال العنف الجنسي علي مثل هذه الدرجة من الخطورة.

١١-٥/جريمة القتل:

تتكون هذه الجريمة من العناصر الاتية:-

أ) يقتل الجاني شخص أو أشخاص.

ب)يكون سلوك الجاني في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين.

ج) أن يكون الجاني علي علم بان سلوكه يشكل جزءا من هجوم واسع ومنهجي على مجموعة من السكان المدنيين.

١١-٦/جريمة إبعاد السكان أو النقل القسري:

أبعاد السكان القسري تدابير يقصد بها إكراه أفراد من مجموعة لترك ديارهم كيما يتفادوا هجوماً او تهديداً أو معاملة سيئة. وثمة رأي أخر مؤداه أن الترحيل القسري قد يشكل جريمة إبادة جماعية إن تم في ظروف غير إنسانية وان قصد به الهلاك الكلي أو الجزئي للمجموعات التي تجد الحماية بموجب اتفاقية إلابادة الجماعية. وتثبت جريمة النقل القسري بتوفر العناصرالاتية:

أ) أن يبعد الجاني المجني عليهم أو يرحلهم قسراً إلى دولة أخرى أو موضع أخر بلا سبب يبيحه القانون الدولي علي أن يتم الترحيل أو الطرد بالقوة الجبرية.

ب) أن يكون سكن المجني عليهم في المكان الذي رحلوا عنه سكناً قانونياً.

ج) ان يكون سلوك الجاني في الترحيل القسري في اطار هجوم واسع النطاق او منهجي وموجه ضد مجموعة سكان مدنيين.

د) ان يكون الجاني علي علم بان سلوكه جزءاً او قصد ان يكون جزءاً من هجوم واسع النطاق او منهجي وموجه ضد مجموعة من سكان مدنيين.

11-٧/جريمة الاغتصاب:-

يلفت النظر أن المادة (٧) من اتفاقية روما وسعت تعريف جريمة الاغتصاب في القانون الجنائي فشملت أفعال الاستعباد الجنسي والحمل القسري والبغاء فاصبح الاغتصاب وفقاً لهذا التعريف الموسع جريمة ضد الإنسانية . ولكيما تثبت الجريمة وفقاً لهذا التعريف الموسع يتعين إثبات العناصر الاتية :-

أ) يعتدي الجاني علي جسد المجني عليه بإيلاج ذكره في فرج أو دبر المجني عليه.

ب)أن يتم الاعتداء الجنسي بالقوة أو بالتهديد أو الإكراه.

11-٨/الإبادة الجماعية:-

بدا نفاذ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في ١٢ يناير ١٩٥١ وانضم أليها السودان فيما بعد . أعلنت المادة الأولي من الاتفاقية أن الإبادة الجماعية تشكل جريمة بموجب القانون الدولي . وقد تم تعريف الجريمة في المادة الثانية التي نصت:

"أن أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد أهلاك جماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه اهلاكاً كلياً أو جزئياً يشكل جريمة الإبادة الجماعية وهذه الأفعال:

أ) قتل أفراد الجماعة.

ب) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة .

ج)إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.

د) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة .

ه) نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى ."

وجدير بالذكر أن هذا التعريف وجد قبولاً في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فأخذت به في المادة (٦) ، ومن ثم فان جريمة الإبادة الجماعية أصبحت من القواعد الآمرة في القانون الدولي.

إن العبارات التي استعملت في تعريف جريمة الإبادة الجماعية تعابير جلية واضحة حددت ثلاثة مكونات يلزم توفرها واثباتها لارتكاب الجريمة وهي :

أ) يتعين ارتكاب أي فعل أو أفعال حددها التعريف في الفقرات (أ) إلى (ج) من المادة (٢) سالفة الذكر .

ب) يلزم أن ترتكب الأفعال في حق أي من المجموعات التي تتمتع بحماية الاتفاقية وهي المجموعات القومية أو الاثنية أو العرقية أو الدينية .

ج) يتوجب أن ترتكب الأفعال بقصد أهلاك المجموعة اهلاكاً كلياً أو جزئياً .

أن ما يميز جريمة الإبادة الجماعية عن الجرائم الأخرى كجريمة القتل هو أن جريمة الإبادة الجماعية تتطلب توفر عنصر القصد الجنائي لاهلاك احدى المجموعات المذكورة. وإن لم يتوفر عنصر القصد الجنائي فلن تثبت جريمة الإبادة الجماعية مهما كانت الأفعال التي ارتكبت شنيعة وبشعة واثبات القصد الجنائي ليس أمرا سهلاً .

أن توفر سوء القصد كأحد عناصر جريمة الإبادة الجماعية يشكل مسالة هامة في إثبات الجريمة وتحديد المسئولية القانونية المترتبة علي ارتكابها. وفي اغلب الأحيان يكون إثبات سوء القصد بالبينة غير المباشرة أو البينة الظرفية.

أن شرط إثبات القصد الجنائي لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية يجعل إثبات ارتكاب الجرم أمرا صعباً .

وثمة عائق آخر أثاره تعريف جريمة الإبادة الجماعية وهو توفير الحماية لمجموعات محددة (المجموعات المعنية بالحماية) ومن ثم لا يجوز إضافة أي مجموعة أخرى مثل مجموعات المعارضة السياسية ، ذلك أن الأفعال التي تشكل جريمة الإبادة الجماعية حددت في المادة (٢) علي نحو مانع جامع ولم تحدد علي سبيل المثال فتضاف إليها بالاجتهاد أفعال أخرى. وثمة أمر أخر هو انه يتعين أن تكون المجموعة المعنية بالحماية مجموعة متماسكة غير متنافرة. وفضلا عن كل هذا فان أمر تحديد إن كان ضحايا جريمة الإبادة الجماعية ينتمون لمجموعة عرقية أو قومية أو اثنية أو دينية . أمر ليس سهلاً .

في عام ١٩٧٨ نظرت إحدى لجان حقوق الإنسان في طبيعة مفهوم جريمة الإبادة الجماعية لتلقي الضوء علي التعريف القانوني الذي وضع لها. وقد كان من بين ملاحظاتها أن لفظ " عرق" يعني مجموعة من الأشخاص يتميزون بملامح مشتركة يتوارثونها جيلا بعد جيل . وفي ذات الوقت فان لفظ "الاثنية" يعني اكثر ما يعني لفظ العرق . الاثنية هي ما يربط بين مجموعة من الناس من عادات ولغة فضلاً عن رابطة العرق كما لاحظت اللجنة ان المجموعة الاثنية هي إحدى المكونات القومية . وهذه المجموعات لا تتميز عن بعضها البعض بدرجة كافية بحيث يضيق مجالات الخلاف في شأنها .في واقع الأمر يصعب التمييز بين المجموعات العرقية والاثنية .

إن الشرط الثالث في التعريف الذي يتطلب أن يقصد مرتكب جريمة الإبادة الجماعية أهلاك إحدى المجموعات المذكورة اهلاكاً كلياً أو جزئياً شرط يثير بعض الأسئلة منها علي سبيل المثال مقدار الهلاك الجزئي لقد سكت التعريف عن تحديد المقدار وفتح الباب علي مصراعيه للاجتهاد.

جريمة الابادة الجماعية جريمة بشعة .ومن حيث أنها بهذه الصفة لابد أن تغري البعض ليدعوا بأنها ارتكبت في حقهم بغرض إثارة شفقة الناس عليهم وإدانة من اتهموا بارتكابها وان لم يجر تحقيق في الادعاء.

١٢/تكييف الوقائع على ضوء مبادئ القانون الدولي :

إزاء ما تقدم من طرح للحقائق والوقائع واستعراض لمبادئ القانون ذات الصلة بهذا التحقيق يتعين تكييف الوقائع على ضوء مبادئ القانون الدولى لتخلص اللجنة ان كان ثمة انتهاكات لحقوق الانسان قد وقعت فى احداث ولايات دارفور كما سيتضح فى ما يلى من فقرات.

١٣/جريمة الابادة الجماعية :

سلف ان تم تحديد مكونات وعناصر جريمة الابادة الجماعية كما نصت عليها المادة الثانية من الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الابادة الجماعية والمعاقبة عليها (الفقرة ١١-٨أعلاه) ويمكن بسط مؤدى هذا التعريف فى الاسئلة الآتية التى يتعين الاجابة عليها لتحديد وقوع الانتهاك:

أ) هل تم قتل مجموعة اثنية او دينية او عرقية فى ولايات دارفور او الحق بهم ضرر جسدى او عقلى جسيم او اخضعوا لاحوال معيشية يقصد بها اهلاكهم كلياً او جزئياً او فرضت عليهم تدابير تمنعهم من الانجاب او نقل أطفالهم عنوةً الى جماعةٍ اخرى؟

ب) ان كانت الاجابة على ماسلف ذكره بالايجاب فهل ارتكبت اى من هذه الافعال بسوء قصد؟

١٣-١/الادعاءات بوقوع جريمة الابادة الجماعية وردت على ألسنةٍ مختلفةٍ يمكن ايرادها فى ايجاز كما يلى:

اثر تفاقم النزاع المسلح فى ولايات دارفور بدأ الحديث عن وجود تطهير عرقى بتلك الولايات ولم ترد فى ذلك الحين اى اشارة لارتكاب جريمة الابادة الجماعية.جاء الادعاء بوجود افعال جريمة الابادة الجماعية بعد ان شاع اتهام بوجود تطهير عرقى وترسخ لدى الراى العام العالمى.

بدأت الإشارة لاحتمال وجود تطهير عرقي بدارفور لأول مرة في ندوة بمتحف ذكرى المحرقة اليهودية بواشنطن عقدت بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠٠٤ تحت عنوان (Western Sudan in Flames).وشارك في الندوة ادوتي اكوىAdorei Akwei من منظمة العفو الدولية، وجون برندر قاستJohn Prendergast من مجموعة الأزمات الدولية بالإضافة لجميرا رون Jemera Rone الباحثة المتخصصة في شئون السودان بالقسم الأفريقي لمنظمة مرصد حقوق الإنسان(٢٠).ثم ورد بعد ذلك في أقوال بعض منسوبي الأمم المتحدة مثل السيد/ موكش كابيلا، الممثل المقيم للأمم المتحدة حينها بالسودان، في ١٩ مارس ٢٠٠٤ حيث احدث دوياً اعلامياً كبيراً عندما صرح لمحطة بي. بي.سي الأخبارية أن منطقة دارفور تمر باسوا كارثة إنسانية في العالم،وان اكثر من مليون شخص يتعرضون للتطهير العرقي(٢١).أعقبه السيد /يان ايقلاند Mr. Jan Igland مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للشئون الإنسانية ،الذي وصف في ٢أبريل ٢٠٠٤ ما يحدث بدارفور بأنه تطهير عرقي (٢١). ومن ثم توالت مثل هذه التوصيفات، حيث التقط مجلس النواب الأمريكي تصريح السيد ايقلاند ليعلن في ٢٢ أبريل أن ما يجري بدارفور إبادة جماعية وليعقد جلسة استماع بتاريخ ٦ مايو٢٠٠٤ بلجنة العلاقات الخارجية، تحت عنوان(التطهير العرقي في السودان- جبهة جديدة للحرب الدموية في السودان)، قدم من خلالها السيد/ شارلس اسنايدر Mr.Charles R. Snyder، مساعد وزير الخارجية الأمريكي للشئون الأفريقية شهادته أمام اللجنة أعقبه عدد من المسئولين بالمنظمات الطوعية العالمية وشمل ذلك روجر وينترMr. Roger P. Winter، المعونة الأمريكية،جون برندر قاست، من مجموعة الأزمات الدولية، بوب لابرادي Mr. Iapradc Bop من حماية الطفولة الأمريكية بالإضافة إلى عمر

قمر الدين اسماعيل من منظمة دارفور للسلام والتنمية، حيث عمد المتحدثون لتهويل مايحدث في دارفور وربطه بالإبادة الجماعية والتطهير العرقي الذي حدث برواندا قبل عشر سنوات(٢٥).

وتناقلت ذلك وسائل الأعلام العالمية استنادا على معلومات مضللة ومتناقضة كما أوضحنا في الفقرة (٧-٣) وكان أبرزها المقال المشترك لعضوى مجلس النواب الأمريكيي Mr. Mike Wine وJohn Mr. McCain بصحيفة واشنطن بوست بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٣(٢٦)، حيث استند المقال على معلومات متضاربة مع تصريحات الناطق بوزارة الخارجية الأمريكية في اليوم التالي كما تضارب مع تقرير أصدرته مجموعة حقوق الإنسان السودانية بعد تحقيق قامت به بدارفور لجنة قانونية تتبع لها برئاسة أحد المحامين (٢٧) خلصت فيه الى ان ١٢ ألف شخص قد قتلوا.

اضطرت هذه الحملة والضغوط وزير الخارجية لإرسال فريق من وزارة الخارجية الأمريكية لتقصي الحقائق بدارفور حول ادعاء الإبادة الجماعية،وقد اقتصر عمل الفريق على زيارة معسكرات اللاجئين بتشاد،ليعلن وزير الخارجية الأمريكي بتاريخ ٩سبتمبر٢٠٠٤ أمام لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ أن ما يحدث بدارفور إبادة جماعية وان حكومة السودان والجنجويد يتحملان مسئولية ذلك (٢٨). وفي ١٦ أكتوبر ٢٠٠٤ توج مجلس النواب الأمريكي ذلك باصدار قانون السلام الشامل في السودان والذي اعتبر ما يجري بدارفور إبادة جماعية،ودعى الرئيس الأمريكي لفرض عقوبات على الحكومة السودانية(٢٨).

وبالرغم من كل تلك الحملة المنظمة التي أسلفنا توضيح سياقها نلاحظ أن السكرتير العام للأمم المتحدة ووزير الخارجية الأمريكية بعد زيارتهما لدارفور وتباحثهما مع الحكومة بشأن أزمة دارفور(٢٩)، أشارا لانتهاكات لحقوق الإنسان لكنهما لم يتطرقا لا من قريب أو بعيد لجرائم ضد الإنسانية بل أن وزير الخارجية الأمريكي صرح بأنه وفقا لرأى مستشاريه القانونيين فليس هناك إبادة جماعية بدارفور، وفيما بعد وفي جلسة استماع بمجلس النواب الأمريكي أشار باستحياء إلى أنهم يعتقدون أن هناك جرائم ضد الإنسانية في حين يعتقد آخرون غير ذلك.

١٣-٢/ إن جريمة الابادة الجماعية جريمة بشعة تنفر منها النفوس وترفضها الفطرة السليمة وحرمتها كل الشرائع ولذا فان الادعاء بوقوعها يثير الغضب ويستقطب التأييد لمن يدعون أنهم

كانوا ضحايا لهذه الجريمة، ولعله من الطبيعي ان يضخم هؤلاء الضحايا او من يشايعهم عدد الضحايا كيما يثبت احد عناصر الجريمة كما ورد فى تعريفها. لقد استقصت اللجنة هذا الأمر لتحدد رقماً منضبطاً لضحايا احداث دارفور وما كان ذلك ميسوراً، ومما يؤيد ذلك تداول وسائل الاعلام العالمية وبعض منظمات حقوق الانسان الدولية ان عدد القتلى فى احداث دارفور يصل الى السبعين الفاًاستناداً لتقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية(٣٠) بينما ذكر وزير خارجية السودان ان عددهم لم يتجاوز خمسة آلاف، غير ان المعونة الأمريكية ادعت ان عدد القتلى قد بلغ ثلاثين الفاً وانه قد يصل الى ثلاثمائة وعشرين الفاً بنهاية سبتمبر ٢٠٠٤م(٢٠)، وفى تقريرها بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٦م اوردت منظمة مرصد حقوق الانسان الامريكية ان عدد القتلى بلغ ثمانمائة واثنين(٢٢) وهذا تضارب واضح يعكس جزافية الادعاءات والتخمينات.

يجدر ان نذكر ان منظمة الصحة العالمية نشرت بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/١٥م انها اجرت مسحاً صحياً كشف ان الوفيات فى ولايات دارفور يتأرجح بين ٣٥,٠٠٠ الى ٧٠,٠٠٠ شخص (٣٠) ولم توافق حكومة السودان على ما ورد فى النشرة بل احتجت عليها فأوضحت المنظمة لاحقاً ان المسح الذى استندت عليه فى تقريرها شمل ولايتين من ولايات دارفور واقتصر على معسكرات النازحين فقط (٣١).

ان ما جرى من مسح قامت به منظمة الصحة العالمية عنى بمواطنين فى معسكرات تشرف عليها حكومة السودان والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وهم بوضعهم هذا لم يخضعوا عمداً او بغير عمد لاحوال معيشية يقصد بها إهلاكهم كلياً او جزئياً، وتقديرات منظمة الصحة العالمية التى تتراوح بين ٣٥٠٠٠ الى ٧٠,٠٠٠ بنيت على فرضيات وتقديرات تتعلق باسلوب عمل المنظمة والذى يشمل نظام الانذار المبكر لانتشار الاراض ولايمثل بشكل دقيق واقع الوفيات. ولذلك كان هذا الهامش الواسع بين التقديرين ذلك انه امر افتراضى يقوم على عوامل متغيرة.

وكما اوضحنا فان تعريف جريمة الابادة الجماعية سكت عن تحديد مقدار الهلاك الجزئى لاى من المجموعات المحمية ومن ثم فان الخلاف على عدد من هلكوا هلاكاً جزئياً فى دارفور يثير الشك فى ان احد اهم عناصر ومكونات الجريمة قد استوفىَ.

١٣-٣/استجوبت اللجنة عدداً مقدراً من اهالى دارفور وكان من اول اهدافها ان تقف على ارقام من قتلوا فى الاحداث ولم تجد اجابة شافية او افادة تركن اليها بلا شك وعلى سبيل المثال ورد فى مذكرة لجنة محامى دارفور (٣٢) التى قُدمت للجنة ان عدد القتلى بلغ اكثر من ثلاثة وخمسين فرداً غير انهم فى ذات المذكرة أوضحوا ان عدد قتلى منطقة دليج فى ولاية غرب دارفور غير محدد، اما نواب ولايات دارفور بالمجلس الوطنى فقد افاد بعضهم ان عدد القتلى بلغ ١٢٧ قتيلاً فى منطقة دليج ((٣٣)، كما افاد د.حسن هود امام اللجنة ان عدد القتلى فى مدينة كتم بلغ اربعين شخصاً(٣٤). فى حين اورد د. حسين آدم الحاج فى مقال نشره على موقع(سودانايل) ان عدد القتلى ٤٧١ شخصاً(٣٥) (راجع قائمة الانتهاكات بالفقرة ١٢-٢).

١٣-٤/وفى الجانب الآخر تنفى حكومة السودان نفياً قاطعاً ان ما جرى فى ولايات دارفور، من احداث وافعال، يشكل جريمة الابادة الجماعية وان وقعت حوادث قتل جماعى او فردى اشتركت فيه كل اطراف النزاع.

١٣-٥/ السوابق التاريخية لجريمة الابادة الجماعية:

يتعين على اللجنة فى البدء قبل مناقشة الاحداث والوقائع وابداء الرأى ان تقف على السوابق التاريخية بشأن جرائم الابادة الجماعية:-

أ) ما جرى فى تركيا فى الحرب العالمية الاولى فى حق الارمن يكشف لنا ان سياسة الدولة المخططة كانت تهدف الى ترحيل الارمن الى مناطق حددتها لدواعٍ امنية ولم تراع فى ذلك حماية هذه الاقلية غير المسلمة فمات نتيجة لذلك مئات الالوف من المواطنين، ونرجو ان ننبه ان احداث القتل بسبب تنفيذ سياسة الدولة(٣٦).

ب) واحداث الهولوكست فى ألمانيا النازية معلومة للكافة حيث كانت سياسة الدولة تهدف لقتل اليهود كمجموعة عرقية. ولم يكن مصطلح الابادة الجماعية قد عرف فى ذلك الحين(٣٦).

ج) اما ما جرى فى كمبوديا، فقد كانت سياسة الدولة تعلن بواسطة اجهزة الاعلام المختلفة وهى التخلص من كل من يصنف عدوٌ للدولة حيث اعدم ٥٠,٠٠٠ شخصاً وعذب المواطنون ورحلوا الى قرى جماعية وقتل منهم ما يفوق المليون(٣٦).

د) وفى رواندا وامام نظر العالم وفى وجود قوات حفظ سلام دولية اعلن رئيس جمهورية رواندا وحرض الاغلبية من الهوتو على قتل بل ابادة الاقلية من قبيلة التوتسى، فأبيد فى الشوارع والميادين ما يفوق مليون شخص ولا ذنب لهم غير انهم من عرق مختلف. مما دعى منظمة الوحدة الافريقية اجراء تحقيق فى تلك الاحداث نشر فى السابع من يوليو ٢٠٠٠م وقد انتقد التقرير بشدة الحكومة الامريكية لدورها السلبى إزاء تلك الاحداث، كما اتهم الموظفين الامريكيين بتعطيل اى اجراء يتخذه مجلس الامن فى ذلك الشان وقد بدأت جريمة الابادة الجماعية تكشف عن وجهها (٣٦).

هـ)اما فى البوسنة حيث استحدث للمرة الاولى تعبير التطهير العرقى كانت سياسة الدولة المعلنة ترحيل الكروات والمسلمين من اى ارض يسكنها الصرب لتكون ارض الصرب خالية من اى جنس آخر او من يدينون بديانة مختلفة(٣٦).

١٣-٦/لقد أوضحنا فى صدر هذا التقرير ان النزاعات القبلية والصراعات على الموارد مع غيرها من العوامل كانت وما زالت السمة الغالبة لعلاقات المجموعات القبلية فى ولايات دارفور، والنزاع الحالى فى دارفور قبل تسييسه لا يشكل استثناءً من ذلك وما وقع من قتل او اضرار جسمانية لا يختلف عن ما جرى تاريخياً وان ازدادت رقعته وما كانت مقاصد المحاربين من الجانبين كما بدا لنا بصفة اجمالية افناء الطرف الآخر بسبب دينى او عرقى او اثنى او قومى والمرجح هو ان النزاع كان لحد كبير نزاعاً حول الموارد.

١٣-٧/ لقد ثبت ان هجمات المعارضة المسلحة على حاميات القوات المسلحة ونقاط الشرطة خاصة بعد الاعتداء على مدينتى الفاشر وكتم كانت الشرارة الاولى التى اوقدت نار الحرب والاقتتال(٣٧) ذلك انها استهدفت القوات المسلحة والشرطة فكانت التدابير العسكرية التى اتخذتها الحكومة رداً على ذلك. ويجدر ان ننبه ان المجموعات المسلحة اعلنت ان اعتداءاتها على القوات النظامية كان بسبب اهداف سياسة تتجاوز مشاكل دارفور التقليدية (راجع الفقرات ٣ و٤ اعلاه).

١٣-٨/ واستكمالاً للتحقق من الادعاءات زارت اللجنة اغلب المدن والقرى التى وقعت فيها النزاعات المسلحة لتستوثق من وجود مقابر جماعية او مقابر فردية بأعداد كبيرة تثبت ارتكاب جريمة الابادة

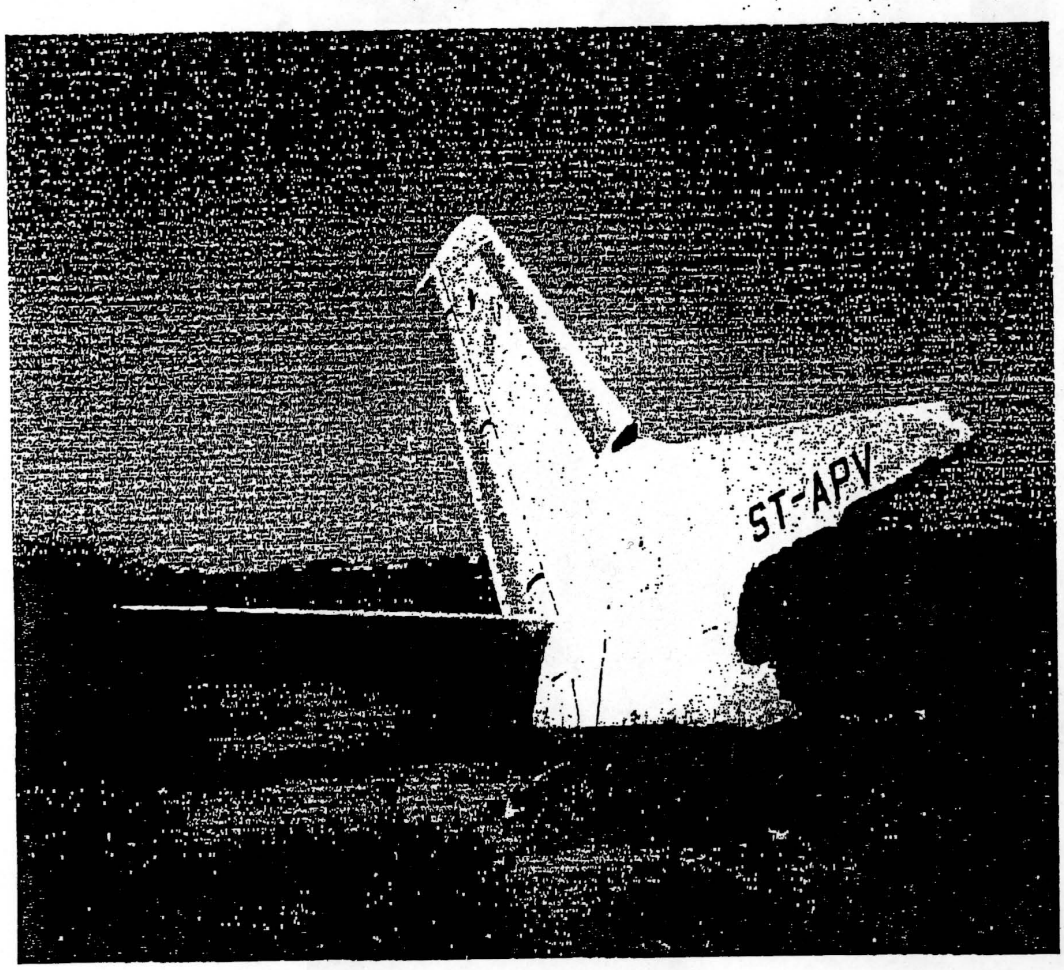

جانب للدمار الذى لحق بمطار مدينة الفاشر

الجماعية. كما استجوبت على اليمين شهود من اهالى تلك المناطق(٣٨). خلصت اللجنة من كل هذا ان الادعاء بوجود مقابر جماعية دفن فيها اعدادٌ كبيرة من المواطنين ادعاء غير صحيح غير انها وجدت مقابر فردية حديثة الدفن افاد من استجوبوا فى مناطق كايلك وشطاية وتنكو ودليج ولبدو انها تضم من قتلوا في الاحداث ومن بينهم عدد مقدر من رجال الشرطة الذين تصدوا للمعتدين من القبائل العربية وغيرها(٣٩). ويجدر ان نشير الى ان المقابر الموجودة فى لبدو بولاية جنوب دارفور، وفقاً لافادة زعماء قبيلة البرقد، تضم رفاة القتلى من القبيلة الذين تمت تصفيتهم بواسطة المعارضة المسلحة (٤٠).

عند زيارة اللجنة لولاية غرب دارفور فانها لم تقف على مقابر جماعية الا انها شاهدت بعض القرى المحروقة(٣٩).

١٣-٩/ورد فى افادات شهود بمحلية كاس ان ثمة حصار قد ضرب على قرية كايلك من قبل مجموعات عربية مسلحة وذلك بعد ان تجمع فيها المواطنون الفارون من اعتداءات تلك المجموعات على القرى الاخرى بوحدة شطاية الادارية والتى تضم قرى شطاية، موانقى، تدارى، آبيو، كرت، وابرم، ونتيجة لذلك الحصار توفى عدد من المواطنين من مختلف الاعمار. حققت اللجنة فى هذا الامر ولاهميته قامت بزيارة مناطق الأحداث بمحلية كاس مرتين حيث كانت الزيارة الاولى فى سبتمبر ٢٠٠٤م واستمعت خلالها لشهادة الشرتاى/محمد محمد سراج من قرية شطاية، والمعلم/آدم احمد شوقار من قرية ابرم وكما استمعت فى الزيارة الثانية التى كانت فى ديسمبر ٢٠٠٤م لشهادة المواطن/آدم محمد آدم تلة من قرية كرت، والمواطن/عمر ابراهيم عبدالكريم من قرية تكرو، والملازم شرطة/التجانى على العباس. وبعد التقصى الواسع وتقييم البينات خلصت اللجنة الى ان المنطقة كانت مسرحاً لنزاعات قبلية مستمرة منذ النصف الثانى لعقد التسعينات من القرن الماضى وظلت الاوضاع تتفاقم بشتى الاشكال فتفشت عمليات النهب وقطع الطرق الى ان وقعت الاحداث التى نحن بصددها والتى كانت بدايتها قتل ثلاثة اشخاص ينتمون للقبائل العربية بالمنطقة وتم على اثر ذلك عقد صلح عجز الجناة من قبيلة الفور والسلطات المحلية من الوفاء بشروطه مما ادى الى قيام مجموعات مسلحة من القبائل العربية (بنى هلبة والسلامات) بمهاجمة بعض قرى المنطقة التى يسكنها الفور وقطع الطرق خاصة تلك التى تربطها بمدينتى كاس ونيالا، وان الشرطة التى لم تكن

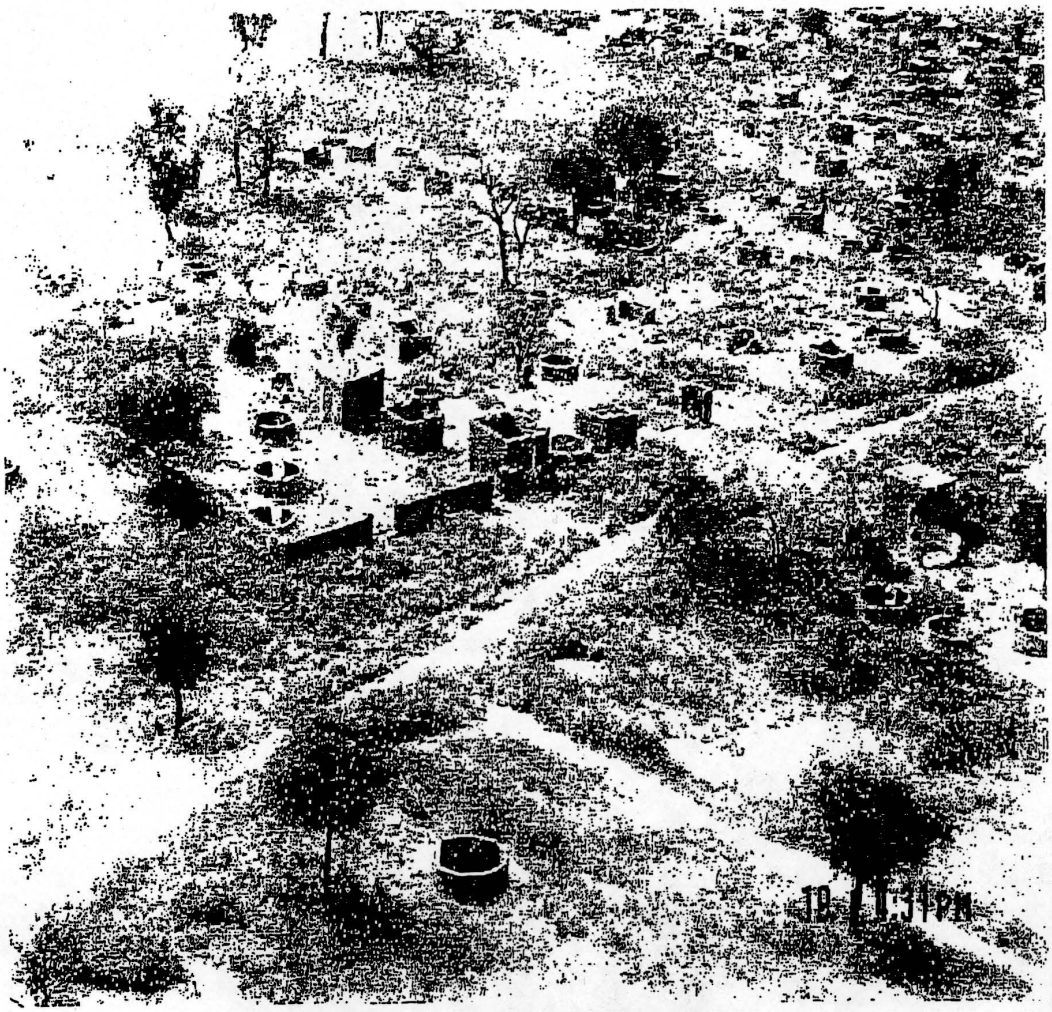

مشهد للدمار الذي لحق بمنطقة شطاية – محلية كاس

طرفا فى النزاع حاولت جاهدة دفع المعتدين وتمكين المواطنين من التحرك لمناطق آمنة الا انها جوبهت بمقاومة شديدة من المجموعات العربية المسلحة مما ادى لاستشهاد ٢٢ شرطياً وقفت اللجنة على مقابرهم، كذلك اتضح للجنة ان معتمد كاس احمد انقابو لعب دورا اتسم بسوء تقدير الموقف بمنعه المواطنين التحرك من منطقة الاحداث لاسباب حسب بعض الافادات بانها تهدف للحفاظ على استقرار المواطنين بالمنطقة وعدم نزوحهم الى كاس التى كان قد وصلها من قبل عدد كبير من النازحين غير ان افادات بعض المواطنين تذهب الى ان مسئولية منع المواطنين من النزوح الى خارج المنطقة تقع على عاتق معتمد كاس(٣٨، ٣٩).

وبزيارة مقابر كايلك وشطاية شاهدت اللجنة حوالى خمسين قبراً لقتلى من الشرطة والمواطنين رجالاً واطفالاً رغم ادعاء الشاهد عريف شرطة آدم الطاهر احمد ان عدد القتلى حوالى٣٠٠ شخصاً وادعاء رقيب شرطة احمد عبدالله عبدالرسول بان عدد القتلى حوالى ١٥٠ شخصاً.

من كل ذلك خلصت اللجنة الى ان ثمة احداث دامية وقعت فى المنطقة وادت لتمكن المجموعات العربية المسلحة من قطع الطرق على المواطنين الفارين من منطقة الاحداث وان ذلك ادى لوفاة عدداً يصل حوالى خمسين شخصاً من قبيلة الفور وثلاثة اشخاص من القبائل العربية بالمنطقة بالاضافة الى ٢٢ شرطياً. وترى اللجنة انه تم حصار المواطنين لبضعة ايام تم بعدها نقلهم من المنطقة بعربات حكومية الى معسكرات النازحين بكاس ونيالا كما ان الاحداث جاءت فى اطار النزاعات القبلية وان قوات الشرطة لم تكن كافية لحفظ الامن بالمنطقة. وطالما انه ثبت ان هذا الحصار لم يستمر وقتاً طويلاً بحيث يؤثر على الاوضاع المعيشية للمواطنين مما يؤدى الى موتهم او هلاكهم كلياً او جزئياً فان احد عناصر جريمة الابادة الجماعية لم تثبت. لقد ثبت امامنا بالبينة ان قوات الشرطة قد استطاعت ان تفك الحصار قبل أن تتأثر الاوضاع المعيشية للمواطنين ولم ترد اى افادة اخرى أدعيّ فيها ان اية قرية او مدينة فى ولايات دارفور قد تم حصارها عمداً لاخضاع اهلها لاحوال معيشية تؤدى الى هلاكهم كلياً أو جزئياً.

١٣-١٠/لقد ثبت امام اللجنة بالمشاهدة ان قرى كثيرة فى ولايات دارفور وعلى وجه الخصوص فى ولاية غرب دارفور قد حرقت. غير انه لم ترد امام اللجنة اى بينة تثبت ان اى مواطن مات حرقاً بتلك المناطق.

مشهد لاحدى القرى المحروقة بمنطقة وادى صالح

١٣-١١/ إزاء ما تقدم فان اللجنة ترى ان افعال القتل فى ولايات دارفور الثلاث لا تشكل ابادة جماعية ولا قتلاً باعدادٍ كبيرة، فضلاً عن انه لم يثبت امامها ان اية مجموعة عرقية او اثنية او دينية فى ولايات دارفور اخضعت لظروف معيشية ادت الى هلاك عددٍ مقدرٍ منهم.

١٣-١٢/يتعين النظر ان كان قتل من تم قتلهم قد تم بنية ارتكاب جريمة الابادة الجماعية. وهذا بالضرورة يدعو لمناقشة عنصر سوء القصد. لقد سبق ان أوضحنا ان إثبات سوء القصد يتم بالبينة الظرفية او البينة غير المباشرة. السوابق التاريخية (راجع الفقرة ١٣-٥) تبين ان سوء القصد قد استخلص من قرارت الحكومات وسياساتها التى اعلنت عنها. لقد ثبت امام اللجنة ان الهجوم الذى قامت به الحكومة جاء كرد فعلٍ لهجمات قوات المعارضة المسلحة، ورد الفعل لا يكون نتيجة تخطيط وسياسة مرسومة. وباطلاع اللجنة على مداولات لجان الأمن بولايات دارفور لم تجد اى قرارات او توجيهات للقوات النظامية مؤداها ابادة او قتل عددٍ كبيرٍ من اية مجموعة عرقية او دينية او اثنية.

١٣-١٣/ يتوجب ان نذكر مرة اخرى ان ما يميز الاحداث الدامية فى السودان عن ما وقع فى السوابق التى اشرنا اليها ان حكومة السودان لم تبدأ بالعمليات المسلحة لتحقيق سياسة معينة كما هو الحال فى الحالات الاخرى ولكن إجراءاتها العسكرية كانت رد فعل لهجوم وقع علي القوات النظامية. فضلاً عن هذا فان الحكومة حاولت فى اكثر من عشر مرات تسوية الامر سلمياً (راجع الفقرة ٤-٤)، ومن يجنح للسلم لا يمكن بالضرورة ان يكون من مقاصده ابادة الطرف الآخر.

١٣-١٤/لما تقدم من اسباب فان اللجنة ترى ان جريمة الابادة الجماعية لم تثبت امامها.

١٣-١٥/مما يؤيد ما ذهبت اليه اللجنة من راى يعضده ويسنده آراء عدة صدرت عن المجتمع الدولى وان لم تؤسس تلك الآراء على بينةٍ وإفادات قانونية نورد بعضها فى ما يلى:

أ) في تصريح نشر بصحيفة البيان الإماراتية بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٤ رفض الرئيس النيجيري رئيس الاتحاد الأفريقي اوباسانجو وصف أعمال القتل في دارفور بأنها إبادة جماعية إلى أن يثبت تورط الحكومة السودانية في إبادة جماعية عرقية معينة،وأضاف " يجب أن نكون حريصين في استخدام الكلمات لحين، وما لم يكن لدينا دليل على أن الحكومة السودانية

اتخذت القرار وأعطت التعليمات لمقاتليها بإبادة جماعة من البشر، في تقديرنا هذا لا يرقى لإبادة، انه صراع أو عنف لكن لا يمكن وصفه بالإبادة" (٤١).وأكد الرئيس اوباسانجو على موقفه هذا في تصريحات له لقناة CNN الأمريكية بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣ في ختام زيارته لواشنطن،حيث رفض وصف ما يجري بدارفور بأنه إبادة جماعية(٤٢). ومن المثير للدهشة أن يعلن رود لوبرز، المفوض السامي لشئون اللاجئين بأنه ليست واشنطن الوحيدة التي وصفت ما يجري بدارفور بأنه إبادة جماعية بل يشاركها فى ذلك رئيس الاتحاد الأفريقي اوباسانجو و مجلس الأمن(٤٣)، وهذا خلاف ما أدلى به الرئيس اوباسانجو وقرارات مجلس الامن.

ب) تصدى عدد من الباحثين الأوربيين في الشئون الإنسانية لتفنيد مزاعم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي، منهم مارك لافيرني الذي ينتمي للمركز الوطني للأبحاث العلمية بباريس (NRS) والمختص في شؤون السودان(٤٤)، كما تضمن تقرير لصحيفة التايمز البريطانية بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٠٤ م " أن الجيش يقوم بحماية المدن وكذلك تفعل قوات الشرطة. كما اشارت التايمز الى أن حمل السلاح في دارفور يعد أمرا عادياً مثل حمل النساء لحقائب اليد في شارع اكسفورد. وان هناك صعوبة في جمع الأسلحة في منطقة مساحتها ١٩٦,٤٠٤ ميل مربع لا يوجد فيها طريق ممهد .كما ذكرت انه تم في مدينة نيالا، جنوب دارفور، محاكمة ١٢ من الجنجويد (أفراد المليشيات العربية المسلحة) بتورطهم في جرائم تتراوح بين السرقة والاغتصاب والقتل. كما ذكرت أن حاكم شمال دارفور أفادها بان هناك حملة ضد ما يسمي بالجنجويد تقوم بها قوات الشرطة والجيش والأمن ومن خلال عمليات البحث بطائرات الهيلوكبتر جرى اعتقال ٤٠٠ من مليشيات الجنجويد" (٤٥).

ج) كما أن مجلة لانسيت الطبية البريطانية المرموقة نشرت دراسة علمية طبية أجراها فريق علمي فرنسي بقيادة افليني ديبوريتر رئيس المجموعة الطبية الفرنسية (ايبسنتيغ) وخبراءها بمنظمة أطباء بلا حدود وقد شملت الدراسة مناطق زالنجي ، مورني، نرتتى، والجنينة. حيث ذكرت أن الأحداث التي تجري بولايات دارفور لاتصل

لدرجة الإبادة الجماعية لكن يمكن وصفها بكارثة التركيبة السكانية وقد استجوب الفريق الذي أجرى الدراسة على ٣ ألف أسرة خلال الفترة من أبريل إلى يوليو ٢٠٠٤م (٤٦).

د) وقد نسبت صحيفة الاوبزرفر البريطانية الصادرة بتاريخ ٣ أكتوبر ٢٠٠٤م لعمال إغاثة دوليين بدارفور قولهم "أن الولايات المتحدة الأمريكية بالغت في حجم الكارثة الإنسانية التي تعاني منها دارفور وان الإدارة الأمريكية قدمت تقارير متحيزة وذلك بهدف تبرير رغبتها في تغيير النظام، ويخالف تقرير صدر عن الأمم المتحدة توصيف الإدارة الأمريكية لحجم الكارثة الغذائية" . كما نسبت لأحد العاملين في مجال الإغاثة : يبدو انه يناسب بعض الدول أن تهول الأمور ولكنهم بالتأكيد لم يفكروا في العواقب . ولا أدرى ماهي مرامي كولن باول ولكن قوله أن هناك إبادة ثم قوله انهم لا ينوون عمل شئ يفرغ كلمة إبادة من مضمونها(٤٧). وقد ورد في نفس المقال أن العاملين في الإغاثة في حيرة من أمرهم حول التركيز الدولي على دارفور في الوقت الذي توجد فيه أزمات مماثلة في الخطورة والحجم ، كما في شمال يوغندا وشرق الكنغو(٤٧).وكان الرئيس اليوغندي/ يوري موسفيني قد انتقد بشدة تصريحات السيد / جان ايقلاند ، مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للشئون الإنسانية، والذي حث المجتمع الدولي على التركيز على شمال يوغندا حيث يعيش ما يقرب من مليونين في المخيمات في ظروف غير إنسانية نتيجة الحرب بين الحكومة اليوغندية ومتمردي جيش الرب للمقاومة(٤٨).

ه) كذلك نفى تقرير لوفد اتحاد الأطباء العرب زار دارفور خلال الفترة ١٣– ٢٢ اغسطس٢٠٠٤م(٤٩)، وجود تطهير عرقي أو إبادة جماعية،أو اغتصاب منظم بدارفور مشيراً إلى أنها تهم سياسة لا يوجد دليل علمي عليها وأنها لا تستند إلى أي دليل من الواقع. كما جاء في تقرير بعثة منظمة المؤتمر الإسلامي التي زارت دارفور خلال الفترة ٥–٨ يونيو ٢٠٠٤م،أنها لم تجد أي دليل على وجود " أسوأ وضع أنساني في العالم" أو أي وجه مقارنه مهما كان مع الإبادة والتطهير العرقي الموثقة توثيقاً جيداً والمثبتة في رواندا عام ١٩٩٤م(٥٠).وخلص وفد الإتحادات المهنية العربية،بعد زيارته لدارفور،لنفس النتيجة(٥١).

و) السيد/أكبر محمد الممثل الخاص لزعيم أمة الإسلام لويس فرخان الذي زار السودان ضمن وفد تحالف (امنحوا السلام فرصة Give Peace a Chance) للاطلاع على الأوضاع بدارفور في أكتوبر

٢٠٠٤م، أشار في مؤتمر صحفي عقده وفد التحالف بعد عودته لواشنطن ، إلى انه عاد لتوه من دارفور، حيث زار المعسكرات والتقى بالمسئولين والمعارضة والعاملين في المنظمات الإنسانية ولم يجد من الأدلة ما يبرر للإدارة الأمريكية أن تصف ما يجري في دارفور بأنه إبادة جماعية. وقال أن بعض الناشطين في الحملة المعادية للسودان اتصلوا بالسيد/لويس فراخان لينضم إلى حملتهم ضد السودان، فرفض ذلك واقترح أرسال وفد لتقصى الحقائق. وأضاف بان قضية السودان تبنتها مجموعات لها أغراض وأهداف محددة حيث سبق وان تزعمت ذات المجموعات ادعاءات الرق في السودان وتم دحض تلك الافتراءات بل قد تم نفيها من قبل الصحف الأمريكية والبريطانية على السواء. وأشار إلى أن الحملة التي تستهدف السودان حاولت أن تصور ما يجري في السودان على انه صراع بين العرب والأفارقة حتى يثيروا الحساسية التاريخية للأفارقة الأمريكيين(٥٢).

ز) أوردت صحيفة ألوان السودانية بعددها الصادر بتاريخ ٢٧ نوفمبر٢٠٠٤م تفاصيل مخطط يهودي تقوده لجنة المراقبة اليهودية العالمية(World Jewish Chronicle) لشن الحملة الثانية بدعم من (لجنة متابعة المعابد اليهودية العالمية) لحشد الدعم والتمويل لبرنامج(صندوق إغاثة ضحايا التطهير العرقي في السودان) (٥٣).وكانت الحملة الأولى قد انطلقت من متحف المحرقة اليهودية التذكاري في واشنطن في فبراير/٢٠٠٤ الماضي، وشاركت فيها جميرا رون، الباحثة المختصة بالسودان عن قسم أفريقيا بمنظمة مرصد حقوق الإنسان (HRW) (٢٠).

١٣-١٦/ إن إبادة مثل هذا العدد المدعى به تستلزم بالضرورة وجود مقابر جماعية تقف شاهدا على ذلك وقد استقصت اللجنة في هذا الموضوع ولم تجد اثراً لهذه الشواهد وراجت مؤخرا اتهامات حول وجود مقابر جماعية بمنطقة لبدو (جنوب دارفور) وقد أفاد زعماء قبيلة البرقد بالمنطقة أن المقابر المشار أليها تحوى رفاة أبناء القبيلة الذين قام التمرد بقتلهم (٤٠).

١٣-١٧/ وبالنظر إلى الادعاء بالإبادة الجماعية على ضوء تاريخ النزاعات بدارفور (١٥،١٦) نجد أن عدد القتلى والنازحين في ظروف التمرد القائمة امراً لا يرقى للإبادة الجماعية.وأثناء وجود اللجنة بدارفور حدث نزاع مسلح بين قبيلتي الرزيقات والمعاليا، وكليهما ذات اصول عربية،

أسفر عن مقتل ٣٧ شخصاً وهذا أمر سيستمر بدارفور إذا لم يتم أيجاد حل سياسي يلبي تطلعات مختلف الأطراف ويضع حلولاً جذرية لمسببات النزاعات.

١٣-١٨/ يرى البعض ان جريمة الابادة الجماعية قد يتم ارتكابها بافعال مختلفة وعلى سبيل المثال فان التطهير العرقى او التهجير القسرى اوالاغتصاب ان تمت كلها على نطاق واسع فان محصلتها ارتكاب جريمة ابادة جماعية، ولا تجادل اللجنة فى هذا الراى الا انها فى معرض مناقشتها وعرضها للاحداث لاحقاً سوف تثبت ان الاتهام بالاغتصاب على نطاق واسع وعمداً لم يتم كما ان التهجير القسرى او التطهير العرقى لم يرتكب وفقاً لما اتفق عليه من قواعد.

١٣-١٩/ على الرغم من أنه قد وقعت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من كل الاطراف بدارفور فإن اللجنة تقرر وفقاً لما توفر لها من بينات واعمالاً للمعايير الدولية والسوابق التاريخية ان جريمة الابادة الجماعية التى حددت عناصرها آنفاً لم يتم ارتكابها.

١٣-٢٠/هنالك مسائل جديرة بالملاحظة إذ تدخل في إطار الملابسات، ويشمل ذلك الآتي:-

أ) معظم أفراد القوات المسلحة و بصفة خاصة المشاة بالجيش السوداني ينتمون لقبائل دارفور المختلفة(٢٠,١٢)؛ ومن غير المتوقع أن يطيع أفراد هذه القوات الأوامر بإبادة أهلهم، حيث لم تسجل أية حالة عصيان بالجيش السوداني طيلة الفترة الماضية.

ب) شارك أبناء القبائل المدعى بتعرضها للإبادة بدارفور في كافة مستويات السلطة الاتحادية والولائية، ولازالوا يشغلون مناصب قيادية عليا بكافة أجهزة الدولة، ولما كانت القبيلة في السودان عموماً وفي دارفور بصفة خاصة هي مصدر الدعم السياسي الرئيسي فمن المستبعد أن يوافق أو يستمر أبناء القبيلة المستهدفة في مناصبهم الحكومية.

ج)الوفود الحكومية للتفاوض مع الحركات المسلحة تضم عدداً من أبناء القبائل المدعى بأنها تتعرض للإبادة، وذلك يتنافى مع المنطق والحس السليم لمجتمع يقوم على أساس الانتماء القبلي، فمثلا جميع أعضاء الوفد الحكومي لمفاوضات أديس أبابا كانوا من أبناء دارفور من مختلف الأعراق ماعدا رئيس الوفد.

د) القناعة الراسخة لدى كل القبائل بدارفور باستحالة اقتلاع إحداها للآخر من واقع التعايش السلمي والمصالح المشتركة والتصاهر والتزاوج بين هذه القبائل لعدة قرون(١٢).وأكدت على ذلك ديباجات جل مؤتمرات الصلح التي عقدت بدارفور(٥٤).

ه) النازحون يتحركون نحو المراكز الحضرية التي تسيطر عليها الحكومة بحثاً عن الأمن والعون الإنساني، أما الذين لجأوا لتشاد فكان بسبب بعدهم عن هذه المراكز الحضرية أو لعدم توفر الأمن بالطرق أو وسائل النقل للوصول أليها، ومن المستبعد منطقياً أن يلجأ السكان لمن يضمرون أبادتهم أو تطهيرهم عرقياً. وفضلاً عن هذا فان معسكرات النازحين تضم نازحين من قبائل شتى بدارفور ينتمون لاعراق مختلفة (معسكر ابوشوك: معسكر موسيه)(٥٥).

١٤/تفاقيات جنيف لسنة ١٩٤٩م (المادة الثالثة المشتركة) – قصف المدنيين وتعريضهم للخطر:

تقدمت لجنة محامى دارفور بمذكرة للجنة يدعون فيها ان القوات المسلحة السودانية قد قامت بقصف منطقة هبيلة بولاية غرب دارفور، وقرية ام شجيرة بولاية جنوب دارفور، وان القصف أصاب بعض المدنيين فى تلك المناطق، وكما ورد ادعاء فى نشرة صدرت من منظمة مرصد حقوق الانسان الامريكية بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٤م بقصف قرى تنفوكا، اروم، تلس، اندنقا. وحجر بيضة(٥٦).

١٤-١/إزاء هذا الاتهام استجوبت اللجنة قيادة المنطقة الغربية للقوات المسلحة السودانية بالفاشر كما استمعت اللجنة الى ممثلين من رئاسة القوات المسلحة السودانية وتتلخص افادتهم فى:

أ) ان ما جرى من عمليات كان حرباً بين قوات نظامية مدربة وعناصر المعارضة المسلحة الذين يختبئون فى القرى وينطلقون منها للاعتداء على القوات المسلحة كما يستهدفون المواطنين والمرافق العامة والمستشفيات وقوافل الاغاثة.

ب) لا تستخدم القوات المسلحة الطائرات المقاتلة والهلكوبترات الا وفقاً لقواعد عسكرية هى:-

١) بعد دراسة الموقع والهدف ويتم القرار بعد تقييم الدواعى العسكرية وبالضرورة فان المدنيين لا يشكلون هدفاً للعمليات العسكرية.

٢) ان يكون استخدام الطائرات وفقاً لقاعدة استعمال اقل قوة ممكنة مع تحقيق اقل الخسائر المدنية.

٣) ان استعمال الطائرات محكوم باقتصادية التكلفة، فلا يمكن الهجوم على قرية فيها هدف صغير بطائرة تكون تكلفة استعمالها عالية.

٤) ان اتخاذ القرار بالهجوم على منطقة ما وباستعمال اسلحة معينة يتم بواسطة القائد العام ورئيس الاركان والقادة فى مناطق العمليات كما ان قائد العمليات يحضر خطته وتوافق عليها القيادة العامة وفى نهاية الامر فان حق أتخاذ القرار بالهجوم وبالعمليات اليومية والموقف الميدانى يقرر فيه قائد المنطقة.

١٤-٢/بالرغم من ذلك تقر القوات المسلحة بحدوث نسبة ضئيلة من الاخطاء التى ادت الى بعض الاضرار فى النفس والمال فى كل من هبيلة بولاية غرب دارفور، ام قوزين وتولو بولاية شمال دارفور و ودهجام بولاية جنوب دارفور.واضاف انه من الصعوبة بمكان التمييز بين اماكن تواجد حاملى السلاح واماكن المدنيين.

١٤-٣/تمت الافادة بانه عند وقوع أخطاء يتم اجراء تحقيق فورى ويتم حصر الاضرار وكما تدفع تعويضات عن الاضرار فى الممتلكات ودفع ديات عن الخسائر فى الارواح تدفع مباشرة للورثة الشرعيين للضحايا (٥٧).

١٤-٤/المادة الثالثة المشتركة فى اتفاقيات جنيف تلزم الاطراف فى النزاع المسلح بالامتناع عن الاعتداء علي الحياة والسلامة البدنية للمدنيين وخاصة القتل بجميع اشكاله. ومن حيث ان القوات المسلحة اقرت بانها عند مهاجمة المواقع التي تختبئ فيها عناصر المعارضة المسلحة قتل مدنيون فقد انتهكت المادة المشار اليها. وترى اللجنة ان الدفع بان نسبة القتل الخطأ كان ضئيلاً لا يشكل دفعاً قانونياً مقبولاً ولكن ترى اللجنة ان تحقيق القوات المسلحة في القصف الخطأ وتعويض اسر الضحايا والمتضررين إجراء صحيح.

١٤-٥/ لقد ورد في الاتهام في حق القوات المسلحة انها كانت تستعين بقوات الدفاع الشعبي وقد اقرت القوات المسلحة انها تستخدم قوات الدفاع الشعبي ويتم استدعاؤهم بامر من القائد العام

لقوات الدفاع الشعبى وكل ذلك منصوص عليه فى "قانون قوات الدفاع الشعبى" وقد افادت القوات المسلحة ان تدريب الدفاع الشعبى وتسليحه تقوم به القوات المسلحة. إزاء هذه الافادات ترى اللجنة ان اى خطأ ترتكبه قوات الدفاع الشعبى فى حق المدنيين تكون مسئولة عنه القوات المسلحة.

١٥/جرائم القتل:

أثارت عدة جهات اتهام بارتكاب جريمة القتل فى حق المدنيين اثناء النزاع المسلح فى دارفور وعلى سبيل المثال ورد هذا الاتهام من قبل منظمة مرصد حقوق الانسان الامريكية، ومنظمة العفو الدولية، وزارة العدل السودانية، وبعض مواطنى دارفور مثل د.حسن هود والشيخ/حماد عبدالله من مواطنى كتم، والكاتب د. حسين آدم الحاج، تقرير القوات المسلحة السودانية بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٨م، لجنة محامى دارفور، وما اثاره مسئول منظمة انقاذ الطفولة الامريكية امام مجلس النواب الامريكى.

يتضح مما تقدم ان حكومة السودان ممثلة فى الاجهزة التى سلف ذكرها تقر بحدوث جرائم قتل. كما ان اللجنة وضحت فى معرض مناقشتها لجريمة الابادة الجماعية ان ثمة حوادث قتل كثيرة ارتكبت فى جميع ولايات دارفور اثناء النزاع المسلح بين الحكومة والاطراف المسلحة المختلفة او فى ما بين الاطراف المسلحة المتنازعة. كما ان اللجنة شاهدت بنفسها فى ولايات دارفور الثلاث مقابر قتلى النزاع المسلح فى دارفور. غير ان اللجنة، كما سلف ان ذكرت، لم تتمكن من حصر عدد القتلى على نحو اكيد.

١٥-١/ القتل جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات فى السودان وغيره من البلاد، غير ان القتل يصبح جريمة ضد الانسانية ان توفرت عناصر محددة سلف ان وضحناها من بينها ان تكون افعال الجانى او الجناة فى اطار هجوم واسع النطاق او منهجى موجه ضد اى مجموعة من السكان المدنيين وان يكون الجانى او الجناة على علم بان افعالهم او سلوكهم يشكل جزءاً من ذلك الهجوم المنهجى الواسع على مجموعة من السكان المدنيين. ومايميز هذه الجريمة عن جريمة

الابادة الجماعية ان الاخيرة تتطلب ان يكون القتل لاحد اربعة مجموعات محمية وهي المجموعة الاثنية أو العرقية او الدينية أو القومية .

يتعين علي اللجنة أن تنظر في البينة التي قدمت اليها ان كان الهجوم الذي تم في مرات عديدة في أحداث دارفور هجوم منهجي واسع من قبل حكومة السودان ضد أي مجموعة مسلحة أو من مجموعة مسلحة ضد حكومة السودان أو بين المجموعات المسلحة.

١٥-٢/زارت اللجنة جميع ولايات دارفور لتقصى الحقائق حول الاحداث فاستجوبت الافراد والجماعات والمسئولين بالحكومات الولائية، وفى ولاية شمال دارفور زارت اللجنة محلية كتم. محلية مليط، ومحلية الفاشر، وفى محلية كتم التى تقع شمال الفاشر التى يسكنها حوالى ٢٠٠,٠٠٠ نسمة، منهم ٣٣,٠٠٠ منهم بمدينة كتم. افاد الشهود على اليمين انه بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١م هاجمت عناصر المعارضة المسلحة المدينة وقتلت عدداً من القوات النظامية والمدنيين ودمرت حامية الجيش ومقر الشرطة ونهبت سوق كتم. وقد ثبت أمام اللجنة ايضاً إنه قتل ١٨من ضباط وجنود القوات المسلحة و ٣ من المدنيين، اعقب ذلك هجوم آخر بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٥م، افاد الشهود على اليمين انه نفذ من قبل مجموعة مسلحة سموها "الجنجويد" وقتل بسبب الهجوم ٢٤ شخصاً وجرح آخرون، كما تم نهب وحرق متاجر بسوق كتم، وبالقرى المجاورة لمدينة كتم حيث قتل رجل وامرأة بقرية فتابرنو وستة آخرون بقرية أمرالله و١٢ مواطناً بقرية كدكدل. وقد وثقت اللجنة ماتم من دمار بالتصوير الفوتوغرافى(٣٨).واتضح للجنة من الافادات ان الهجوم فى الحالتين تم على نطاق واسع فى المدينة وبطريقةٍ مخططة.

١٥-٣/وفى محلية مليط التى يقدر عدد سكانها بحوالى ٢٠٦,٠٠٠ نسمة ومعظمهم من قبائل البرتى والميدوب والزيادية ويمارسون الزراعة والرعى وتجارة الحدود ثبت للجنة من شهود على اليمين ان المعارضة المسلحة هجمت على مدينة مليط بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١١م وقتل نتيجة لذلك الهجوم ١١ فرداً من القوات النظامية واثنين من المدنيين ومدير الجمارك بالمنطقة: ودمرت حامية القوات المسلحة ونهبت البضائع والعربات بمحطة الجمارك. واثر ذلك تصدت القوات المسلحة لذلك الهجوم فدمرت المدارس والوحدات الصحية بمناطق مختلفة من محلية مليط.

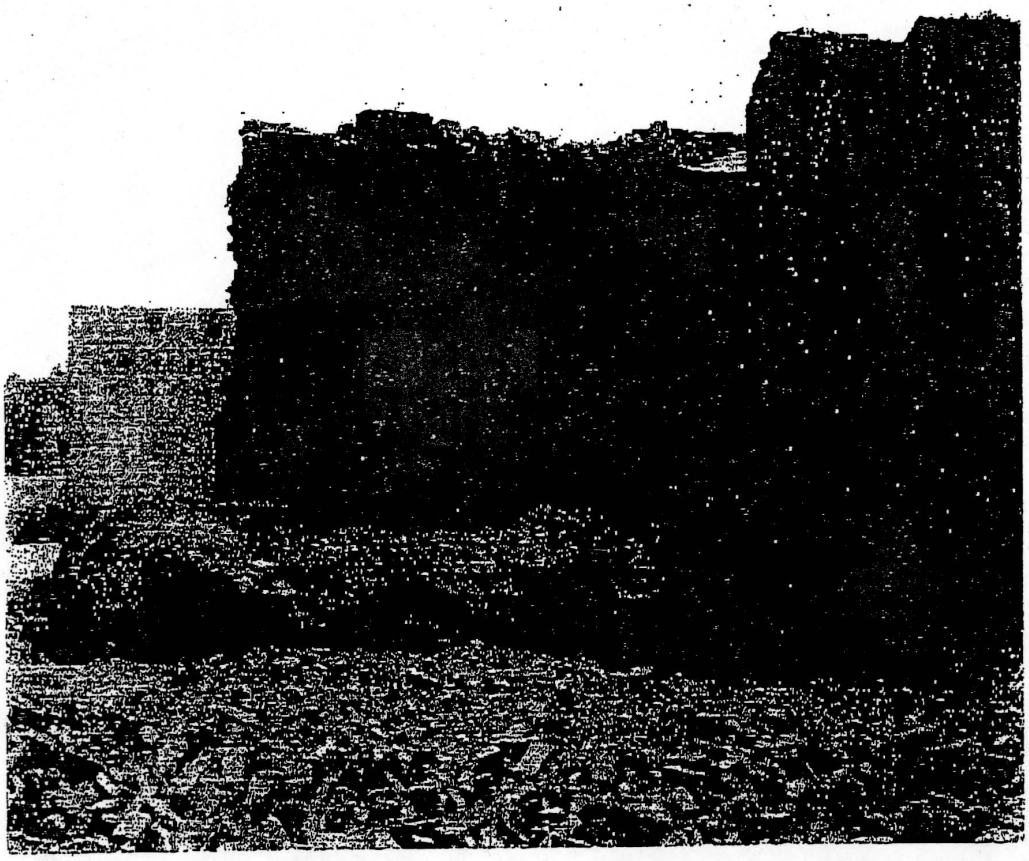

أثر الدمار على مقر الشرطة بمدينة كتم

مشهد لبقايا خزنة محطة جمارك مليط بعد نهبها وتدميرها

١٥-٤/ وفى محلية الفاشر تقصت اللجنة الاحداث بسماع الشهود على اليمين الذين يربوا عددهم على ١٥ شاهداً كما زارت منطقة طويله وثبت امامها ان قوات المعارضة المسلحة هاجمت طويلة بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢١م و٢٠٠٣/١٢/٦م وقتل نتيجة لذلك اثنان من قوات الشرطة واثنان من المدنيين، كما نهبت ودمرت بعض الوحدات الحكومية. وبتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٧م تحركت القوات المسلحة مدعومة بقوات الدفاع الشعبى ونفذت عمليات حربية قتل فيها ١٣ مواطناً بمنطقة طويلة تسعة منهم بالقرب من قرية جيلي.

١٥-٥/استمعت اللجنة الى شهود من القوات المسلحة والمواطنين وكانت افاداتهم على اليمين. افاد الشهود ان المعارضة المسلحة هاجمت مدينة الفاشر بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٥م، قتل في الهجوم ٧٢ من ضباط وجنود القوات المسلحة وفقد ٣٢ جندياً وكان ذلك الهجوم الشرارة التى اشعلت النزاع المسلح بين جميع الاطراف على نطاق واسع.

هذا ما كان من امر التحقيق فى ولاية شمال دارفور.

١٥-٦/ فى ولاية جنوب دارفور زارت اللجنة مدينة برام، منطقة سانيا دليبة،مدينة كاس، شطاية، ابرم، وكايلك. فى تلك الزيارات افاد الشهود على اليمين بالآتى:ان المعارضة المسلحة شنت هجومين على مدينة برام التى يسكنها حوالى ٨٢٠,٠٠٠ نسمة اغلبهم من قبيلة الهبانية. تم الهجوم الاول بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٣م والثانى بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٢م. قتل فى الهجوم الثانى ١٤ شخصاً من القوات المسلحة والمواطنيين. ردت القوات المسلحة بهجوم جوى والقت قنابل عن طريق الخطأ على منطقة ودهجام قتل فيه ٤٨ مواطنا (٣٨).

١٥-٧/ فى منطقة سانيا دليبة حدث نزاع المسلح بين القبائل التى تسكن المنطقة، استمعت اللجنة لشهادة مواطنين افادوا على اليمين أن قرية سانيا دليبة وما حولها من قرى تعرضت لهجوم مسلح من قبائل عربية قتل فيه ١٨ مواطناً.

١٥-٨/ وفى محلية كاس أفاد الشهود على اليمين أن مجموعات عربية مسلحة أشاروا اليها باسم "الجنجويد" هجمت على قرى المنطقة التى تقع غرب مدينة كاس وكان ذلك الهجوم في أواخر عام ٢٠٠٢م وتم قتل مواطنين فى هذه القرى لم تتم الافادة بعددهم، وبتاريخ ٢٠٠٤/١/١م قامت

آثار الدمار الذى ألحقته المعارضة المسلحة بالبنك الزراعى ببرلم

تلك المجموعات بقتل ٢٦ شخصاً في قرى تيرنقو، نيقاية، بدو، وسانى، وقتل ٦ اشخاص بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٥م بقرية ناما. وبتاريخ ٢٠٠٤/٢/٧م قتل ٣ اشخاص من القبائل العربية مما أفضى الى هجوم واسع على قريتى شطّاية بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٠م وكايلك بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١١م ادى الى قتل عددٍ كبيرٍ من المواطنين من القبائل غير العربية ،وقد اختلفت الافادات فى تقدير ذلك العدد حيث ورد في أقوال الشاهد الشرتاى/ محمد محمد سراج إدريس المعروف بسراج(٣٨) أن مجموع القتلى ٦٠٠ شخصاً بالمنطقة بالإضافة إلى ٤٠٠ شخص آخرين قتلوا بقرية كيلك بسبب الأوبئة ونقص الغذاء نتيجة الحصار الذي فرضته المجموعات المسلحة من القبائل العربية على المنطقة، ولم تجد اللجنة ما يعضد شهادة الشرتاى سراج حيث استمعت لشهادة المواطن / آدم صالح محمد أتيم والذي أفاد بمقتل ٥١ شخصاً في حوادث متفرقة بالمنطقة ، أما الشاهد المعلم / آدم احمد شوقار فإن مجموع القتلى بإفادته بلغوا ١١ شخصاً ،في حين استلمت اللجنة قوائم بالقتلى قام باعدادها عمد ومشايخ بعض القرى بلغ مجموعهم ٣٤٧ شخصاً. كما طافت اللجنة ميدانياً على المنطقة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٩ ولم تجد أي أدلة مادية من مقابر جماعية وخلافه أو شهادة أقرباء أو شهود عيان بالقتل أو الكيفية التي تم بها القتل. أما قتل أربعمائة شخص نتيجة الأوبئة والأمراض بسبب الحصار فلم تجد اللجنة ما يعضده. كما لم يذكر الشاهد أسماء القتلى الذين وردوا فى افادته. ترجح اللجنة بعد زيارة المقابر فى هاتين القريتين وتقييم الافادات سالفة الذكر ان العدد الذى قتل لا يتعد مائة وخمسين شخصاً.

١٥-٩/ وفي ولاية غرب دارفور قامت اللجنة بزيارة مدينة كلبس، ومنطقة صليعة بمحلية كلبس، وقرى ارولا، دليج، وتنكو بمحلية وادى صالح، ومدينة الجنية.استمعت اللجنة الى عدد كبير من الشهود الذين أفادوا على اليمين بالآتى:ان مدينة كلبس وماحولها التى يتشكل اغلب سكانها من قبيلة القمر تعرضت منذ أغسطس ٢٠٠٣م لعددٍ من الهجمات من مجموعات قبلية مسلحة اغلبها من قبلية الزغاوة أدت الى قتل ٧٩ من المدنيين و٨٧ من القوات النظامية وكما نهبت ممتلكات المواطنين ودمر سوق كلبس. ومما يجدر ذكره وفقاً للافادات التى استمعت اليها اللجنة ان المجموعات القبلية المسلحة وجدت دعماً من بعض القوات الشادية(٣٨).

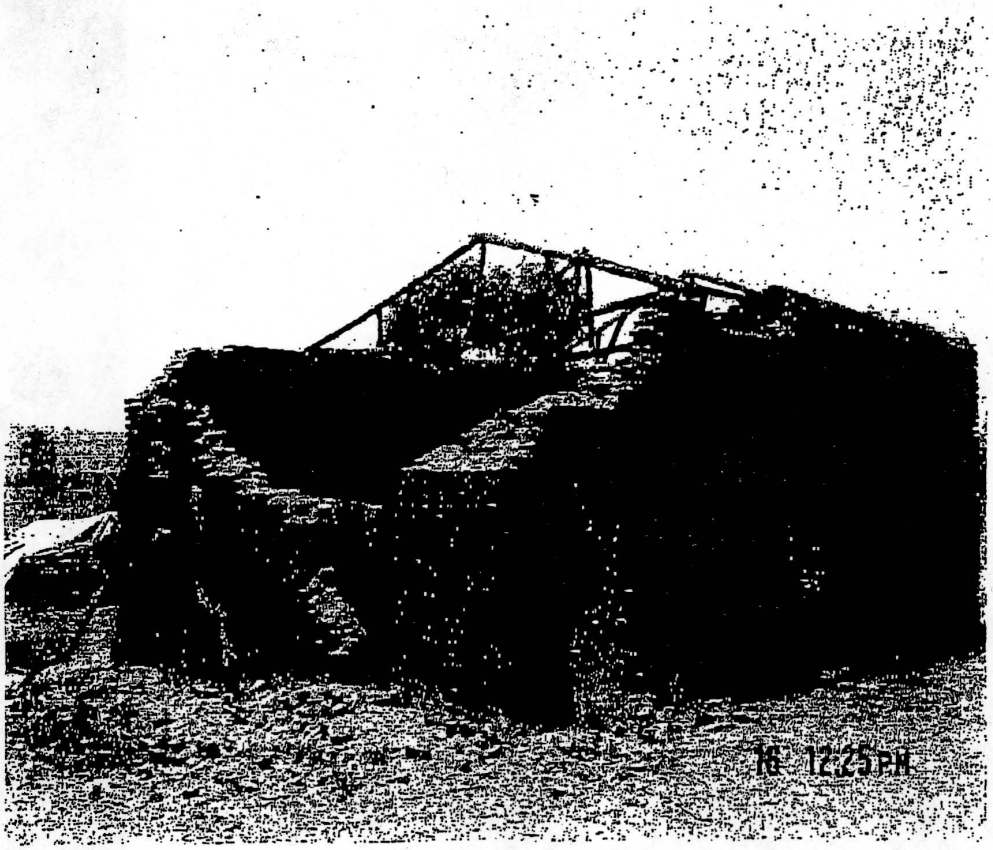

مشهد للدمار الذى أحدثته المليشيات العربية باحد المرافق العامة

بقرية اروا – محلية وادى صالح

١٥-١٠/ وفي منطقة صليعة التى اغلب سكانها من(المسيريةجبل) استجوبت اللجنة على اليمين عدداً من المواطنين وثبت لها ان المعارضة المسلحة "حركة العدل والمساوة" هجمت عليها. كما ثبت للجنة ان مجموعات قبلية عربية مسلحة هجمت على بعض القرى فى المنطقة وقتل فى كل هذه الاحداث ٢٦ شخصاً بالاضافة الى نهب بعض ممتلكات المواطنين.

١٥-١١/فى منطقة اردلا بمحلية وادى صالح أفاد شهود على اليمين انه بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١م هجمت مجموعة من المعارضة المسلحة على المنطقة وقتلت ٦ من افراد القوات المسلحة مما ادى الى هجوم مضاد من القوات المسلحة تعقبت فيه قوات المعارضة وقتل نتيجة لذلك الهجوم ٢٦ مواطنا(٣٨).

١٥-١٢/يتضح مما تقدم من أفادات تم اخذها على اليمين انه في اطار هجوم واسع النطاق تم حدوثه فى فترة زمنية ممتدة خلال عامي ٢٠٠٣م و٢٠٠٤م ،من قبل مجموعات مسلحة من قبائل عربية وغير عربية والقوات المسلحة والدفاع الشعبي، قتل عدد كبير من المواطنين ومن القوات المسلحة ومن المعارضة المسلحة،وترجح اللجنة من الافادات ايضاً ان كل المجموعات خططت للهجوم الذي شنته وكان كل من اشترك فى أي هجوم يعلم الغرض من الهجوم ومن ثم كان السلوك فى شن الهجمات منظماً.غير انه لم يثبت امام اللجنة ان هجوم اى مجموعة على مجموعة اخرى استهدف قتلاً كلياً او جزئياً لمجموعة اثنية او دينية او عرقية. كان الهجوم المسلح فى اطار الصراعات المتبادلة وفى مناخ يسوده الانفلات الامنى.

إزاء ذلك ترى اللجنة ان ما تم من قتل خلال الفترة التى تم تحديدها والمناطق التى ذكرت يشكل أفعال جريمة ضد الانسانية "جريمة قتل" يتحمل مسئوليتها القانونية كل اطراف النزاع المسلح والتى سلف ان حددناها.

١٦/حالات الإعدام خارج النطاق القضائى:

الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان ولايجوز إعدام او قتل أي شخص الابعد صدور حكم نهائي صادر من محكمة مختصة .هذا الحق نص علية الأعلان العالمي لحقوق الانسان كما نص عليه العهد الدولي للحقوق المدنية السياسية .

١٦-١/ادعت المنظمة العالمية لمكافحة التعذيب ومنظمة مرصد حقوق الانسان الامريكى ولجنة محامى دارفور وعضوين بالمجلس الوطنى أن حوالي ١٠٥ من المواطنين قتلوا فى منطقة دليج بعد اقتيادهم الى خارج القرية.

١٦-٢/ تحرت اللجنة في هذا الادعاء بعد أن ذهبت لمنطقة دليج واستمعت إلى شهود في المنطقة (عمدة دليج آدم إسماعيل احمد وكيل الشرتاي جعفر عبد الحكم والعريف جمعة حسن فضالي) وجاءت إفاداتهم كالآتي:-

أ) صباح الجمعة ٢٠٠٤/٣/٥ تمت محاصرة دليج بواسطة الشرطة العسكرية والجيش مع عناصر من الاستخبارات العسكرية حيث تم القبض على ١٠٥-١١٠ شخص من النازحين من القرى المجاورة (ارولا، سوفو، كاري، قيرتنج ، كاسيلدو، وزارى) ومن بينهم ثلاث عمد هم:-

-العمدة/ محمد سليمان- عمدة تنكو.

-العمدة/ آدم آدم – عمدة فورقو.

-العمدة/ جدو خميس عبد الكريم – عمدة قابا.

وتم اقتياد المعتقلين لمنطقة شرطة دليج بواسطة زعيم مليشيات الفرسان المسلحة محمد علي كوشيب والملازم أول حمدي من الاستخبارات العسكرية.

ب)انه تناهى إلى سمعهم أن المعتقلين قد تم قتلهم ودفنهم بأشراف الملازم أول حمدي وزعيم المليشيات محمد علي كوشيب لكنهم لم يشاهدوا ذلك ولم يقفوا على شواهد تؤكد ذلك مثل مكان دفنهم.وان هناك سبعة شهود على ذلك(لم يظهروا أمام اللجنة على الرغم من إلحاح اللجنة في ذلك).

ج) كما أفاد العمدة/ آدم إسماعيل أحمد بمقتل العمدة محمد سليمان بدليج(٣٨).

١٦-٣/ طافت اللجنة على مختلف أرجاء منطقة دليج ولم تقف على أي نوع من التدمير أو الحرق للقرية أو الإتلاف للمزارع والممتلكات كما لم تقف على أية شواهد لمقابر أو أماكن يمكن أن تدل على دفن القتلى، وتوصلت الى الآتى:

مشهد لقرية دليج – سبتمبر ٢٠٠٤م

أ) ثبت للجنة من إفادات الشهود ومشاهداتهم أن قرية دليج لم تتعرض لأي هجوم وليس هناك أي آثار حرق أو دمار بدليج.

ب) على الرغم من الادعاء بإعدام ١٠٥ من النازحين بمنطقة دليج إلا أن انه لم يثبت ذلك للجنة.

ج) هنالك تباين في أرقام القتلى وفي أماكن إعدامهم وردت في التقارير السابقة الذكر. تتراوح بين ١٤٥ إلى ١٠٥ مما يلقي بشكوك كثيرة حول مصداقية المصادر، فضلا عن هذا فان كل افادات الشهود كانت سماعية لم تقبلها اللجنة.

١٦-٤/وفي هذا السياق اوردت منظمة مرصد حقوق الإنسان HRW-، أن حركة تحرير السودان هاجمت المنطقة خصوصاً قرية بندسي التي يبلغ عدد سكانها "١٦٠٠٠" نسمة ونهبت الحركة نقطة الشرطة واستولت على الذخائر والاسلحة وقتلت أحد المعتقلين من ذوى الاصول العربية واختطفت أحد رجال الأعمال، أعقب ذلك هجوم قامت به الشرطة . من هذا يتضح أن المنطقة كانت مسرح لمعارك بين أطراف النزاع.

١٦-٥/ ان البينة التي قدمت للجنة لإثبات هذا الاتهام لم تكن مقنعه بما يقطع دابر الشك غير ان اللجنة لا تستطيع ان تقرر بان الاتهام غير صحيح .ازاء هذا ترى اللجنة، ولخطورة الادعاء، أن يتم تحقيق قضائي للاستيثاق من هذا الادعاء وذلك لوجود بينة مبدئية، خصوصاً وان هناك اتهام ضد شخصين ذكرا بالاسم كما ذكر سبعة شهود على لسان العمدة آدم الطاهر النور وقد وعد بإحضارهم ولم يحضرهم.

١٦-٦ اخذت اللجنة على اليمين افادة الشرتاي ادم احمد بخيت التى جاءت كمايلي: " هاجمت مجموعة نهب مسلح بقيادة المدعو آدم قاقا قرية تنكو وتصدت لهم حامية القوات المسلحة بالقرية واجبرتهم على الفرار وتم اثر ذلك سحب الحامية بتنكو الى قارسيلا في اطار عملية سحب القوات الصغيرة بالمنطقة لتعرضها لهجمات مسلحة مما احدث فراغا امنياً. في اكتوبر ٢٠٠٣ هجمت مليشيات عربية مسلحة اشار لها بالجنجويد قوامها ٢٥٠ مسلحاً على عمودية سلالا وقاموا بقتل ٨ اشخاص ونهب ٧٩٦ من الماشية كما نهبوا ممتلكات المواطنين. بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٥ قامت

القوات المسلحة مدعومة بقوات الفرسان بعملية تمشيط في المنطقة بحثاً عن العناصر المسلحة من حركتي العدل والمساواة وتحرير السودان ونجم عن ذلك حسب ما سمع، حيث لم يكن حاضراً بالمنطقة، حيث تم قتل مائة شخص ولكنه قام بنفسه بدفن ٣٠ منهم(٣٨).

كما افاد انه بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٧ التقى بالعمدة/ محمد سليمان احمد- عمدة تنكو والذي تمرد على الحكومة واقنعه بتسليم نفسه والاستفادة من العفو الرئاسي في هذا الصدد واستجاب العمدة محمد سليمان لذلك الا انه علم فيما بعد من المدير التنفيذي لقارسيلا حيث توجد حامية القوات المسلحة ان العمدة محمد سليمان قد تم اعدامه بواسطة القوات المسلحة.

زارت اللجنة قرية تنكو ووجدتها قد حرقت حرقاً كاملاً ولم تجد فيها شخصاً غير قوة من الشرطة ارسلت للقرية بعد الأحداث.

خلصت اللجنة مما افاد به الشاهد الشرتاي ادم احمد بخيت ومن افادات الملازم اول شرطة سعيد ادم عثمان الى ان الاحداث بدات بمهاجمة مجموعة نهب مسلح بقيادة المدعو ادم قاقا اواخر عام ٢٠٠٣ م قرية تنكو وتصدت لها القوات المسلحة ثم تم سحب الحامية الي قارسيلا تبع ذلك في اكتوبر هجوم مجموعات مسلحة عربية وقامت بقتل ٨ اشخاص ونهب ٤٩٦ راس من الماشية وممتلكات المواطنين اعقب ذلك عمليات تمشيط قامت بها القوات المسلحة بحثاً عن عناصر المعارضة المسلحة ونجم عن ذلك مقتل ١٠٠شخص شارك الشرتاي احمد بخيت في دفن ثلاثين منهم.

١٦-٧/ازاء الافادات التى سلف ذكرها ترى اللجنة أنّ ثمة بينة مبدئية على قتل العمدة/محمد سليمان وآخرين فى ملابسات سلف توضيحها. ولم تأخذ اللجنة بتلك الافادات نهائياً لانها لم تثبت بما يقطع دابر الشك،لهذا السبب ترى اللجنة اجراء تحقيق قضائى حول تلك الوقائع.

١٦-٨/وفى ولاية جنوب دارفور وعلى وجه التحديد في مدينة برام اتهم بعض المواطنين قوات المعارضة المسلحة بقتل اربعة عشر من جرحى العمليات العسكرية الذين كانوا يتلقون العلاج بالمستشفى.

حققت اللجنة في هذا الاتهام واستمعت على اليمين الى المساعد الطبي في مستشفى برام ومواطن آخر اسمه/بشير فاروق وعامل بالصيدلية وافادوا انهم شاهدوا عناصر من المعارضة المسلحة يقتلون الجرحى الذين حاولوا الفرار من المستشفى بعد الهجوم عليها، كما حرقوا اللازم معتز والعريف جمعة فى ميدان جوار المستشفى بعد ان صبوا عليهم مادة حارقة(٣٨).

ترى اللجنة ان تأخذ بتلك الافادات وتقرر ان قوات المعارضة قتلت وأعدمت من هم جرحى وما تم يشكل اعداماً بلا محاكمة أمام محكمةٍ مختصة.

١٦-٩/وفى مدينة كلبس بولاية غرب دارفور استمعت اللجنة الى بعض سكان المنطقة وكان مؤدى أقوالهم ان حوالى سبعمائة شخصٍ من قبيلة الزغاوة هجموا على قرية باترو شرق مدينة كلبس وقتل فى الهجوم شيخ الخلوة واربعة من تلاميذه حرقاً(٥٨).

إزاء هذا الادعاء حققت اللجنة في هذه التهمة واستمعت الى خمسة شهود على اليمين وثبت أمامها إعدام المذكورين ولذا تقرر اللجنة أن إعداماً بلا حكم قضائي تم في حق مواطنين من قرية باترو.

١٦-١٠/حضر أمام اللجنة المواطنون احمد محمد عبدالمولى، اسماعيل ابكر حسن، ابراهيم محمد صالح، والنور الحاج وهم من مواطني منطقة طويلة وذكر بعضهم انه بعد اجتياح المنطقة من قبل المليشيات والقوات المسلحة قامت مجموعة من قبيلة الكنّين بالقبض على احد عشر شخصاً من منطقة طويلة وأطلقت عليهم النار وقتل تسعة منهم.

حققت اللجنة فى هذا الاتهام واستمعت للمذكورين على اليمين فأيّدوا اتهامهم ولم يدحض هذا الاتهام أي شخصٍ آخر ولم تجد اللجنة بيّنة مخالفة للادعاء ومن ثم قررت انه تم إعدام تسعة أشخاص بلا محاكمة في طويلة.

١٦-١١/حققت اللجنة في الادعاءين اللذين وردا في مذكرة محامي دارفور حول مقتل ٤ مواطنين بمحلية الجنينة والمدعى عليه فيها الضابط بالقوات المسلحة الرائد/ احمد عبدالرحيم شكرت الله ،كما وردت اتهامات مماثلة ضد الرائد المذكور (لم يحدد عدد القتلى) في تقرير منظمة مرصد حقوق الانسان الصادر في مايو ٢٠٠٤م.

شاهد يؤدي اليمين – مدينة براك – سبتمبر ٢٠٠٤م

استمعت اللجنة لمعتمد الجنينة وأفاد بان لا علم له بالحادث نسبة لأنه قد تم تعيينه قبل وقت قصير من تاريخ زيارة اللجنة وبما أن اللجنة لم تستطع زيارة منطقة الاحداث لأسباب أمنية فإنها لا تستطيع أن تقرر بان الادعاءات صحيحة او خلافه وعليه ترى أن يتم تحقيق قضائي في هذه الادعاءات.

١٧- الاغتصاب جريمة ضد الإنسانية:

راج الحديث عن جرائم الاغتصاب فى وسائل الاعلام العالمية واتهمت مجموعة الأزمات الدولية حكومة السودان والمليشيات باختطاف ستة عشر طالبة من منطقة طويلة بولاية شمال دارفور(٥٩)، كما اتهمت منظمة مرصد حقوق الإنسان في تقريرها الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٧م(٢٢) انه تم اغتصاب وممارسة العنف الجنسي مع ثلاثة وتسعين فتاة بمنطقة طويلة ولم يذكر الاتهام أسماء المجنى عليهن، وقد ورد فى تقرير المنظمة ان الاغتصاب والعنف الجنسي أرتكبه أفراد من القوات المسلحة وبعض المليشيات، كما ورد الاتهام في بعض تقارير منظمة العفو الدولية(٦٠)،كما أثارت لجنة محامى دارفور نفس الاتهام غير أنها لم تحدد عدداً ولم تذكر اسماً(٣٢).

١٧-١/ولاية شمال دارفور:

زارت اللجنة منطقة طويلة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٣م واستمعت الى عددٍ كبيرٍ من الشهودَ الذين اعطوا إفاداتهم على اليمين وكان من بينهم الضابط الاداري اسماعيل عمر حسين، والمواطن احمد محمد عبدالمولى من قرية جيلى، ورئيس وحدة الشرطة الرائد الوليد الشريف الامام.

مؤدى إفادات هؤلاء الشهود انه بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٨م تم اغتصاب عدد من النساء بمنطقة طويلة، وحسب افادة الشاهد احمد محمد عبدالمولى انه اثناء تجمع عدد من الرجال والنساء خارج قرية جيلي بالقرب من طويلة حضر شخصان يمتطيان جوادين وأخذا اثنين من البنات هما فتحية إدريس وحواء جمعة واغتصباهما أمام ذلك الجمع بعد ضربهما.

١٧-٢/رأت اللجنة ان تقوم بزيارة طويلة مرة ثانية وذلك بعد ان طلبت من الحضور دعوة جميع النساء اللائي يدعين انهن تعرضن للاغتصاب او للعنف الجنسى للمثول أمامها لأخذ إفاداتهن، وفى اليوم التالى مثل امام اللجنة اربع نساء هن: المواطنة حواء جمعة عمرها ١٣ سنة من قرية

نامى، فتحية ادريس عمرها ١٥ سنة من قرية جيلي، نادية عبدالرحمن حسن عمرها ١٦ سنة من حلة كلمة: ومريم محمد آدم متزوجة وتسكن طويلة(٣٨).

كما استمعت اللجنة للشهود: ابراهيم محمد صالح، العمدة/محمد عثمان سام، اسماعيل ابكر حسن: ووالد احدى البنات المغتصبات بالاضافة للنساء اللاني مثلن أمامها، وكانت افادة النساء انهنّ تعرضن لاغتصاب، واستعانت اللجنة بالطبيب رائد شرطة/عبدالعظيم حسين والذى افاد بعد إجراء الكشف الطبي ان هنالك مؤشرات لممارسات جنسية مع المذكورات. أفاد بعض الشهود أن بعض من ارتكبوا افعال الاتصال الجنسى هم من قبيلة الكنّين بالاضافة لآخرين من القبائل العربية ممن رافقوا القوات المسلحة.

١٧-٣/شكل وزير العدل ثلاث لجان كل لجنة مكونة من قاضية ومستشارة قانونية وضابطة شرطة للتحري والتحقيق في جرائم الاغتصاب،حيث بثت هذه اللجان نداءات متكررة عبر وسائل الاعلام المحلية المختلفة بدارفور علاوة على زيارتها الميدانية زارت معسكرات النازحين بولايات دارفور الثلاث وطلبت ممن يدعين بانهن تعرضن لجريمة الاغتصاب أن يتقدمن اليها. ورأت اللجنة أن تأخذ بنتائج تحقيق اللجنة المذكورة لما تتسم به من حياد، كما انها لجنة نسائية مما يشجع النساء للتحدث معها حول الاغتصاب.وقد شارك رئيس اللجنة وثلاثة من أعضائها في بعض أعمال هذه اللجنة للتأكد من سلامة التحقيق الذي تجريه حتى تستصحب ما يرد في تقريرها.

حققت اللجنة التى شكلها وزير العدل بعد سماع المجنى عليهن وبعد عرضهن على الأطباء وتوصلت الى النتائج الآتية(٦١):

١٧-٤/ولاية جنوب دارفور:

من خلال التحريات في المعسكرات المذكورة داخل التقرير مع جميع الأجهزة المختصة والمعنية بالأمر توصلت اللجان التى كونها النائب العام الى أن الجريمة المدعى ارتكابها وهى الاغتصاب لها مفهوم آخر لدى النساء اذ يعنى مفهوم الاغتصاب عندهن إخراجهن من ديارهن عنوة وبالقوة والتعامل معهن بشدة وقوة وضربهن وقد أتضح ذلك من أقوال النازحات الموجودات بالمعسكرات،

ومما يؤكد ذلك ادعاء بعض النساء من داخل مدينة كاس ان اغتصاباً وقع عليهن وبعد الكشف الطبي وفقاً لأورنيك ٨ الجنائي لم توجد آثار لتلك الجريمة بل هنالك كدمات على الجسم توضح استعمالهن لتعبير "اغتصاب" باعتباره "الضرب" وخلصت اللجنة الى أنها لم تجد أي حالات اغتصاب او دعاوى جنائية تم قيدها تحت نص المادة ١٤٩ من القانون الجنائي السوداني لعام ١٩٩١م بصورة جماعية ومن جهة بعينها وما وجد من حالات لا يتعد الجرائم العادية التي قد ترتكب حتى في داخل المدن الكبيرة الآمنة والمستقرة.

١٧-٥/ولاية غرب دارفور:

ورد فى تقرير لجنة التحري في جرائم الاغتصاب الآتي:

أ) ان بلاغات الاغتصاب بلاغات تتم بصورة فردية وليست نتيجة لعمليات جماعية.

ب) ان معظم بلاغات الاغتصاب مسجلة ضد مجهولين.

ج) جميع بلاغات الاغتصاب تحدث خارج المعسكرات.

د) عند الزيارة لبعض المعسكرات أتضح ان جرائم الاغتصاب مجرد ادعاءات وإشاعات وجميع النساء بالمعسكرات يسمعن بها مجرد سماع.

ه) جهل النساء بمعنى كلمة اغتصاب وعدم فهمهن لمدلول الكلمة ويعود ذلك لضعف الوعي بين النساء.

١٧-٦/ترى اللجنة ان توضح أن ما ورد في تقرير منظمة العفو الدولية بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٨م (٦٠)بشأن حوادث الاغتصاب في دارفور نسب الى لاجئات سودانيات التقت بهن المنظمة في تشاد وان الإفادات التي قدمت للجنة وفقاً لما ورد في التقرير كانت سماعية ولم تحدد أسماء اللائي أدلين بالإفادة وذكروا بالأحرف الأولى من أسمائهنّ في التقرير، وقد لفتت اللجنة نظر وفد المنظمة الذي اجتمعت معه بالخرطوم الى هذه الملاحظة القانونية. وفى تقرير لاحق نشر بتاريخ ٢٠٠٤/٧/١٩م في مؤتمر صحفي عقد فى بيروت تحت شعار " الاغتصاب سلاح الحرب في دارفور" كررت منظمة العفو الدولية تلك الاتهامات(٦٢)، وترى اللجنة ان تقرير منظمة العفو لا يعتد به من الناحية القانونية الصرفة. يسترعى الانتباه في التقرير الذى صدر بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٨م ان

المنظمة ذكرت فى خاتمته أنها ليست في وضعٍ يمكنها من الحكم في أن ما وقع في دارفور من أحداث يشكل جريمة إبادة جماعية او أن قصد إهلاك مجموعات عرقية او دينية او إثنية او قومية جزئياً او كلياً قد توفر(٦٠).

الاغتصاب كجريمة ضد الإنسانية حسب معايير القانون الدولي كما ورد في المادة السابعة من اتفاقية روما يتطلب عنصر إيلاج الذكر في فرج او دبر المرأة بالإكراه وان يتم الاعتداء الجنسي بالقوة وهذه عناصر جريمة الاغتصاب فى قانون العقوبات السودانى، غير ان ما يميز جريمة الاغتصاب كجريمة ضد الإنسانية ان ترتكب أفعال الاغتصاب بطريقة واسعة لإذلال أهل المغتصبات وان يتم كل ذلك بعلم كل من يرتكب جريمة الاغتصاب.

١٧-٧/أن الافادات التي وردت أمام اللجنة في أحداث طويلة بولاية شمال دارفور ونتائج التحقيق في ولايتي جنوب وغرب دارفور لا ينهض دليلاً على أن جرائم الاغتصاب تمت بطريقةٍ واسعة وبتخطيط من مجموعة معينة ضد مجموعةٍ أخرى. لقد اثبت التحقيق ان جرائم اغتصاب قد حدثت فى ولايات دارفور ولكنه ليس بالصورة والعدد الذي أشاعته أجهزة الاعلام او المنظمات التي كتبت في هذا الشأن، وترجح اللجنة أن ثارات سابقة بين بعض العشائر وضغائن وإحن كانت كانت احد الدوافع الرئيسية التى حملت الاطراف المختلفة لارتكاب جرائم اغتصاب.

١٧-٨/ان ما روجته وسائل الاعلام عن الاغتصاب فى ولايات دارفور اتسم بالمبالغة وشوه سمعة أهل إقليم دارفور بل كل أهل السودان وازدرى بأعرافه المستقرة وتقاليده الراسخة: والاتهام على النحو الذى ورد فى الاعلام العالمى لا يساعد فى رتق النسيج الاجتماعى بدارفور.

١٧-٩/لما تقدم من أسباب تقرر اللجنة أن جرائم اغتصاب قد ارتكبت ويتم محاكمتها امام القضاء المختص بالسودان، غير أن جرائم الاغتصاب التى ثبتت امام اللجنة لا تشكل جريمة ضد الإنسانية وفقاً لما ورد في التعريف الذي سلفت الإشارة اليه.

١٨- النقل القسري او التطهير العرقي:

عرف التطهير العرقي قبل قرون إلا انه كمصطلح تم تداوله على نطاق واسع أبان حرب يوغسلافيا السابقة في العقد الأخير من القرن الماضي، وشهد القرن العشرين حوادث تطهير عرقي في عدة بلاد

نذكر منها على سبيل المثال التطهير العرقي للأرمن فى البلقان عام ١٩٢٢م وطرد البولنديين من روسيا البيضاء عام ١٩٣٢م والتطهير العرقي المتبادل بين الإغريق والأتراك في قبرص عام ١٩٧٤م(٣٦).

١٨-١/ عرف التطهير العرقي بصفة عامة بأنه يعنى ترحيل جماعة عرقية او جماعة تتحدث لغة واحدة او يغلب عليها ثقافة معينة من رقعة ارض استقرت فيها قانونياً وان يتم التطهير قسراً لتحل محلها جماعة أخرى تختلف عن تلك المجموعة ثقافياً او عرقياً او لغوياً او دينياً. والتطهير العرقي لا يختلف الا بالنذر اليسير عن التهجير القسري وهما وجهان لعملة واحدة، بيد ان مصطلح التهجير القسرى اقدم فى الاستعمال من مصطلح التطهير العرقي.

١٨-٢/التطهير العرقي ارتبط عبر الأزمان ارتباطاً وثيقاً بفكرة تكوين الدولة الأمة (NATION-STATE) لتكون الدولة منسجمة,HOMOGENEOUS لا متنافرة فى ثقافتها ودينها.والفكرة تعنى بالضرورة رفض التعددية فى المجتمع.

١٨-٣/أقرّت المحكمة الجنائية في جرائم يوغسلافيا ان التطهير العرقي يشكل جريمة ضد الإنسانية كما اقر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في المادة السابعة منه ان النقل القسري للسكان يشكل جريمة ضد الإنسانية.

١٨-٤/الاتهام بالتهجير القسري ورد في تقرير منظمة مرصد حقوق الانسان الامريكية HRW بتاريخ٧/٦/٢٠٠٤م (٢٢)بادعاء تهجير أكثر من ٣٦ قرية في ولاية غرب دارفور كما اتخذت بعض التقارير نزوح السكان قرينةً على النزوح القسري.

١٨-٥/ لكيما يثبت امامنا أن جريمة النقل القسري او التطهير العرقي قد ارتكبت يتعين توفر اربعة عناصر سلف أن ذكرت (راجع الفقرة ١١-٦).

١٨-٦/ثبت امام اللجنة عند زيارتها لمنطقة كاس ان بعض المجموعات من القبائل العربية هجمت على منطقة ابرم وعلى وجه التحديد قرى مُرَاية وام شوكة وهى منطقة بها اراضى خصبة ومياه وافرة وقد وقع الهجوم عام ٢٠٠٢م اعقبه الاحتلال لهذه المنطقة بعد اجلاء سكانها الفور بالقوة وما زالت المجموعات العربية تسكن بالمنطقة وتزرع اراضيها.اقر معتمد منطقة كاس بهذا الادعاء

مشهد لمنطقة طويلة – شمال دارفور

وافاد بانه كون لجنة لتقصى الحقائق فى مناطق الحوادث فى محلية كاس واعادة المتلكات لاصحابها.

١٨-٧/مؤدى ما ثبت من وقائع هو ان ما تم فى منطقة كاس ترحيل لسكان ام شوكة ومُرَاية بلا وجه يبيحه القانون الدولى والمحلى وان عملية نزوح قبائل الفور من تلك المناطق تم بالقوة، وبتطبيق عناصر جريمة النقل القسرى على هذه الوقائع ترى اللجنة ان الجريمة تم ارتكابها فى تلك القرى وترى اللجنة ان يستمر التحقيق فى الاحداث لجبر الضرر ومحاكمة مرتكبى الجرم.

١٨-٨/وردت عدة اتهامات ان عدداً من القرى قد تم حرقها فهرب اهلها منها وقد وردت هذه الادعاءات فى تقارير من جهات شتى، افادت منظمة مرصد حقوق الانسان الامريكية (HRW) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٧م ان فى ولاية جنوب دارفور حرقت ٢١ قرية (٢٢)؛ افاد الشرتاى /محمد بشار امام اللجنة بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٧م ان عدد ٢٠٠ قرية بوادى صالح قد تم حرقها (٦٣) كما ادعت مجموعة حقوق الانسان السودانية ان عدد ٤٣٥ قرية قد تم حرقها (٣٥)، ولم تحدد اسماء وجهات تلك القرى.

ترى اللجنة انه يتعين اخذ الاحداث فى اطار كلى لكيما تحدد حدوث تطهير عرقى او نقل قسرى، ويتعين عليها ايضاً ان تاخذ فى اعتبارها ،فى ذلك الاطار، إن صحب الحريق قتل وقسر للمواطنين لترك قراهم واحتلال تلك القرى من قبل الجناة.

١٨-٩/ بعد التحقيق ثبت للجنة ان عدداً كبيراً من القرى قد تعرض للحرق اثناء الاشتباكات المسلحة بين مختلف الاطراف وهو ما كان يحدث فى النزاعات السابقة وان لم يكن بنفس الحجم، وقد شاهدت اللجنة ان عدداً كبيرا من القرى فى منطقة وادى صالح قد تم حرقها بشكل كلى او جزئى، كما تم حرق قرى بمحلية الجنينة ومحلية كاس، وقد ثبت امام اللجنة ان اغلب مواطنى القرى التى تعرضت للحريق تركوها وحملوا معهم بعض امتعتهم، الا انه لم يثبت امام اللجنة ان اى مواطن توفى حرقاً. وقد رات اللجنة اغلب تلك القرى المحروقة ووجدتها تتكون من قطاطى "درادر" وهى منشأة فى نصفها الاسفل من الطين واعلاها من القش والحطب الامر الذى سهل عملية حرقها. فضلاً عن هذا لم تشاهد اللجنة فى معظم المناطق التى تم حرقها اى

سكان من الجناة الذين اعت دوا على هذه المناطق. وان تم سكن فيكون فى عدد قليل من القرى لم تشاهدها اللجنة.

١٨-١٠/ ثبت للجنة أن عدداً كبيراً من النازحين تركوا قراهم حينما سادت حالة من الذعر عمت اغلب مناطق دارفور خصوصاً بعد هجوم المعارضة المسلحة على مناطق الفاشر، كتم، طويلة، مليط: وقرى وادي صالح، كلبس، وبرام،ومن أسباب هذا الذعر الذي حدا بالمواطنين للجوء لعواصم الولايات والمدن الكبيرة، هو ما تم من استيلاء على نقاط الشرطة ، وتحطيمها وقتل المئات من رجال الشرطة ،والاستيلاء على الأسلحة(٦٤) والهجوم على رموز السلطة من قضاة ووكلاء نيابة، واختطاف رجال الأعمال والهجوم على قوافل الإغاثة وبعض قادة الإدارة الأهلية كل هذا جعل المواطنين يفرون بعشرات الآلاف وأدى إلى إنشاء معسكرات النازحين ، وليس صحيحاً أن كل هؤلاء المواطنين تعرضوا للقتل أو الاغتصاب أو النهب ولكن حالة الخوف التي استولت عليهم هي التي دفعت اغلبهم للجوء لمراكز السلطة ،وفي زيارة اللجنة لمختلف المعسكرات وفي اجتماعاتها مع ممثلي المنظمات الإنسانية(٣٩) وبعد إطلاعها على تقارير وزارة الشئون الإنسانية(٦٥) لم يثبت لديها أي محاولات لإرغام النازحين للعودة إلى مناطقهم إلا أنه وبعد أن تم نشر ١٢ ألف من رجال الشرطة(٦٦) وتم تأمين الكثير من المناطق بدأ بعض النازحين في العودة الطوعية، إلا أن بعض الأشخاص من داخل المعسكرات الذين ينتمون للمعارضة المسلحة لعبوا دوراً سالباً في ذلك.وتفيد آخر التقارير الصادرة في هذا الصدد أن أعداد العائدين طوعاً إلى مناطقهم حتى ٢/ ١/٢٠٠٥م بلغوا ٣٤٠ ألف منهم ١٨ألف أسرة عادت من تشاد(٦٥).

١٨-١١/ان كارثة التصحر التى اثرت على بعض المناطق التى ذكرت انفاً أدت الى هجرة بعض القبائل المتأثرة بالمتغيرات البيئية الى مناطق تسكنها قبائل اخرى الا انه لم يثبت امام اللجنة ان من نزح من قبائل تاثرت بالتصحر اجلى القبائل المستقرة عن ارضها، بل شاركت تلك القبائل النازحة اهل الدار فىدارهم. لقد افاد ناظر قبيلة بنى هلبة الهادى عيسى دبكة امام اللجنة " أنه عندما نزحت مجموعات من قبيلة الفور نتيجة للاحداث الاخيرة لجأت تلك المجموعات الى دار بنى هلبة ومازالوا فى ضيافتهم" (٦٧). وافاد امام اللجنة بوقائع بذات المعنى ناظر قبيلة الهبانية

صلاح على الغالى (٣٩). ما يسترعى الانتباه من هذه الافادات ان فكرة احلال قبيلة دار قبيلة اخرى أمر غير وارد فى التقاليد القبلية المرعية فى ولايات دارفور.

١٨-١٢/ افاد بعض مواطنى كلبس عند زيارة اللجنة للمنطقة ان مجموعات مسلحة من قبيلة الزغاوة قامت بهجمات متكررة على المنطقة بغرض اجلاء سكانها من قبيلة القمر ذات الاصول العربية واحتلال المناطق التى تسكنها وان ذلك تم فى اطار مخطط لتوسيع منطقة دار زغاوة(٣٩). كذلك افاد بعض الشهود امام اللجنة بالخرطوم بوقائع مشابهة(٥٨).لابد للجنة ان تلاحظ انه ان صح الادعاء بوجود هذا المخطط من قبيلة الزغاوة فانه لم يتم ومن ثم فلم تكتمل عناصر الجريمة.

١٨-١٣/تأسيساً على ما تقدم تقرر اللجنة انه باستثناء الحالة التى وقعت فى محلية كاس التى تمت مناقشتها اعلاه والمتعلقة بالتهجير القسرى فان عناصر جريمة التطهير العرقى لم تكتمل فى حالات المناطق التى تم فيها حريق وتركها اهلها. وترى اللجنة ان ما وقع من احداث فى تلك المناطق يشكل نزوحاً قسرياً خوفاً من القتل والعنف ولجوءاً للمناطق الآمنة تحت سيطرة الحكومة او بعض القبائل.ويلزم ان تشير اللجنة الى ان السوابق التاريخية فى تركيا ابان الحرب العالمية الاولى وكمبوديا فى منتصف العقد الثامن من القرن الماضى تكشف ان الترحيل الذى تم فى مواجهة الارمن فى تركيا وترحيل المواطنين فى كمبوديا قد نفذته حكومتا البلدين المذكورين غير ان الحال فى السودان يختلف ذلك ان حكومة السودان لم تجبر المواطنين على النزوح ولكنهم نزحوا لاسباب مختلفة الى المناطق التى تسيطر عليها الحكومة باعتبارها مناطق آمنة.

١٨-١٤/ تجدر الإشارة ان تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان فى الاعدام والقتل خارج النطاق القضائى ذكرت فى تقريرها النهائى ان ما جرى فى ولايات دارفور يشكل نزوحاً قسرياً (٦٩).

١٨-١٥/ورد فى تقرير المقرر الخاص للامم المتحدة الصادر عام ١٩٩٣م عن الابعاد الانسانية للتهجير القسرى ما نصه:

"مع انتشار ظاهرة ترحيل السكان كأداة تستخدمها الدول في كل عصر من عصور التاريخ المسجَّل، فإن القرن الذي نعيش فيه يمكن تمييزه بكونه قرن المشردين" (٧٠)

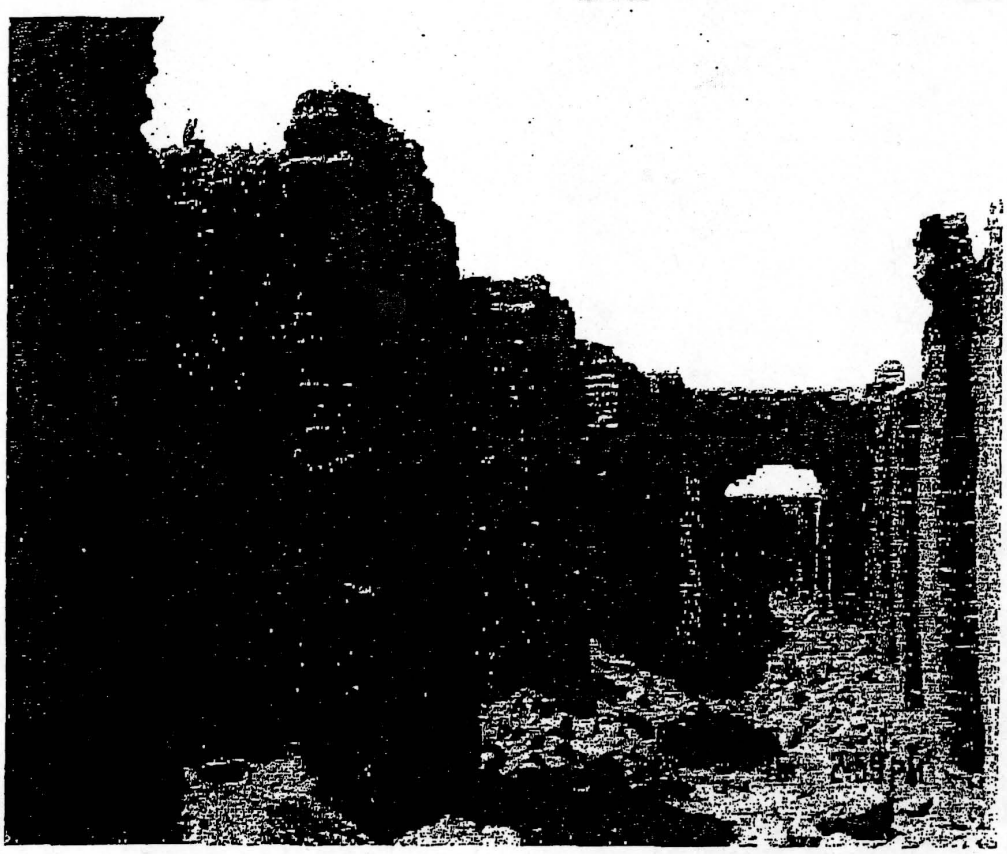

الدمار الذي أحدثته قوات المعارضة المسلحة بسوق كنبس

١٨-١٦/ان اللجنة تدرك بشاعة النزوح والتهجير القسرى كما تدرك ما يترتب عليه من قطع الوصل بين الاسر وتأثيره السالب على الروابط الثقافية والاجتماعية فضلاً عن زعزعة الاوضاع المعيشية للمواطنين ومن ثم فانها ترى ان العمل على عودة النازحين الطوعية الى مناطقهم بعد تهيئة البيئة الأمنية والاقتصادية الملائمة يجب ان يكون على راس أسبقيات الاطراف المعنية بالنزاع فى دارفور، وتلاحظ اللجنة ان انتشار ١٢ الف شرطى(٦٦) هو البداية الصحيحة لتبينة تلك البيئة ولكن يتعين على الحكومة ان تعيد النظر فى الاجراءات الادارية وتنفيذ السياسات الملائمة، كما يتعين على المجتمع الدولى وهو يبذل جهوداً كثيرة ان يقدم الدعم اللازم لعودة النازحين بالتنسيق مع السلطات الولائية والاتحادية.

الخـاتمـة

١. اتبعت اللجنة فى القيام بالتكليف المنوط بها نهجاً متكاملاً يقوم على استقصاء اسباب النزاع التى ادت الى انتهاكات حقوق الانسان بدافور وقد اقتضى ذلك منها دراسات متعمقة للجذور التاريخية للنزاع والعوامل الجغرافية والاقتصادية والبيئية والتكوين السكانى والتداخل مع دول الجوار والاعراف والتقاليد المستقرة خصوصاً تلك التى تتعلق بتسوية النزاعات القبلية، هذا بالإضافة لظاهرة تدفق السلاح الى دارفور من دول الجوار منذ مطلع الثمانينات من القرن الماضى، كما اقتضى منها دراسة متعمقة للنزاعات فى دارفور فى العقود الاخيرة من القرن الماضى وارتباط كل ذلك بالنزاع الحالى ومسبباته وتداعياته والوسائل التى اتبعت فى احتوائه ومعالجته، ولم يتيسر لها ذلك الا بعقد جلسات مطولة مع ممثلى كل شرائح المجتمع الدارفورى والاطلاع على الدراسات المتعلقة بدارفور.

٢. لقد كان من الضرورى الاطلاع على كل التقارير المتعلقة بالنزاع الحالى والوثائق المختلفة التى حصلت عليها اللجنة من كل الوزارات فضلاً عن دراسة تقارير البعثات المختلفة التى زارت دارفور وتقارير الامم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات حقوق الانسان العالمية بالاضافة الى تقارير النيابة العامة والاجهزة القضائية. لقد كان من المهم للجنة الرجوع للقانون الدولى

الانسانى وقانون حقوق الانسان ودراسة السوابق الدولية لتقف على المعايير القانونية المتفق عليها وتطبيقها على الوقائع حتى تستطيع تكييفها تكييفاً سليماً.

٣. ان ما استطاعت اللجنة ان تحصل عليه من وقائع مختلفة بشتى السبل مما سبق ذكره بالاضافة الى زياراتها المتكررة الى ولايات دارفور والوصول الى مسارح الاحداث مكنها من اعداد قوائم مفصلة بالادعاءات المختلفة بانتهاكات حقوق الانسان فى كل ولاية من ولايات دارفور الثلاث وبهذا استطاعت ان تستوعب المشكلة بكل ابعادها وتقف على وقائعها الاساسية التى تتطلب تحقيقاً مفصلاً.

٤. بعد ذلك شرعت اللجنة فى التحقيقات المفصلة واستخلصت النتائج التى وردت فى التقرير مطبقةً المعايير الدولية مستصحبة السوابق التى حدثت فى البلاد الاخرى فى ظروف مشابهة.

أ) ثبت للجنة بعد التحقيقات التى قامت بها بناء على ذكر اعلاه وبعد زياراتها المتعددة لمناطق النزاع وتقيم الافادات التى تلقتها انه قد وقعت انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان شملت ولايات دارفور الثلاث شارك فيها كل اطراف النزاع بدرجات متفاوته ادت الى معاناة انسانية لاهل دارفور تمثلت فى النزوح واللجوء الى تشاد، تلك الانتهاكات التى ادت الى تكوين هذه اللجنة والتى تداولتها وسائط الاعلام المحلية والعالمية والتى تبنتها منظمات حقوق الانسان العالمية مما حدا ببعض الدول ان تتخذ مواقف من السودان اتسمت فى نظر اللجنة بالافراط فى ردود الفعل وتجاهل اسباب النزاع القائم وتطوراته.

ب) ان ما حدث فى دارفور بالرغم من جسامته لا يشكل جريمة الابادة الجماعية المدعى بها وفق المعايير القانونية الدولية ذلك ان اشراطها لم تتوفر حيث لم يثبت امام اللجنة ان احدى المجموعات المحمية وهى الاثنية او الدينية او العرقية او القومية وقع عليها ضرر جسدى او عقلى او اخضعت لعوامل معيشية قصد بها هلاكهم كليا او جزئيا وان ذلك قد تم بسوء قصد. وان ما وقع فى دارفور من احداث لا يشابه ما جرى فى رواندا او البوسنة او كمبوديا ففى تلك السوابق كانت الدولة تنتهج سياسة ادت الى هلاك احدى المجموعات المحمية وقد ثبت امام اللجنة ان تلك الاحداث كانت نتيجة

للعوامل المذكورة فى التقرير وللملابسات التى تم توضيحها كما ثبت للجنة ان وصف ما حدث بانه يشكل ابادة جماعية كان نتيجة لارقام مبالغ فيها تتعلق بالقتلى لم تثبت امام اللجنة (راجع الفقرة ١٣من التقرير).

ج) ثبت للجنة ان القوات المسلحة قصفت بعض المناطق التى تحتمى بها عناصر من المعارضة المسلحة ونتيجة لذلك القصف قتل بعض المدنيين وقد قامت القوات المسلحة باجراء تحقيقات فى هذا الامر وقامت بتعويض المتضررين بمناطق هبيلة، وام قوزين، وتولو ولازال التحقيق جارياً فيما يتعلق بحادثة ود هجام التى تسكنها مجموعات عربية من الهبانية والترجم فضلاً عن ان المتضررين فى المناطق الاخرى ينتمون الى مختلف القبائل ولم يكن هنالك ترصد لمجموعة عرقية بعينها. ان قتل المدنيين فى اثناء المعارك امر يقع رغم ما يتخذ من احتياطات وفى استجواب اللجنة لممثل القوات المسلحة اكد ان كل كل الاحتياطات المطلوبة قد اتخذت وان ما وقع امر مؤسف بادرت القوات المسلحة للتحقيق فيه وتعويض المتضررين.

د) كما ثبت للجنة ان المعارضة المسلحة ارتكبت العديد من الانتهاكات، فقتلت مدنيين عزل وعسكريين جرحى فى مستشفى مدينة برام التى هى مقر نظارة قبيلة الهبانية وقامت بحرق بعضهم احياءٍ منهم الملازم معتز والعريف جمعة حيث افاد الشاهد/ بشير فاروق على الغالي انه شاهد عناصر من المعارضة المسلحة يقومون بلف المذكورين بمرتبة ومن ثم أشعلوا النار فيهماوهم أحياء.

ه) كما ثبت للجنة ان كثيراً من حوادث القتل ارتكبته مختلف القبائل ضد بعضها البعض فى مناخ الصراع الدائر فى بعض المناطق مثل سانيا دليبة وشطايا، الا ان كثيراً من الاتهامات التى وردت بشأن حوادث القتل كانت تنسب الى الجنجويد مباشرةً او باشتراكهم مع الحكومة وقد تحرت اللجنة فى هذه الادعاءات واتضح لها ان مفهوم الجنجويد مفهوماً مبهم المعنى والدلالة وان الظاهرة كانت نتيجة عوامل عديدة منها النهب المسلح والنزوح واللجوء من دول الجوار وانتشار السلاح والعلاقات التى تربط بين المتفلتين داخل وخارج السودان وتفشى العطالة، كما اتضح للجنة انهم ينتمون الى

شتى القبائل تربط بينهم مصالحهم الخاصة ويمارسون النهب المسلح للثروة الحيوانية ويتعاملون فيها مع الدول المجاورة وان ممارساتهم تتسم بالعنف وقد اكدت مذهبنا اليه الباحثة بمنظمة مرصد حقوق الانسان جميرا رون حيث اشارت الى ان هنالك جنجويد من قبيلة الزغاوة والقبائل الاخرى وتقول انه بما تلقته من افادات ان الجنجويد يحرقون القرى من تلقاء انفسهم وان يهاجمون القرى التى تهاجمها قوات الحكومة ويكون بها القليل من قوات المعارضة المسلحة(٢٠)(راجع الفقرة ٨).

و) ان قتل المدنيين فى جميع الحالات السابقة يشكل انتهاكاً للمادة الثالثة المشتركة فى اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م(راجع الفقرة ١٥ من التقرير) مما يستدعى مزيداً من التحقيق والتحرى ومحاكمة الجناة.

ز) ان حوادث القتل بملابساتها المختلفة المرتكبة من قبل جميع اطراف النزاع المسلح وترقى لانتهاك المادة الثالثة المشتركة فى اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م لا تشكل فى راى اللجنة جريمة الابادة الجماعية لعدم توفر عناصر هذه الجريمة وعلى وجه الخصوص عدم ثبوت استهداف اى من المجموعات المحمية كما لم يثبت توفر القصد الجنائى من الوقائع التى وقفت عليها اللجنة.

ح) جاءت ادعاءات بوقوع حالات إعدام بلا محاكمة من جميع الأطراف غير ان بعض الادعاءات فى هذا الشان لم تثبت امام اللجنة بما يقطع دابر الشك ولذلك اوصت اللجنة فى حالاتٍ محددة ذكرتها فى التقرير باجراء تحقيق قضائى مستقل (راجع الفقرة ١٦ من التقرير). ذلك ان اية اقوال يدلى بها امام اللجنة لا يجوز قبولها كبينةٍ امام اى محكمة إعمالاً لنص المادة ١٢ من قانون لجان التحقيق لعام ١٩٥٤م التى تقرأ: " لا يجوز قبول اى اقوال ادلى بها اثناء اى تحقيق يجرى بمقتضى هذا القانون كبينة امام اى محكمة سواء ان كانت مدنية ام جنائية".

ط) اما فى شان جرائم الاغتصاب والعنف الجنسى الذى لقى اهتماما فى وسائل الاعلام العالمية فقد حققت فيه اللجنة فى جميع ولايات دارفور على مستوياتٍ مختلفة واستمعت على اليمين لعدد من الشهود بما فيهم المجنى عليهن وقامت بعرضهن على

الكشف الطبى كما استصحبت اللجنة تقارير اللجان القضائية المفصلة التى زارت مختلف المناطق بدارفور بما فى ذلك معسكرات النازحين.

ي) من كل ذلك ثبت امام اللجنة ان حوادث اغتصاب وعنف جنسى قد ارتكبت فى ولايات دارفور الا انه ثبت ايضاً للجنة ان هذه الحوادث لم ترتكب بطريقة ممنهجة وعلى نطاق واسع مما يشكل إرتكاب جريمة ضد الانسانية كما ورد فى الادعاءات، كما انه ثبت امام اللجنة ايضاً ان اغلب جرائم الاغتصاب قد سجلت ضد مجهولين الا ان التحرى قاد الى توجيه اتهام لعدد من الافراد بما فيهم عشرة من افراد القوات النظامية رفع وزير العدل عنهم الحصانة القانونية وتجرى محاكمتهم. وقد ارتكبت اغلب هذه الجرائم بشكل فردى فى مناخ الانفلات الامنى.

ك) واسترعى انتباه اللجنة ان كلمة "اغتصاب" بمدلولاتها القانونية واللغوية لم تكن مدركة مدركة لعامة النساء فى دارفور ذلك انهن يعتقدن ان كلمة اغتصاب تعنى استعمال العنف لارغام شخص على فعل امر رغم ارادته وليس الاغتصاب الجنسى على وجه الخصوص (راجع الفقرة ١٧ من التقرير). ومن المؤسف انه قد تم تصوير مشاهد لعملية اغتصاب جماعى بغية عرضها خارج السودان، وقد اتضح لاحقاً انها كانت ملفقة وادلى بعض المشاركين فيها باعترافات تفيد بانهم قد تم إغراؤهم بمبالغ مالية مقابل المشاركة فى تمثيل تلك المشاهد (مرفق قرص مدمج).

ل) ان النقل (التهجير) القسرى كاحد مكونات جريمة التطهير العرقى الذى يعنى ترحيل جماعة عَرقية او جماعة تتحدث لغة واحدة او تغلب عليها ثقافة معينة من ارض استقرت فيها تلك الجماعة قانونياً الى منطقة اخرى وان يتم كل ذلك قسراً او بالعنف كما ان التطهير العرقى ارتبط عبر التاريخ بفكرة تكوين الدولة الامة (Nation State) وهو بهذا المفهوم جريمة ضد الانسانية.

م) تاسيسا على ما تقدم زارت اللجنة عدة مناطق فى ولايات دارفور ادعى البعض ان ثمة نقل قسرى او تطهير عرقى قد وقع فيها، واستجوبت اللجنة اهالى تلك المناطق وثبت امامها ان بعض المجموعات من القبائل العربية هجمت على منطقة ابرم وعلى وجه

التحديد قريتى مراية وام شوكة واجلت المجموعات ذات الاصول غير العربية منها واستقرت فيها الا ان السلطات كما افاد معتمد محلية كاس قد شرعت فى اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتصحيح هذا الوضع واعادة الممتلكات لاصحابها. ان ما قامت به بعض المجموعات العربية افضى الى نزوح قسرى لتلك المجموعات ولذلك ترى اللجنة ان يتم تحقيق قضائى لمعرفة الظروف والملابسات التى ادت لهذا الوضع فاذا ما ثبت ارتكاب جريمة النقل القسرى تتخذ الاجراءات القانونية ضد تلك المجموعات ذلك ان ما حدث يشكل سابقة خطيرة تخل بالاعراف السائدة ويؤدى بدوره الى افعال مشابهة تؤدى الى تفاقم المشكلة.

ن) زارت اللجنة الكثير من القرى التى تم حرقها فى ولايات دارفور الثلاث ووجدت ان اغلبها غير مأهول مما لم يمكنها من استجواب سكانها كما وجدت فى بعضها قوات من الشرطة التى تم نشرها مؤخراً بعد الاحداث تمهيداً للعودة الطوعية للنازحين. ولكن افادات الشراتى والعمد الذين اصطحبتهم اللجنة فضلاً عن القرائن تدل على ان مسئولية حرق القرى تقع على كل الاطراف فى مناخ النزاع المستعر، وثبت ان افعال الحرق كانت سبباً مباشرا فى نزوح سكان تلك القرى من القبائل المختلفة والتى تشكل قبيلة الفور اغلبية سكانها الى المعسكرات قرب المناطق الآمنة والتى تتوفر فيها الخدمات المختلفة. ازاء ما ثبت فان اللجنة ترى ان جريمة التهجير القسرى لم تثبت فيما عدا الحادثة المشار اليها اعلاه والتى اوصت بالتحقيق فيها.

س) ان ما وقع من احداث ادى الى نزوح عددٍ كبيرٍ من المواطنين واثار الذعر والفزع مما حمل كثير من المواطنين لترك قراهم والنزوح الى المعسكرات. ولقد ثبت امام اللجنة ان قبائل دارفور بمختلف اعراقها تستضيف من نزح اليها ولا تسكن قبيلة فى دار قبيلة اخرى قسراً كما اكد ذلك ناظر البنى هلبة وناظر الهبانية (راجع الفقرة ١٨ من التقرير).

٥. ان الوضع الحالى فى دارفور بما ينطوي عليه من معاناة انسانية ومن تدخل دولى غير مسبوق وما اتاحه من فرص لمختلف اصحاب المصالح لاستغلاله ولبعض المنظمات العالمية العاملة فى

مجال حقوق الانسان لتوجيه الاتهامات بانتهاك قواعد القانون الانساني الدولي وقانون حقوق الانسان وممارسة ضغوط على حكوماتها وعلى المنظمات الدولية اعتماداً على معلومات ثبت للجنة ان بعضها لا يتسم بالدقة ولا يتطابق مع الواقع ويجنح للمبالغة احياناً وعلى سبيل المثال لا الحصر نجد انه فيما يتعلق بأعداد النازحين واللاجئين كان التضارب في الأرقام الصادرة عن المنظمات الإنسانية والدولية ليس فقط يدعو للشك بل يقدح في مصداقية هذه التقارير ومصادرها حيث أوردت منظمة حماية الطفولة (الأمريكية) بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٦ م أن عدد النازحين بدارفور مليون، واللاجئين ١٣٥ ألف (٢٥)، في حين ادعت مجموعة الأزمات الدولية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٥ أن عدد النازحين بدارفور ١,٢ مليون ، واللاجئين ٢٠٠ ألف(٥٩) ، وفي تاريخ لاحق في ٢٠٠٤/٦/٧ ذكرت منظمة مرصد حقوق الإنسان (HRW) أرقاما اقل من رفيقتيها حيث أكدت أن عدد النازحين بدارفور بلغ المليون واللاجئين ١١٠ ألف (٢٢).ولعل مرد هذا التناقض في الأرقام يعود إلى انه يتم تقديرها بصورة جزافية ولا تستند إلى حقائق على الأرض أو مسوحات ميدانية يعتد بها، كما أن اغلب هذه المنظمات أصدرت أدانات مسبقة للحكومة السودانية أو توصيفات محددة للأوضاع بدارفور وتحاول إثباتها فيما بعد، حيث وصف مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للشئون الإنسانية في وقت مبكر من نشوء الأزمة ما يحدث بدارفور بأنه اكبر كارثة إنسانية في العالم(٢١).

٦. وقد أوردت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتقريرها بتاريخ ٧ مايو ٢٠٠٤(٣٧) أن هجمات المعارضة المسلحة هي الشرارة التي أوقدت نار الحرب والاقتتال بدارفور، حيث استهدفت هجماتها حاميات القوات المسلحة ونقاط الشرطة، مما أدى للرد العنيف من جانب الحكومة السودانية خاصة بعد هجوم المعارضة المسلحة على مدن الفاشر فى ابريل ٢٠٠٣م وكتم في اغسطس ٢٠٠٣وكل ذلك قد ادى الى الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان وحركة النزوح واللجوء الكبيرة التي حركت المجتمع الدولي. وعلى الرغم من ان كل انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت أو الدعى بها في حق المعارضة المسلحة (التمرد)، لم ترد في تقارير منظمات حقوق الإنسان الدولية، مثل مرصد حقوق الإنسان (HRW) ومنظمة العفو الدولية، إلا نذر يسير من تلك الانتهاكات التي ثبتت لاحقاً للجنة كما ورد في تقرير

منظمة العفو الدولية بتاريخ ٨ مايو ٢٠٠٤(٦٠) وملخصه قيام المعارضة المسلحة بتقييد المسجونين بالسلاسل وإرغامهم على شرب الشطة ممزوجة بالأحماض الكيمائية والمواد البترولية .وقد رصدت اللجنة العديد من الانتهاكات لحقوق الإنسان في عدة مناطق وعلى سبيل المثال اعتداءات المعارضة المسلحة على مناطق كلبس ، برام ، ومليط وارتكابها لانتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان، حيث لم يجد هذا الجانب حظاً في وسائل الأعلام العالمية مما أدى لخلق رأي عام عالمي لا يتسم بالحياد اعتماداً على صورة غير دقيقة وغير مكتملة: وترتب على ذلك اتخاذ قرارات دولية وإقليمية، بل حتى على المستوى الثنائي الذى لا يرى الا جانباً واحداً من الحقيقة والواقع، مما أدى لتعقيد المشكلة ودخول الأجندة الخاصة، وتأخير الحل السياسي وفشل كل المؤتمرات وجولات التفاوض لإيجاد حل للمشكلة . وقد تنبه المجتمع الدولي لذلك مؤخراً وبدأ يطالب الطرفين بتحمل مسئولياتهما تجاه تدهور الوضع الأمني والإنساني بدارفور(حديث باوتشر)، كما بدأ ممارسة بعض الضغوط على حركتي المعارضة المسلحة لوقف الانتهاكات المتكررة لوقف إطلاق النار وحقوق الإنسان ، خاصة بعد التوقيع على برتكول الترتيبات الأمنية بين الجانبين بابوجا في نوفمبر ٢٠٠٤.كما أورد السيد/يان برونك Mr. Jan Pronk ممثل الأمين العام للأمم المتحدة لدارفور، في تقريره لمجلس الأمن حول الأوضاع بدارفور بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٤ (٧٠)، أن هناك أزمة قيادة بالحركات المتمردة، كما أن بعض القادة يلجأون إلى الاختطاف والسطو والقتل ويبدو أن بعضهم يحقق أغراضا شخصية، وهؤلاء يسيطرون على أراضٍ واسعة ولابد أن يتحملوا مسئوليتهم فيما يتعلق بالمواطنين حتى لا يصبح المواطنين فريسة (Preying)، وأكد ذلك بقوله "وربما نجد دارفور قريبا تحت حكم أمراء الحرب". وفى ذات السياق صرح رتشارد باوتشر Mr. Richard Boucher الناطق الرسمى باسم الخارجية الامريكية فى مؤتمره الصحفى بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٠م "نريد ان نؤكد ان المجموعات المتمردة فى دارفور حركة تحرير السودان وحركة العدل والمساواة يجب عليهما احترام اتفاقية وقف اطلاق النار ونصوص البرتوكول الانسانى والامنى التى تم التوقيع عليهما فى ابوجا"(٧١).

٧. غضت المنظمات الدولية لحقوق الإنسان والعون الإنساني الطرف عن هجمات المعارضة المسلحة على قوافل الإغاثة ونهبها وعلى العاملين في مجال العون الإنساني وخطفهم وقتلهم على الرغم من أنها تشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الإنساني الدولي، وأدت لإعاقة عمليات الإغاثة للمحتاجين بالإقليم، وكمثال لذلك اعتداء عناصر من المعارضة المسلحة على قافلة لمنظمة الطفولة البريطانية بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٣ في طريق مدو – مليط، حيث قاموا بالاستيلاء على ٦ عربات تابعة للمنظمة ونهب عدد من أجهزة الاتصال (ثريا)، وتكرر اختطافهم لعمال الإغاثة العاملين بمنظمات العون الإنساني الدولية، فبتاريخ ٦ يونيو قامت عناصر من المعارضة المسلحة باختطاف ١٦ من عمال الإغاثة التابعين للأمم المتحدة بينهم ٣ من عمال الإغاثة الأجانب. كما أدى انفجار لغم ارضي، زرعه المتمردون،بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/١٠ لمقتل اثنين وأصابة آخر من موظفي منظمة الطفولة البريطانية بمنطقة أمبرو – شمال دارفور ، وقد أدان السيد/يان برونك مبعوث الأمم المتحدة للسودان الحادث واعتبره مأساويا(٧٢).

٨. ان احداث دارفور كانت نتيجة لعدة عوامل منها تجاهل جذور المشكلة ومسبباتها والانصراف الى معالجة تداعياتها ومنها الخلط بين اسباب المشكلة وما تمخض عنها مما ادى الى الخروج بها من اطارها الصحيح الى اطار يتضمن مطالب سياسية تتعلق بقضايا التهميش وقسمة الثروة والسلطة مما جعل حلول المشكلة تتداخل مع بعضها البعض فى مجالاتها الانسانية والامنية والاقتصادية والسياسية وادى الى تعثر المفاوضات بين الحكومة والمعارضة المسلحة. ومنها ايضاً عجز النظام الولائى بكل مؤسساته التشريعية والتنفيذية والامنية عن استيعاب المشكلة وعلاجها فى بداياتها الامر الذى لم يمكن السلطات الاتحادية واجهزتها من اتخاذ التدابير الضرورية فى وقتها بما يستبق تداعياتها الانسانية ووضعها فى اطارها الصحيح ويحول دون تدويلها، ومنها المفهوم الخاطىء الذى تبنته بعض الدول لممارسة ضغوط مستمرة على الحكومة كوسيلة من وسائل حل المشكلة ذلك المفهوم الذى بدات مراجعته وفقا لما تكشفت عنه حقائق الاوضاع فى ولايات دارفور من قبل المجتمع الدولى الذى ادرك ان علاج المشكلة لا يتم الا بعلاج أسبابها الجذرية وباعتماد الحلول السياسية التى تاخذ فى

الاعتبار المطالب المشروعة لمختلف اطراف النزاع وان تدويل المشكلة بالطريقة التى تم بها كان سبباً مباشراً لتفاقمها.

٩. لم تستطع اللجنة تحديد عدد القتلى بشكل دقيق الا ان ما ورد فى صلب التقرير يثبت ان القتلى من كل الاطراف بما فيها القوات المسلحة وقوات الشرطة لا يتجاوز بضع الاف وان الارقام المتداولة فى الوسائط الإعلامية وفى بعض تقارير المنظمات الدولية ارقاماً غير دقيقة وتضيف اللجنة ان ما وصلت اليه يستند على ما تمكنت من القيام به من تحريات، اذ لم يتم اجتماع بينها وبين المعارضة المسلحة كما لم يتيسر لها زيارة معسكرات اللاجئين فى تشاد.

١٠. ان ما ترتب على احداث دارفور من خسائر فى الارواح والممتلكات امر مؤسف ومحزن وغير مقبول وقد استقصت اللجنة فيما سلف الخسائر المتعلقة بالارواح، اما ما يتعلق بالخسائر فى الممتلكات فقد تلقت اللجنة تقاريراً من الجهات الرسمية وعلى وجه التحديد من وزارة الداخلية والقوات المسلحة ومن السلطات الولائية والسلطة القضائية(١٨,٤٠,٧٣)، وبالرغم من ان اللجنة شاهدت اماكن الاحداث والخسائر فى الممتلكات الا انها لم تستطع ان تحصل على جميع المعلومات المتعلقة بخسائر المواطنين ذلك ان عددا كبيرا من المتضررين بالمعسكرات لم تستطع اللجنة استجوابهم فرداً فردا، ولذلك ترى اللجنة ان يعهد بالتحقيق فى الخسائر والممتلكات الى لجنة قضائية مختصة توفر لها كل المعينات حتى تستطيع ان تصل الى الارقام الاقرب للواقع مما يوفر المعلومات للحل المرتقب للمشكلة. علما بان إطلاع اللجنة على ملفات النيابة والاجهزة القضائية يبين ان هنالك كثيرا من البلاغات والدعاوى والاحكام تتعلق بهذا الجانب.

١١. صفوة القول ان ما خلصت اليه اللجنة تؤيده اراء عديدة صدرت عن المجتمع الدولى بما فى ذلك تصريحات رئيس الاتحاد الافريقى الرئيس اوبوسانجو وتقرير صحيفة التايمز اللندنية بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٢٥م ومجلة لانست الطبية البريطانية والدراسات التى اجراها فريق علمى فرنسى بقيادة افلينى ديبوريتر رئيس المجموعة الطبية الفرنسية (ايبسنتيغ) وخبراء منظمة اطباء بلا حدود وتقرير صحيفة الاوبزيرفر بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٣م وتقرير وفد اتحاد الاطباء العرب بالاضافة الى قرائن اخرى منها ان الكثير من افراد القوات المسلحة ينتمون

لقبائل دارفور المختلفة كما ان ابناء القبائل المدعى بتعرضها للابادة يشاركون فى كافة مستويات السلطة الاتحادية والولائية وفى وفود التفاوض مع المعارضة المسلحة، وحركة النزوح الى المراكز الحضرية التى تسيطر عليها الحكومة.

١٢. ويجدر بنا ان نذكر انه قبل تفاقم المشكلة وفى الفترة من ١٦/٨/ ٢٠٠٢م الى أبريل ٢٠٠٤م نظمت الحكومة عدة مؤتمرات قبلية وارسلت وفوداً من قيادات قبيلة الفور وقبيلة الزغاوة للتفاوض مع المعارضة المسلحة كما ارسلت وفداً عالى المستوى يضم وزير التربية الاتحادى ووالى ولاية نهر النيل، وهما من ابناء دارفور، بالاضافة لـ٣١ شخصاً من ابناء دارفور، كما ان والى ولاية شمال دارفور ورئيس آلية حفظ الامن الاسبق الفريق ابراهيم سليمان وسلطات الولاية كانوا يتفاوضون مع المعارضة المسلحة ووصلوا لاتفاق مبدئى بتسوية جميع جوانب النزاع قبل بضعة ايام من الهجوم على الفاشر فى ابريل ٢٠٠٣م (راجع الفقرات ٣-٣ و٣-٤ من التقرير).

١٣. وقد ثبت للجنة ضلوع بعض ضباط وافراد ينتمون للقوات المسلحة الشادية فى الهجمات التى تعرضت لها منطقة كلبس وقد ذكر الشهود اسماء ضابطين هما محمد جمال وحسين جريبو ولعل ذلك يعود للتداخل القبلى فى المنطقة وتحالف افراد القبائل عبر الحدود وممارسة اعمال النهب المتبادلة.

١٤. اوصت اللجنة فى تقريرها بتكوين لجان تحقيق قضائية فى الآتى:

أ) الادعاء بالاعدام خارج النطاق القضائى بمنطقة دليج وتنكو لوجود قرائن ترى اللجنة ان يتم فيها تحقيق قضائى مفصل وتقديم من تثبت ضدهم تهمة مبدئية للمحاكمة خصوصاً ان هنالك اتهام موجه الى افراد بعينهم.

ب) التحقيق القضائى فى استيلاء بعض المجموعات العربية على قريتين لقبيلة الفور بمحلية كاس والتى علمت اللجنة ان تحقيقاً ادارياً يجرى فيها الآن بواسطة لجنة كونها والى ولاية جنوب دارفور، وذلك لخطورة الاتهام وتداعياته التى تستوجب الاسراع فى الاجراءات.

ج) تحقيق قضائى فيما تم فى برام ومليط وكلبس من قتل للجرحى فى المستشفيات وحرق بعضهم احياء واتخاذ الاجراءات تجاه الجناة خصوصاً وقد تضمنت افادات الشهود اسماء معينة ومعروفة لدى المواطنين.

د) تشكيل لجنة تحقيق قضائى لحصر الخسائر فى ممتلكات المواطنين التى وقعت نتيجة للنزاع القائم.

١٥. ان اسباب النزاع التى ثبتت للجنة فى الفقرة "٥" من هذا التقرير تستدعى اتخاذ تدابير ادارية وقضائية عاجلة لمعالجة تداعيات اسباب القصور التى وردت فى التقرير.

١٦. ان جذور المشاكل التى تم استقصاؤها فى التقرير والتى وردت فى ملخص جلسات الاستماع تحتاج الى دراسة متعمقة واتخاذ مبادراتٍ عاجلة وسياسات على المدى القصير والطويل حيث تشكل اس الحل السياسى لمشكلات ولايات دارفور واهمها:

اولاً: مشكلة الارض "الديار والحواكير" ووضع سياسة راشدة تاخذ فى الاعتبار ما يلى:

أ. الحقوق التاريخية والاعراف التى استقرت على مدى طويل والتى قامت على التراضى بين المجموعات السكانية.

ب. المتغيرات التى طرات على دارفور من حيث زيادة عدد السكان واختلال التوازن الديمغرافى واثر ذلك على النظم التى كانت تحكم حيازة الارض واستغلالها بواسطة الذين يمتهنون الزراعة والرعى.

ج. ترتيب نظام المسارات وفق المتغيرات التى حدثت والزيادة المقدرة فى اعداد الثروة الحيوانية وازدياد مساحة الرقعة الزراعية وتوفير موارد للمياه.

ثانياً: تفعيل الدور التاريخى للاداره الاهلية وتطويره بما يواكب المتغيرات التى طرأت على مجتمع دارفور ليكون وسيلة من وسائل رتق النسيج الاجتماعى ليؤدى دوره كاملاً فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية. والقضاء على الاثار السالبة لثقافة العنف وانتشار السلاح وترسيخ مبدأ سيادة القانون والعمل المكثف لاعادة تقاليد التعايش السلمى وامن المجتمع وحمايته من الاثار السالبة للتواصل القائم مع الدول المجاورة فى اطار السياسة العامة للدولة.

ثالثاً: الاستفادة القصوى من مقررات وتوصيات المؤتمرات التى عقدت لحل مشاكل دارفور فى العقود الاخيرة وذلك بوضع استراتيجية متكاملة تعتمد على تلك المقررات والتوصيات ووضعها موضع التنفيذ وتعديل الهياكل الادارية والتنفيذية والنظم والاجراءات التى تحقق العدالة ورد المظالم واشراك كل مكونات مجتمع دارفور فى ممارسة السلطة.

رابعاً: ان مجتمع دارفور بتركيبته السكانية المتنوعة ونظامه القبلى المتوارث واعرافه وتقاليده وما يعتريه من عوامل التحديث وانعكاسات المتغيرات القومية عليه يقتضى قيام خدمة مدنية بسمات معينة قادرة على استيعاب كل ذلك وحريصة على تحقيق التمازج بين مكوناته وتقوية نسيجه الاجتماعى واعطاء اولوية للتنمية والخدمات وازالة مشاعر الغبن الحقيقية والمتصورة. ولكى تكون تلك الخدمة المدنية فاعلة يتعين التدقيق فى اختيار الكوادر الادارية المؤهلة والقادرة على تحقيق كل ذلك.وفى هذا السياق يجب الاهتمام بالنظام التعليمى وايجاد الفرص لاستيعاب الفاقد التربوى بالتدريب الحرفى وغيره وتحويله الى طاقة منتجة.

خامساً: توصى اللجنة بالاسراع فى تشكيل اللجان المقترحة للتحيق القضائى والادارى فى ما ورد من انتهاكات فى هذا التقرير واتخاذ الاجراءات القانونية ضد من تقوم عليه بينة مبدئية.

سادساً: بما ان طبيعة العلاقات بين دول الجوار وما افرزته من ممارسات كانت من الاسباب الرئيسية فى هذا النزاع توصى اللجنة بتفعيل الاتفاقات القائمة وتعديلها على ضوء ما ذكر فى هذا التقرير بما يحقق علاقات حسن الجوار ويحول دون تكرار ما حدث.

سابعاً: بما ان انتشار السلاح وحيازته والمتاجرة فيه كانت من الاسباب الرئيسية للتفاقم النزاع توصى اللجنة باتخاذ التدابير اللازمة لجمعه وتنظيم حيازته تحت رقابة السلطات.

ثامناً: بما ان كل قبائل دارفور تعتمد على مجموعاتها المسلحة لحمايتها وان ذلك يؤدى الى تفلت بعض العناصر واثارة الصراعات القبلية توصى اللجنة لمعالجة هذا الامر بشتى الطرق الناجعة وبالتراضى بين جميع القبائل.وهذا يقتضى ايضاً العمل على تاكيد سلطة وهيبة الدولة ودعم وسائل تأكيد تلك السلطة حتى تستطيع بسط حمايتها على كل المواطنين وتقضى بذلك على ما يترتب على استمرار المجموعات المسلحة فى القيام بالدور الذى يتعين على السلطة القيام

به وتنتهى لو تدريجياً ظاهرتى "الفزع" و"الاستنفار" التى تؤدى الى استغلال العناصر المتفلتة لها.

١٧. وضع برامج عاجلة لاعادة تعمير المناطق التى تاثرت بالاحداث.ووضع استراتيجية وخطط وبرامج تنموية تاخذ فى الحسبان الخصوصية البيئية والثقافية والاثنية لدارفور وتوفير واستقطاب موارد حقيقية لتنفيذ ذلك. ومراعاة توخى العدالة فى تخصيص الموارد للولايات فى اطار الموازنة السنوية للدولة.

١٨. بالرغم من ما بذلته وزارة الشئون الانسانية من جهد مقدر الا ان العمل الطوعى الوطنى فى مثل هذه الازمات يضطلع بدور كبير وقد لاحظت اللجنة قصور وضعف العمل الطوعى الوطنى ولذلك خلصت اللجنة الى ضرورة الاهتمام به ودعمه وتبسيط القوانين واللوائح التى تحكم ادائه وتخصيص موراد مالية له من الاوقاف وديوان الزكاة، وزيادة وعى المجتمع المدنى باهمية الدور الذى يضطلع به.

١٩. ان ما احاط بدخول المنظمات الطوعية الاجنبية من عقبات بيروقراطية واجرائية تم تذليلها فيما بعد ادى الى صعوبات فى التنسيق بينها وبين السلطات الولائية فى البداية، ومارست تلك المنظمات عملها بطريقة اتسمت فى بعض الاحيان بتجاهل سلطات وصلاحيات السلطات الولائية بالاضافة الى عدم المامها بظروف الاقليم وتركيبته السكانية والعلاقة بين القبائل مما ادى الى اخطاء تم تداركها. ولذلك ترى اللجنة تحديث القوانين واللوائح التى تنظم عمل تلك المنظمات واتخاذ التدابير التى تمكن تلك المنظمات من اداء مهامها وتوفير الحماية لها.

السيد رئيس الجمهورية،،

فى خاتمة هذا التقرير الذى تضعه اللجنة بين يديكم تأمل ان تكون قد قامت بالتكليف بموجب قرار تشكيلها وبموجب قانون لجان التحقيق لعام ١٩٥٤م وتأمل ان تكون قد ادت واجبها بعدالة وحياد وان استقصائها للحقائق يكون قد اتسم بالموضوعية ان ما قامت به اللجنة جهد بشرى قد يشوبه بعض القصور ولكنها تؤكد لسيادتكم انها قد بذلت كل جهد ممكن وتأمل ان تساعد الحقائق الموثقة التى تضعها بين يديكم فى حل مشكلة دارفور حتى يتحقق الامن والسلام فى جميع ربوع البلاد وتنصرف الجهود الى تقوية النسيج الاجتماعى وترسيخ مبادىء الوحدة الوطنية والولاء القومى.

ونضرع الى الله ان يسدد الخطى ويبارك فى كل جهد يبذل من اجل ذلك،،،.

مولانا/دفع الله الحاج يوسف (رئيس القضاء الاسبق) رئيس اللجنة

السيد/فؤاد عيد على (ادارى سابق) عضو ومقرر اللجنة

اعضاء اللجنة:

الفريق/حسن احمد صديق (مدير عام قوات الشرطة الاسبق)

الفريق/السر محمد احمد (قائد القيادة الغربية الاسبق)

د. فاطمة عبد المحمود (عضو المجلس الوطنى)

الاستاذ/حمد توختار (رئيس لجنة حقوق الانسان بالمجلس الوطنى)

الناظر/محمد سرور رملى (ممثل للادارة الاهلية)

الناظر/عبد القادر معمر منصور (ممثل للادارة الاهلية)

الاستاذ/عمر الفاروق شميا (ممثل نقابة المحامين)